



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

حاشية الإمام المدابغي على شرح الهيتمي على متن الأربعين النووية

المؤلف

حسن بن علي المدابغي



حاشية العلامة المدافعي
على شرح الطهيمت على
متن الاربعين
النوع

وقد هذا الكتاب العبد المذنب محمد السجدي
احمقني على جميع من ينفع به من طلبه العلم وحصل وقوه بمنزله
بالدرب الاصغر بالجمالية تحت يد اصيل واعلم افاضه
فان لم يوجد تحت يد رجل صالح عالم فمن يولد بعد قومه
فانما الحمد على المولى سيد المرسلين

في الرجوع **قوله** من الغنمة في الكفر هكذا الجاهل المحدث قال الشيخ راج
 الدين بن السبكي هذا غير صحيح فإنه لا يغير جوارحه إذا غنمته لا يبيع اطلاقا
 وغايتها أنه قلنا السبب الحامل على الاطلاق والحواس السعيدان يقال
 المتحقق بالبدن تعالى هو المحقق باللام دون غيره اهـ وافتره ابن جعفر قات
 قدوة بان قريبه اختراع هذا الاسم لمسبكه تدل على انه لم يظنوا به لكونه
 من لغته بل لزيادة الغنمة في الكفر **قوله** يمكن حجة الاستقامة الاطلاقية
قوله ويجوز صرفه وعدمه اي يجوز صرفه على القول بان صرفه مع صرفه الصفة
 التي على وزنه تعلمان بالفتح ان يكون له ما يوزن على وزن فعل الفاعل كقول
 وعثمان ويجوز صرفه من الصرف على القول بان صرفه مانع صرف الصفة التي عليه
 فعلان ان لا يكون لها موصوف على قولنا ان الكاهن هو من يخدم في محله ولغة الشعر
 المشهور **قوله** ويجوز صرفه وعدمه والشيء في الاله على الارجح لتفريقه عن كل
 من غير انك سبحانه انتقاد بن عبد الحق بتدبير المتحقق ان الرحمن عند حجة
 من الاله ممنوع الصوف وان شرطه مع صرفه فعلان صفة وجوده في الوجود الواحد
 نظرا لاجله قبل ان يعرف له الاختصاص الثاني لها اذ هو فعلان من قول بكسر
 العين ولا يمان كان كذلك فله فعل كسكان ونوما من الاله لان المفاد من
قوله فالله من تدبيره على التفسيرين اعني تفسير الرحمن وتفسير الرحيم المذكورين
قوله ابلغ منه اي التوحفا مستفادة ههنا على الاقوال بغير مشتق الا على ما في الهم
 وزيادته لما في من ان الرحمن يفيض جلاله اليه والرحيم مفيضه فانها عشت
قوله لزيادته اي يابى عليه ابلغ **قوله** مقصود خبره **قوله** مجاز مرسل اما عشت
 الانعام من اطلاق السبب وهو الرحمة الزفة على مسيبه البعير والبعير هبه
 ابو بكر الطالقاني فتكون صفة فعل او مجاز عن الاله اي الانعام من اطلاق
 السبب على مسيبه القريب اذ الرحمة سبب الارادة او ابو اسطة الارادة
 للانعام وايضا واليه ذهب الاشقر فيكون صفة ان ومنه التعلق ان من رحمة

مختصا

مختصا اراد به الخيرة فقلده بها الاستغوى اخذ الاقرب وهو الارادة والاطلاق
 اخذ الحجاز المقصود وهو النقط على اي **قوله** واما من ابى المتكلم اي يزياد
 الاستغارة التتميلية بان ينزل من كذا اي هيبة تملكه الخ تعالى من الانعام واما من ابى التتميلية بان
 يتمكن المالك من ملكه فتفرض حاله تعالى المتكلم من كذا اي عطف
 على عينه وقرنه مع غيره وقد فاطم عليه تعالى واريد عنها التي
 هي ما سئل على ان شيخنا حنا المسيد على الصفة افا ان هذا اللمة
 حسب اللمة واما حسب الضرع فالاقرب انه حقيقة شترت فيما يورثه
 التبادر اليه طلالا ويرى لا يراد على التمثيل انه انما يكون في المراتب التي
 المفضلان والرحمن والرحيم مفضلان لانه المتحقق انه يحق ان يفضل من
 المديك على الجزء الاعظم **قوله** له من بعد اخبره بل بعد واصلة النسب
 لانه من المصداق التي يتسبب ففانها الممتدة وقد تروى من تبادر او انها عدل
 عنه الى الرفع كقوله عليه وام الجود وثباته له تعالى دون تجرد وحده
 اي انه انزال للعبادة على الاستغراق ومن ههنا يظهر سبب الامور
 في قوله تعالى كما يدعي الملائكة وابراهيم والواستلاما قال سلام لا نعبد
 شيوة بالجملة الفعلية التي تقع على الجود وتصور اسلاما فاجابه بالجملة
 الانسية الدالة على الاله فزوج لانها لمع قال تعالى واذا حسيتم بحجة
 نحو ابا حسيتم بها الله سبحانه في ترم مطهرة القبول **قوله** وهو اي الجود لا يند
 التفتل لغيره اي في اللمة الصفة الجملة الصفة الاتقان بما يدعى على الاتقان
 من القول وبحق وان لم يكن بالاله المقصود ففكره حقا انه قوله الاله
 على الاتقان وهو شانه لعلنا الله تعالى على نفسه حلا في نفسه انما
 بالانسان كما قال تعالى وعمازة الشجر حبيبي وعلم من قولنا الوصولة
 لا يكون الاله الكلام لان الوصولة الواضحة متوردة اي محله خاص ومطلقة
 اي السبب الباعث عليه عامام والحاصل ان التمدد عن ذلك التما

قوله
 واما من ابى التتميلية بان
 يشبه حياة الانسان على
 حياة انعام بل هو حق
 على عينه ففهم
 مقرونة واحسانه
 واستقبال المصداق الاله
 وهو التوجه على حياة
 انعام المملك كحياة انعام
 ابيه وجعله استغارة
 تمثيلية انما ياتي على القول
 التفسير في الاستغارة
 التتميلية وهو ان
 يشترط فيها ان تكون
 هياكل متشعبة من
 تلك الامور والصحوخا



باللسان الى قولنا الوصف بالجملة ليس هو احد من صفات التعريف
 فهو علم الفعل الجملي الاختياري لانه اورد عليه وصفه في صفة الوجود
 كالعلم والقدرة والارادة لانه تلك الصفات ليست بافعال ولا بوصف شيئا
 بالاختيار لكن اجيب بانها لا تستعمل في افعال الاختيارية بل ان الجملة
 علمها باعتبار تلك الافعال والاحاطة لزيادة علمها والتعظيم لانه من التسمية
 علمه بجملة صفاته فقد علمه بالاحاطة في قوله ذق انك انت العزير العزير لم يرد
 ذلك بالجملة اذ لم يكن صفته كما ان ذاك العزير والكرم بل هو هو وهو الازالة
 والاهانة **قوله** هو ان تعلقه في سوا تعلقه في سوا غيره فيتموه لا يمتنع سوا
 اي تعلقه بالصفات وتعلقه بالصفات في هذه الجملة لا محتمية الذي علمه
 جوابه في غير ان تعلقه في العزير او واما مجرد ان من معنى الاستيعاب
 للشيء للعلاقة التي استعملت فيها لم يقبل حصوله عند المنكف في القدر ان
 تعلقه بالصفات او بالصفات فالامران سوا الجملة مستانقة وصحير فان يرد
 الى التعلق والحد من جهة الناظر في الغنيم وظاهر ان العزير وان تعلق
 للاستيفان وليس كذلك بل هو من جهة التسمية لا بالاختيار **قوله** انما انما
 اي الصفات التي لا يقدر ان تعلقها العزير لا يتوقف حتمها على تقدير ان تعلقها
 وان تقدر ان تعلقها العلم والحس والطاقة **قوله** امر بالقواضل اي الصفات
 المتقدرة ان تعلقها بالصفات التي لا يتوقف حتمها على تقدير ان تعلقها بالصفات
 والتعليم والشجاعة **قوله** من حيث كونه منها على التام او غير هو الازالة
 ذكرها باللسان او اعتقاد الحكمان او عملا وخبره بالاركان كما في التمام
 افادكم الذي لا يمتنع بالذات بل هو ليس بالذات والوصف المحجب
 والمراد بالفعل ما يشتمل التواضع في شق في حوزة حيث لم اطلع
 عليه علم يظهره فهو ناشئ في الجملة ولا يفتح فيه الجملة بالظن
 كما لا يتدبر في ذاته في دلالة اللفظ الموضوع لمعنى الجملة بالوضع وعدم

الاستقار

في قوله العلم بالصفات
 في قوله العلم بالصفات

الاستقار علمه بجزء الاطلاع على اعتقاد التام بالعلم او احاطة العلم
 ولا تنفك ان المسمى عن القطب مطلقا واسطة في كل ذلك هو الاعتقاد بالعلم
قوله وهذا هو الاستقار اي بانه الحامد بالتاكيد **قوله** واعرفه في
 المقام الخ عداوة التعهد بهم واذا هو في ان واحر على شكور او تليها هم
 كما يدل عليه قوله تعالى وتليها من عبادي المشكورين اذ انصرفوا في اوقات
 محتاجة مع شيا كذا **قوله** يقول كما مر فثبت ان القول ليس هو الجملة لانه
 لان الجملة لا تعلقها بالعلم والفقير **قوله** وهو اقول في غير ان
 دلالة القول في قوله دلالة الفعل **قوله** يدل عليه اي على الاستقار
 الذي يعبر عن الصفات الكمال **قوله** ومن هذا القبيل اي اظها بعض
 الصفات ان كماله بالفعل **قوله** حده تعالى في صفة صفاته لانه كما
 يدل عليه بقية السياق فاما من السيد احمد **قوله** علمه اي
 يقض الصفات الكمال **قوله** لانه تعالى لما سيطر الخ لا يشتر حوزة علمه
 محتمية لا يحصى واصنافها موايد كرمه التي لا تشبهه وتكون
قوله بعبارة الوجود وتنتج الوجود والعبارة بمعنى مقبول
 كتاب بمعنى كقول **قوله** علمه محتمية الاستقار في تسمية
 بان سببه حاله تعالى مع خلفه حاله ملك بسيط لعمدة ساط الا لرام
 ووضع علمه الموايد والظاهر ان علمه للتفصيل اي التحمل كلياته ان
 كانت مقابلة بسيط وعلمه بالعلم ان علمه بالجملة **قوله** واظهر
 عطف على كونه عطف تفسير **قوله** لا احصى تبا عليه اي بالظن
 ولا التي تدور اليه في مقابلة نعمه واحده انت كما اتيت على نفسه
 اي بقوله فقلله المحدث السموات ورب الارض وغير ذلك مما حدثت
 به نفسه **قوله** اي مملوك ومستحق له لا يحق ان له تعلق بكل من
 مملوك ومستحق **قوله** كما افادته الجملة اي باعتبار ما اشبهت به

من قول المسند إليه بلام الجنب فهو من غير المتداوي خبره وقصره عليه أي هو
 مقصور على انقضاء فعله فلا يقصر حقيقة إذ هو الحقيقي به ذاتا وصفة لا يتجاوز
 إليه الاقتراف بكونه لغير فلا يتصور غيره به الا اذ نفي قال الورد **قوله**
 إذ المسند اليه وهو هذا الجمل **قوله** وعكسه أي غير ذلك يعني ان المسند
 اذا كان معروفا بلام الجنب فهو مقصور على المسند اليه حتى زيد لا يبر وقد
 نظره هذه القاعدة النور على الجوهر **قوله**
 • متداوي بلام الجنب غير متداوي منصرف في خبره وقتا
 • وان عربي متداوي في الخبر باللام مطلقا فالعكس استقر
قوله واختصاص الجنب أي جنس الجنب تعالى بجمية اختصاص جميع افراد
 أي الجنس به تعالى لان شئ فرد لغيره ينافي اختصاص الجنس به ان جعلت
 لا فرد للاختصاص أو استغناء فردا ان جعلت للاختصاص لوجود
 أي الجنس في من ذلك الفرد **قوله** ونحوه ان اللفظية هنا الاستغناء
 الخارجيا سواء في الدلالة على شئ كل فرد من افراد الجنب تعالى واللفظي انما
 تردد عليها ان تصور جميع الافراد على تقدير الجنسية تارة بلية تارة
 يحتاج الجنبية على الفرد على تقدير الاستغناء وهذا ان جعلها جنسية
 اول من جعلها استغناء تارة وعندها كما هو مبسوط في مجله تا لبعضهم
 والتحقيق ان اللفظ واللام لا يخرج عن الجنس حال الا انما تارة تكون الجنس
 المطلق فتكون مدلولها الحقيقية والماهية في من فردا اي يطلق فرد
 وتارة الجنب مع العهد فتكون مدلولها الحقيقية والماهية في من فردا
 وهو الجنب القديم الواقع منه كل وعلا في الازالة وتارة تكون الجنس مع
 الاستغناء فتكون مدلولها الحقيقية والماهية في من كل فرد من افراد
 الجنب مطلقا قدما كان او حادثا كما لا يخفى **قوله** هنا أي في جملة الجنب
 ونحوه ان كل ما عرّفه بغير المسند بلام الجنب كما لا يبريد **قوله** بالجملة
 الدالة

قوله
 كما في مادة الجملة الكافي
 المنتظم والمنشيد فان
 قلت هذا ليل على ما ذكره
 فلم يبق الحان في الاما
 الامام جدي
 بما ذكره او لا يثبت في
 وما كان نوعه من افادة
 الجملة كما ذكره فان
 في نفس الامر
 الجملة كما ذكره

الدالة هي ببقية الجملة تامل **قوله** الجنبية رب العالمين اقتباس من
 القرآن من غير استقار بان من اذ هو شرطه والا كان ضمينا كما في علم السبع
 حاول افشك كتابه بما افتح الله كتابه من ابد القرآن به **قوله** البقيني
 انه افضل صيغ الجنب مطلقا وسبقه اليه المولود في الاذكار فقال احسن العباران
 في الحمد الحمد لله رب العالمين انه من واجب وتجب الغاية المحطية ولو جاز
 لم يشتر على الله احسن الشفا او اعلمه او اجله فالتقدير لا احسن فتعلمه
 انت كما انتيت على نفسك او الجودن الله تعالى بجميع الحمد او اجل
 التماميد فليقل الحمد لله رب العالمين **قوله** أي مالك
 او سبب **قوله** او معبود هذه الثلاثة من صفات الذات **قوله** او معبود
 او من زاوية خالف من صفات الافعال **قوله** دون المضاف فطلق على غيره
 كونه الذات ورب الدابة ومنه **قوله** تعالى في حقيقته **قوله** ارجع الى
 ربك وما في الصالحين الا ليقبل احدكم ربي فليقل سبيدي او مولاي
 فانه في المشرية نال القدر في تفسير سورة الفاتحة متى دخلت
 الالف واللام على رب الحق بالله تعالى لا ينافي العهد وان خرفنا صار
 مشتقا كما بين الله تعالى في عبادته وهو مخالف لقول السجادة وعيد لا
 يطاف على غيره الامتداد **قوله** ارجع الجنب فان قضية الاول ان
 المبرح منه انها هو المحرف فقط واما المنكوف فلا منع منه وان لم يكن
 مقدر او قضية الثاني منع المنكوف ايضا حيث لم يقدر وهو الذي يجاز
 الية قال بعضهم وفي لفظه بخصيصه لا في جوهره وغيره من اسمايد تعالى
 وهي انك اذا قرأت طرد الامن اسما الله تعالى واذا قلته كان من اسمايد
 تعالى وهو بفتح اليا يعني حسن المرشيد **قوله** ثم قيل هو صواب في
 مشبهة وزنه فعل بكسر العين اصله ربي ثم اذ غم **قوله** وغضار من
 في الصباح الفروض مثال عصفور فالان من اللحم قاله المقاربي وبعضهم

لام ال
 كقافية ال
 بين ذلك
 ولا الاحتقار
 تكون بين
 او ذاته
 في بر او

والنور والياء والنور **قوله** ومنع بعض المحققين وهو ان يقال **قوله** الرابع
 وهو من ابتدا السنة والبالغة كما افادها السوي في التبع التاسع من المهر
قوله وانما غلبت النور في هذا فهو كقول **قوله** فالأخضر فيه ان غلبت
 على الاصفه وهو اسم جمع كما مرنا الشذوذ في كتابه عليه بعضه تعني
 هذا الحيوان مساواة المفرد في جمعه وان كان متفولا في الجملة والافلاص
 حوايا اذ القاعدة ان الجمع اوسع دلالة من المفرد وان لم يذكر الا في بعض
 على ما ذكره لانه يكتفي في شذوذ **قوله** لانه شيا ليس صفة يقال وكذلك
 على خلافه الاله الذي يفرق بان عالمه يتوهم فيه الصفة لا شفا في العلم
 او العلامة كما مر ولا يخلو شيا بل **قوله** فيقول لا يقول والاعتبار في قوله
 ولم تغلب الواو في الاصل وان يترك الذي يصفه ليعمل فاجعل له في الوزن
 مثلا للاصل **قوله** من ائبته المبالغة من الائمة المنبذة للكثرة وليس
 المراد انه من الائمة الائمة المصطلح عليها **قوله** قلت الواو التي اضافة
 فهو من قلت الواو والواو الاجتماع مع افعالها ساكنة وادمنت فيها
 وانفتحت الفتح والفتح عليها متاوية **قوله** واحسن الاقوال انه انما كانت
 هاهنا صفة فعل او صفة ذات ثابتة قال عبد القاهر ان اخذنا القبر
 من معنى القبر على التثنية بارزتها واجالها والخزها على احتسابها كما قال
 عز وجل اخبرنا هو فاعلم ان كل نفس بما كسبت كان من او نفا في المشتقة من
 افعالها وله من صفاتها لا يكون وان اخذنا من معنى الدائم لقوله عز وجل
 الامانة عليه قايما هو اظن ان هذا لان من صفاته انه الله لانه يكون
 من معنى الاني وبقا وصفة اذ لانه شئ خبيث **قوله** واجمعها من عطف العطف
 على المقول لان الائمة عطف للا حسنة **قوله** وعطفه عطفها على
 خاصه نامل **قوله** السموان جمع سما وانما جمع السما لاختلافها بالان
 والكتابة عند الحسرتا بينها في الجنس كما ورد في كتاب العراج للشيخ الشيرازي

ان السما

ان السما الا وهي مكنون اي مجبور والفاثقة من خامس والثالثة من الفضة
 والرابعة من الذهب والخامسة من الباقية والسادسة من زمرود والسابعة
 من زمرد وجميعها باعتبار كونها افلاك الكواكب السبعة السيارة وقد
 اشترتها وعلو مكانها الهمعد ذلك النور والجمهور على تقبلها على
 الاخر اي ما عدا النقية الشريفة مواهبها **قوله** وقد شذوذ اي شذوذ
قوله وشكلا عطفه على **قوله** خلا والمزعم اي زعمان المراد من المكنون
 في العينة والشكل لان العود هو الذي كان في قاعه وهو الذي اطلقوا به
قوله للمعروف دليل لقوله اي عود **قوله** قد يكسر الفاء وسكون الهمزة
 العنينة واذا نبت الشبر بيانية اي قدرا فهو شبر **قوله** او من شبر
 طوقه الذي يخرج اي قد يسير من ارض طوقه الى والزم في الجامع الصفة والارض
 بالنور **قوله** طوقه بالبناء للمعقول اي طوقه الله ان يهوى القمانه كما جازي
 روايته بان يجعل كالطوق في عنقه حقيقة ويعمل عنقه لبيع ذلك او يطوق
 ان ذلك ويلزمه لزوم الطوق **قوله** من سبع ارضين جمع سبع طوقان
 سبع كل طوقان كما بين السما والاخر خلافا للاضحاك الذي زعم انه لا يفتق
 فيها الا شبر خبيث قال الشيشيري في شرحه قال الثاني عاقر وليس في
 عطف الاخره طوقانها وما بينها حدها ثانيا **قوله** ولا شبر اي المماثلة
 لان طوق الشبر من سبع طوقان الارض لانه طوقان الارض باقية للطبيعة
 العليا ملكا وعصا من عصبة شبر وقد عصبة ما تحته كمن ملكه فيها سبع
 نظوقها الفاصلة مع طوقان الاخر الا قال المراد ان لا يناسب ان يطوق
 بنفسه شبر من اوله طوقا منبر ومن يوافق الاقاييم لولا ان لفظه شبرا
 لورا حده ظلم **قوله** وما لا يفتق اي حله **قوله** وجميعها الى الاخر ثانيا
 او الواو والنون شتا ذهابا وحلقة ان يكون عوضا عما فاقها من ظهور علمه
 الثابتة لان علامة الثابتة مغلوبة فيها بل لظهورها عند التصغير



والذات فقط لا الوصول وح فليظن بما ذاب العلم **قوله** لبيان حاله الارسل
 وعائنه فكون الالام للعائنه والمفاد انه بعث الرسل فترتب
 على ذلك البعث فوايد ومساخ العبد باعته على الفعل فكيف امتنته عليه
 ترتب الا سطرلا استكلا على الشجر المغزول من غير ان يكون الا سطرلا ارجاملا
 على غرسه وانما الامل عليه الا انشاء **قوله** ويمن شرايع الخ اي ويضم
 لبيان شرايع الرهب وهو عطف مراد في كسفة الشرايع عطف السبيل على العيب
قوله وضع العول لا يخرج اي موضع اى احكامه وضعها الله فقال للصادق ع
 كانت او اصله فخرج ما اوضحه الا في الاوضاع المستوية ظاهرا نحو الرسوخ
 السبايغ والتفريقات المعاشية والاشغال الصناعات وسائر اى باحثه
 وحامل الاوضاع الاصلية غير السابعة كائنات الاخر واطار العلم في اى العقول
 ما سبقتهم وغيرهم من الحيوانات كما اوضحه الطبعية التي تفهم بها
 الحيوانات فطافها وبضارها والاختيار الاوضاع الاصلية الا انما استقر
 كالوجوه انما بالذوق والالوه والوجع والفتور وانما وضع الجوهر في
 الاختيار بقدره القدر وقوله بالمرأة او ما يكون خيرا انما يفسر الى الجود
 ثم صناعنا الطيبه والصلاح فانها وان تقاوتها بالوضع الا انما
 العقول في السنانة وانما ساقطين له في الالباب باختلافهم في
 من الحيوان فليستنا نرى بانهم الى الخير الذي هو السعادة الا بدني والقرب
 الى خالق البرية اذ هم الخيرة لولفها البرهان الثاني **قوله** بالابا جمع دلالة
 تنبأته الى الابعى الدليل قال ابن تيمية في الايمان البيان الدليل بنية
 جمع على فقا لا غير ففسر واجب بانه يجب ان يواد بالذليل جمع دلالة
 والذلة تصدق على الدليل كما قال الحارثي في قوله لا يلدح مقدره
قوله العلم كالنصور من المشبه للبعث والحساب او طرقت حشر انما الاعمال بالنايات
 شرب حبي **قوله** القطعية صفة للدلائل اخرج بها الدلائل القطعية **قوله**
 للقطع

لقطع على تحذير وتعذير وصفة المودبة للعلم القطعية للقطع بقربها
 الذوا لا يقطع معارضة **قوله** فانما بالهنة اليد قطعة اي لعدم
 وقوع الخاف في حيزه على الله عليه وسلم **قوله** ولا تصحيد قطوع اي لا يذعن
 عز وجل **قوله** تصدقته حبة اي تأخذ الحس قدر شهود قلب العصى
 حبة واحبا المودبة ومع الايمان الاصابع وانساق القوم وخوها المودبة
قوله وواضحة البراهين من اضافة الصفة الموصوف كما اشار اليه الشرع
 البراهين على الدلائل من عطف الفاعل على الخاص لان البرهان لا يكون الا قطعيا
 تقينا بخلاف الدليل لان البرهان اصطلاحا لا يكون الا كليا **قوله** الجملة صفة
 لاشقة لان ما يبرهنا يقال جملة **قوله** الواقع في مقابلة صفاته تعالي نظرة
 مع ان الجود المذات متصفة بصفات الا في مقابلة الصفات تنطق **قوله** وهذه الثاني
 هو الشكر او الدعوى كما مر من ان الشا الواقع في مقابلة بركة شكر **قوله** وتوعيد
 فيه ان الحمد ثلاثة انواع واقع في مقابلة صفة وواقع في مقابلة كماله
 وواقع في مقابلة شئ خواله **قوله** قال تعالى لمن شكره لا يزيدكم
 اى ليشكره ثم عفى وامنته واطعمتم لما يزيدكم في النعمة وقبل لمن شكره الطاعة
 لا يزيدكم بالتوان والانه في ان الشكر سبب للذم **قوله** على جميع الاعمال
 للفضل كما قال تعالى لتكبروا لله على ما هدم **قوله** وهو الحمد العيش
 الى سوا كان منقولا على جهة الاحسان الى الغير **قوله** وخصيصا بكسر الخاء
 المعجمة ضد الجذب **قوله** كالخرج بمعنى المذبح ومنه قوله تعالى وقربناه وبرزخ
 عظيم او يبرزخ **قوله** الرعي بالكسرة اي الكمال والتميز **قوله** المصدر
 والطنين بالكسر **قوله** ومع ذلك كاي مع كنهية **قوله** المنفعة العقولة
 على جهة الاحسان الى الغير اي انه يرفعنا على **قوله** وقيل لا يرد فيقال هي
 الحسنة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير **قوله** لجواز ان يستحق اي
 المحسن الشكر اي بقره عزنا لشرعنا بالاحسان وان كان فعله اي الاحسان المحسن
 الا انما كان منقولا على جهة الاحسان الى الغير **قوله** وجعلنا
 الا انما كان منقولا على جهة الاحسان الى الغير **قوله** وجعلنا
 الا انما كان منقولا على جهة الاحسان الى الغير **قوله** وجعلنا

المخلوق الايمان وانه قد يزل الايمان بسبب المعنى لا الله يمكن الا الله فانه يمكن وان
 قد لا الله في الوجود والامكان بصير المعنى لا الله يمكن من وجود الا الله فانه يوجد
 يمكن عقلا والوجود بالظن والاشارة التوحيد لكنهما كلمة التوحيد اتفاقا ورواية
 ان قاله الا الله في الوجود والامكان الا الله فانه موجودا لا والله الا الله اسالته
 ضروريه فيكون معناه الوجود ضروريه السلب عن كل فرد من افراد الاله حال
 الحكم وقوله وبعد الا الله فانه معبود بحق ضروريه وجوده حال الحكم وقوله
 وبعد اذ جسدان ثبتت المستغنى ما يتفرع عن السنته فهو اذ انبث ان الوجود
 ضروريه السلب عن كل فرد من افراد الاله غير الله لم يقض غير الله وجود ازا
 وايدوا الاله يمكن وجوده ضروريه باو اذ كان كذلك يحصل مع التوحيد لان المراد
 من وجوده وجود المصود بالحق ازا وايدوا الاله معروا في المحقق من التعقلية
 والحلة يقول اشهد بان الله المحقق هو الله الذي لا يقبل في محله
 نفسه وحدها محذوف في مقوله موجودا الاخره استشهدت الاسم الاخره من قول
 على النبوية من الضمير المستتر والجماع بصيغة على الاستفهام ان مثل هذا
 التذكير على المعاني عند القصر وهو هذه الكلمة من باب قصر الصفة على
 الموصوف لا العكس وان اللفظ في الوجود ان قلت لم يرد اللفظ على الاشارة
 فقيل لا الله الا الله ولم يقل الله لا الله الا الله بتقدير الاشارة على المعنى احسب
 بانها اذ انتم ان يكونتم الذي تجبر الله فقد فرغ قلبه مما سوى الله سبحانه لو اطر القلب
 وليس مستغنى لا يشي سوي الله تعالى فيكون من الشريك عن الله تعالى بالجموع
 الظاهرة والباطنة وتوحده انه اذ ايدوا انتم فقد جعل مما سوى الله تعالى وانتم
 به جلا فاما اذ بالاشارة واخر التفسير والتجديع الذي ابره سببته للمحال بالفضائل
 انه مفضل في جوار ولا يتجزأ عطف تفسيره الا انتم في لكم المتصل والانه في لكم
 المتصل **قوله** لا يغلب بالنسبة للمفرد **قوله** لا يصحق بفتح اليا وهم الذين من يتحقق
قوله والفقره بالقسم واسماء الاله الاضطرار والنفرة كحجرة الترتيب **قوله**

في قوله لا يغلب بالنسبة للمفرد
 في قوله لا يصحق بفتح اليا وهم الذين من يتحقق
 في قوله والفقره بالقسم واسماء الاله الاضطرار والنفرة كحجرة الترتيب

العقار

العقار المتعارف في تفرقة من اراد من عبادة الخواص ان العقار البالغ من القافر
 لان فقول لا موضوع للمبالغة والعقار البالغ من القفر لانه لا يفتك من غير حصوله
 ستر الله عليه مرة فهو غافر له وان ستر عليه حوا را فهو غفور وان ادا ستر
 عليه فهو عقار له فاذا ستر على عبده في الدنيا وعني عن عقوبته في الاخره لم يقضه
 فهو عقار له وقبل من عقوله بعضه في توبته في الاخره وعاقبه على انبثاقه فهو غافر
 له وان عقار له اختر ذنوبه وعاقبه على انبثاقه فهو غفور له وان عقار له جميع
 ذنوبه فهو عقار له وبين الظاهر والعقار طباقة معنوية لا تخار الاول بالقبول
 واستخفارة بيمينه على الخوف والانه بالرحمة واستخفارة بيمينه على الجح
 اه شبيه **قوله** لغزيب من اراد من عبادة لم يقل لغزيب اذ الله يحيب ان
 تعقد ان بعضا من عصاة هذه الامم تجزيه ولو واحد او عيانا فعبد السلام
 اللغزيب للقاعدة الواجبة الاعتقاد ان كل نوع من اللغزيب لا يذنب عن جلالته
 من من تجزيه قال الابهة العقار الاجماع على انه لا يذنب من عقود العبد في
 طائفة العصاة لان الله تعالى يبرعهم ويلائمه في الصدق لا يذنب من قوله
قوله فلا يفتحه فيقعن باه تقع مصباح **قوله** منقول لامر محذوف والمنقول
 ما استعمل في العلم في غيره او المذموم جلا لانه **قوله** المصفره اعمى المذموم
 وهو محذوف بالمشدود **قوله** بذلك الظاهر ان البار الله في المنقول الملائمة
 اللامه كما زيدت الامر في مقوله الاول لتقرنه العالم **قوله** كقولك على رتبة
 الخايم ولطابقه انتم صفتهم وتقرنوا له لموافقته الانشاق في الجبر من
 اسمائه تعالى الاله شبيه **قوله** التي عامر عبارة عن طول الزمان وعن مدة
 لوقته يفر من بقية لك فلا يقال لانه من ثم لان الزمان بقدر حركة القلب
 وهو لم يتفرع **قوله** كعبه الاحبار والقاسم كعبه الجبر ويسمى
 ولا يقال كعبه الاحبار كما هو **قوله** ولم يسم احد قله به في سيرة الحافظ
 الجعري وروى عن ابي القاسم السهيلي قال لا يعرف في العرب من سمي بهذا الاسم



قبله صلى الله عليه وسلم الاثلاثه طبع الازم حين سئل عن اول محمد صلى الله عليه
 وسلم وتبين زمانه واتفق يعنى بالحجاز ان يكون ولده العود كرم الله تعالى
 في كتاب الفصول وهم محمد بن سفيان بن عمار بن عبد الله بن قيس بن
 محمد بن ابي حنيفة بن الجلاح من الاوّل والاخر محمد بن حمران بن ربيعة وذلك هو محمد
 وايضا الحسين وكان ابوه الاثلاثه قد ولدوا على بعض الملوك وكان عمه بالكاتب
 الاوّل فاجرم بعينه النبي صلى الله عليه وسلم واسمه وكان كل واحد منهم قد خلف
 امراته حاطا فنذر كل واحد منهم ان ولد له ولد ذكر ان يسجد محمد اذ قالوا
 ذلك ومنه عن النابغة عياض بعد كلامه يقولون باسم احمد ما نصدوا كذبا محمد وايضا
 لم يسجد احمد الى ان تنازع قيل وجوده عليه السلام وبيلاده ان نبيا
 بعثت اسمه محمد ثم قيل من العرب انما هو يذبح حيا ان يكون احدكم
 هو والله اعلم حيث جعل سالته وهم محمد بن ابي حنيفة بن الجلاح بن حنيفة الامام
 الاوّل ومحمد بن سفيان بن عمار بن محمد بن سفيان بن عمار بن محمد بن سفيان بن
 عمار بن محمد بن حمران الجعفي ومحمد بن حمران بن الجلاح بن حنيفة بن عمار بن
 ان اول من سجد محمد بن سفيان ان الذين يقولون بل محمد بن الجلاح الاوّل ثم حمران
 اي من قبله ان يذبح النبوة او يدعيها احواله حتى حقت الحسبان
 بعدوا واوله صلى الله عليه وسلم ولم يبايع فيها وفي سيرة النبي الخليل بن بعثته
 انه عدده ستة عشر ونظامه فقال

- ان الذي سجدوا باسم محمد من قبل خبير الجلاح صعد ثياب
- ابن البراء بن جابر بن ربيعة ثم ابن مسعود بن جابر بن
- ليث بن العباس بن ابي اسامة بن مسعود بن ابي شؤبة بن جابر بن
- واين الجلاح مع الاسود بن ابي ثعلبة بن العقب بن حمران بن
- فلا يصفه وفاته اخوان له بنو كرم ادها محمد بن الجلاح ومحمد بن عمر
- ابن محمد بنهم اوله وسكون المعجزة وكسر الفاقه لامه وتوطئها شجنا الشمس

الفاصم

الفاصم في بيته بضم الهمزة الايات فقال
 • وانما فحارث زيد لقد هم وزد ابنا لم يقل جانا ببيات
 • واما احمد فلم يتغير به احد قبله ولا زمانه بل هو اول من سجد بغيره
 • والد الخليل الهك والحزم ما يرمون خصا بيه الحافظ السجوطي واقره الا ان
 البرهان الثاني حكم في ثم عقيدة التغيير انه سجد اربعة بزمان طويل
 وجزء النبي ذكره في ثم رساله التغيير بان التغيير اسماء احمد والله اعلم
 قوله قد ما منتهى الخرافات هل هو من باب التسمية او التبرك قلت
 قال السعدي في ثم جمع بين المديح والافراط والمفرط الذي وقع في شأن
 علي بن ابي طالب في القصد ترقيا من الذي في الاعلى وهو كلام الصوفية انه لا يغير
 اشرف من العبد في اذ بها يتغير من الخلق الى الخلق ويقول عن الصحابة
 وما الى ذلك من الحق الى الخلق ويقول على الصحابة ولله انما استرعى بعد
 ولم يقل بسواه في الايكون ترقيا من ذلك ولكن قولوا عبيد رسول الله
 اول العبدية لا نظروا كما نظرت القصارى على جميع اهل الصحابة في ذلك
 ففي الوصف في انشارة الخشارة الى غاية كماله تقاريفه واحتياج
 عمرة المديح في سائر احواله كمن لا والفتور في ترك الاحتيا والتفقه
 بالفاعل المتخبر في عدة من اذكاره والافتقار الى التوسل بالواحد القهار
 • وما ينسب للفاصم عياض

- وما زاد في شعره واوشيا فوجدت في بعض اطلال القربا
- دقولي في حشره باعدادي وان صغيرته احمولي بنبيا
- ولعنه
- ما يقوم ان قلبه عند زهراي غير قلب السامع والبراي
- لا تدعي الى الايام عبيدها فانه اشرف اسماء على
- قوله ومن ثم خير صلى الله عليه وسلم بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا

قال السعدي في ثم جمع بين المديح والافراط والمفرط الذي وقع في شأن علي بن ابي طالب في القصد ترقيا من الذي في الاعلى وهو كلام الصوفية انه لا يغير اشرف من العبد في اذ بها يتغير من الخلق الى الخلق ويقول عن الصحابة وما الى ذلك من الحق الى الخلق ويقول على الصحابة ولله انما استرعى بعد ولم يقل بسواه في الايكون ترقيا من ذلك ولكن قولوا عبيد رسول الله اول العبدية لا نظروا كما نظرت القصارى على جميع اهل الصحابة في ذلك ففي الوصف في انشارة الخشارة الى غاية كماله تقاريفه واحتياج عمرة المديح في سائر احواله كمن لا والفتور في ترك الاحتيا والتفقه بالفاعل المتخبر في عدة من اذكاره والافتقار الى التوسل بالواحد القهار وما ينسب للفاصم عياض وما زاد في شعره واوشيا فوجدت في بعض اطلال القربا دقولي في حشره باعدادي وان صغيرته احمولي بنبيا ولعنه ما يقوم ان قلبه عند زهراي غير قلب السامع والبراي لا تدعي الى الايام عبيدها فانه اشرف اسماء على قوله ومن ثم خير صلى الله عليه وسلم بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا



فيما بين اليمين وهذا هو المراد وهنا ويطبق في الاصول على القدر المتشعب
 بينه وبين بعض اجزائه الذي له نوع اختصار في العجز **قوله**
 مصدر قول العلاء سماعي والافصح قول القياسي قول كصحة **قوله** لمجد
 يتعلق بمحذوف تقديره نقل اللفظ المجموع الذي هو اللفظ المتداول للمجد
 والمصدر اما بمعنى اسم المفعول او اسم الفاعل ان الغنيين موجودان في القرآن
 فهو مجازي كما في قوله الحسن قوله كذا يتعلق بمحذوف **قوله** ما قد سانه
 الرصانة الذخيرة هي الحسن والبلاغة مع الاعجاز شريطة **قوله** لرصانة
 اي احكامه ما يندرج تحتها الرصانة المنسقة وحتمها التأخر عن حكمة اعني قوله
 عن الطعن فيه اذ الاصل المنسقة عن الطعن فيه لرصانة مبانيد وحجة مبانيد
 كما هو واضح **قوله** مما لا يحيط به الا المتقبل بالبراه سبحانه قال السعد
 وكان الايمان باقتضائه من قوة طاقته الشرف من الاعتدال كما هو قوة
 ملاقة الشرف والله درهما حية الفتح حية فالسوا علم ان شان الاعجاز
 عجيب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن والملاحة قد ورد الاعجاز
 هو الذوق السليم **قوله** عن الطعن متعلق بالمنسقة كما في قوله والاراع عليه
 اي عيبه في القاموس اذ روي عليه **قوله** لا يفرق في كمال حفظه ان كان
 الظاهر ان يقول ولا يفرق في ان يكون من عطف العلة على العلة لما علمت من
 ان قوله لرصانة علمه مقدمة على المعلوم ولا يصح نقا وحرف في جرمه او احد
 وقوله يفتخر بحفظه قال استغنى في الاخرين تركنا الذكر وانما له الحافظون
 ونحن اما مبتدأ او اما تأكيد لا ضمير متصل لانه لا يتبع بين الضمير
 في له الذكر واخيرا في انه تعالى كيف يحفظه فيقول بان جعله محذورا مبانيد
 لكلام البشر فجزء الخلق عن الزيادة والنقصان عند محبة لوراد وانيد او
 تتوعدت بغير نظر القرآن وقيل صانده حفظه مع ان يفرح احد من الملة على
 معارفه وقيل يتفرح جماعة يحفظونه ويبرسونه فيما بين الخلق الاخرين

التكليف

التكميل بقول المراد بالخط انه لو حال احد بقدر حرف او كلمة فقال اهل
 الدنيا هذا خفاء به وتفسير كلام الله تعالى حتى ان الشيخ المصنف
 لو لم يفرق عن حرف من كتاب الله تعالى لقال له كل الخطا السباني
 احطان ايها الشيخ صوابه كذا وكذا واعلم انه لم يبق شي من الكتب مثل
 هذا الخط فانه لا يخاب الا من خاب التصحيح والتجويد والتفسير بما في
 الكثير منه اذ بالقبيل الا هذا الكتاب فانه محزون عن جميع جهات
 التحريف مع ان دواعي الملاحمة واليهود والفتنة ومثورة على ابطاله
 واقسادة وذلك من اعظم المعجزات فان قيل استغلت العجايز جميع القرآن
 في المحقة وقد وعد الله عز وجل بحفظه فلا خوف عليه في الجواب ان
 جمعهم للمقران كان من اسباب حفظه فانه في الاما اذ حفظه بجمع
 لذلك **قوله** المعجزة وصورتان للمعجزة وتاثيرها في الامة او اعتبارها
 تاويلها بالايان وهو اسم فاعل ما خبر من العجز القابل للمقدرة **قوله**
 من حيث هي اي لا يتبدل كونها القرآن **قوله** الامم التي عمارة بعضهم
 الامم الخارقة للعادة الظاهرة من خيرة الامة التي السعادة المعزولة
 بالقدح مع عدم المعارض والاعلى صدق الامة من غير رسول **قوله**
 هي الامم قال السعد انما قال امر لتناول الفعل كالبحار اما من بين الامم
 الشريفة عدده كعد ما حرق النار ابراهيم عليه السلام ومن اقتصر
 على العقل جعل المعجزه هنا جنة النار يردوا وسلاما رتبا الجسم على
 ما كان عالين من غير اختراقه **قوله** وقال انه لا بد منها من ان تكون
 خارقة للعادة الخرز يدعي ان كان تكون فعلا لله تعالى او ما تقوم
 مقامه كالتركيب تصور منه في نفسه فيكونه تعالى في الالهي وان يكون
 ظهورها على يد مبدع النبوة ليعلم انه يكون في نفسه تعالى ولا يكون
 الخارق واقفا في زمن تقصير العادة ان يوافق عند تمام الساعة وفيها الاسمي

اي محذوف اسم اعلى العجز
 وحقيقة العجز الذي هو
 العجز اذا صيرت على انفسه
 اي محذوف اسم اعلى العجز
 عن المعجزة تقاسم
 فما لا يطهر العجز هو
 الاستاء عند البار وهو
 المحذوف وهو الموقر
 في جميع الكائنات
 اي ما هو سبب ظهور
 في جعل العجز على
 حيل الصدق في
 زيل التنازل في
 الاعتراف في
 في العجز
 في العجز
 في العجز
 في العجز

قوله في قوله من غشنا اي خانتنا والقدر مسترحل
 من اطلاق الخبر على الكل **قوله** من غشنا اي خانتنا والقدر مسترحل
 الذي ليس منا اي ليس هو علينا فبينا من صاحبه الاخوان وذو القربى
 بصيرة طعامه فادخله في الشريعة بها فان قلت اما بعد منا وي **قوله**
 المستفاد من اي من علمنا المستفاد من اي من علمنا المستفاد من اي من علمنا
 نفسه لزمه ان لا يشهد بالانبياء صوابا فانه لا اعانة الا من علمنا
 ايداع ما له الا انقاد منا وي **قوله** المستفاد من اي من علمنا
 لا يترفع عن القلب والجوارح مع العلم فاذا انزل القلب قطع عن الاعاصي
 فرجعته بوجوه الجوارح منا وي **قوله** الدال على الخلق على اي في
 حصول الاجرام لكونه لا يترفع عن الغناوي في المقدار الهماوي **قوله**
 كل معروف اي ظاهر في غير وجهه انما هو في جملة الخيران صفة اي توارثت
 الصدقة في الخبر لان خلاصه عن رضي الله كما في القدر او الصدقة في قوله
 يتفاوت بها ذبوا لاجل قسمة هذا وما يشبهه صدقة تزجها من المشاهدة
 الهماوي **قوله** حتمك المشي في رايه المشي على اي عن عبود المحبوب
 هو يصير من سماع القدر **قوله** وتعلمت في حيا الخبر ابحاث وقما بعد وقت
 ولا لا زيارته كل يوم تتردد عند حيا وتقدر الملازمة بقون عليه وانصب
 عما على الظرف وحيا على الخبر المحو من الفاعل قال بعضه والاعمال
 منها عمل والاولا منها محل فبطل المعنى هذا **قوله**
 عليك باعجاب الرابرة **قوله** اذا كثرت كانت الى الخبر مسلحا
 فاني رايته القيت سياره **قوله** وسياها بالايدي اذ هو مطلقا
 وقال الحريري
 لا تفر من تحت في كل شهده غير يوم ولا تفره علمه

قوله المستفاد من اي الذي
 طالع منها المشورة جعله
 امنا فليومها بما في حال
 المستفاد من اي الذي
 امر فيه ما اخر فان فعل
 خرج عن كونه امنا وصار
 خائفا من اي الذي

قوله
 حنة اوتد اي اذا حلفت حننت
 او حننت ما لا تريد كراهة الحنن
 فتشعر بالمراد ان كانت صادقة
 تدور وكاذبة حننت قال القدر
 والقدور زج القلب عند شعوره
 بقوت شعوره واعلامه طول المسرة والشرارة

قوله في قوله من غشنا اي خانتنا والقدر مسترحل
 من اطلاق الخبر على الكل **قوله** من غشنا اي خانتنا والقدر مسترحل
 الذي ليس منا اي ليس هو علينا فبينا من صاحبه الاخوان وذو القربى
 بصيرة طعامه فادخله في الشريعة بها فان قلت اما بعد منا وي **قوله**
 المستفاد من اي من علمنا المستفاد من اي من علمنا المستفاد من اي من علمنا
 نفسه لزمه ان لا يشهد بالانبياء صوابا فانه لا اعانة الا من علمنا
 ايداع ما له الا انقاد منا وي **قوله** المستفاد من اي من علمنا
 لا يترفع عن القلب والجوارح مع العلم فاذا انزل القلب قطع عن الاعاصي
 فرجعته بوجوه الجوارح منا وي **قوله** الدال على الخلق على اي في
 حصول الاجرام لكونه لا يترفع عن الغناوي في المقدار الهماوي **قوله**
 كل معروف اي ظاهر في غير وجهه انما هو في جملة الخيران صفة اي توارثت
 الصدقة في الخبر لان خلاصه عن رضي الله كما في القدر او الصدقة في قوله
 يتفاوت بها ذبوا لاجل قسمة هذا وما يشبهه صدقة تزجها من المشاهدة
 الهماوي **قوله** حتمك المشي في رايه المشي على اي عن عبود المحبوب
 هو يصير من سماع القدر **قوله** وتعلمت في حيا الخبر ابحاث وقما بعد وقت
 ولا لا زيارته كل يوم تتردد عند حيا وتقدر الملازمة بقون عليه وانصب
 عما على الظرف وحيا على الخبر المحو من الفاعل قال بعضه والاعمال
 منها عمل والاولا منها محل فبطل المعنى هذا **قوله**
 عليك باعجاب الرابرة **قوله** اذا كثرت كانت الى الخبر مسلحا
 فاني رايته القيت سياره **قوله** وسياها بالايدي اذ هو مطلقا
 وقال الحريري
 لا تفر من تحت في كل شهده غير يوم ولا تفره علمه

قوله في قوله من غشنا اي خانتنا والقدر مسترحل
 من اطلاق الخبر على الكل **قوله** من غشنا اي خانتنا والقدر مسترحل
 الذي ليس منا اي ليس هو علينا فبينا من صاحبه الاخوان وذو القربى
 بصيرة طعامه فادخله في الشريعة بها فان قلت اما بعد منا وي **قوله**
 المستفاد من اي من علمنا المستفاد من اي من علمنا المستفاد من اي من علمنا
 نفسه لزمه ان لا يشهد بالانبياء صوابا فانه لا اعانة الا من علمنا
 ايداع ما له الا انقاد منا وي **قوله** المستفاد من اي من علمنا
 لا يترفع عن القلب والجوارح مع العلم فاذا انزل القلب قطع عن الاعاصي
 فرجعته بوجوه الجوارح منا وي **قوله** الدال على الخلق على اي في
 حصول الاجرام لكونه لا يترفع عن الغناوي في المقدار الهماوي **قوله**
 كل معروف اي ظاهر في غير وجهه انما هو في جملة الخيران صفة اي توارثت
 الصدقة في الخبر لان خلاصه عن رضي الله كما في القدر او الصدقة في قوله
 يتفاوت بها ذبوا لاجل قسمة هذا وما يشبهه صدقة تزجها من المشاهدة
 الهماوي **قوله** حتمك المشي في رايه المشي على اي عن عبود المحبوب
 هو يصير من سماع القدر **قوله** وتعلمت في حيا الخبر ابحاث وقما بعد وقت
 ولا لا زيارته كل يوم تتردد عند حيا وتقدر الملازمة بقون عليه وانصب
 عما على الظرف وحيا على الخبر المحو من الفاعل قال بعضه والاعمال
 منها عمل والاولا منها محل فبطل المعنى هذا **قوله**
 عليك باعجاب الرابرة **قوله** اذا كثرت كانت الى الخبر مسلحا
 فاني رايته القيت سياره **قوله** وسياها بالايدي اذ هو مطلقا
 وقال الحريري
 لا تفر من تحت في كل شهده غير يوم ولا تفره علمه

قوله
 حنة اوتد اي اذا حلفت حننت
 او حننت ما لا تريد كراهة الحنن
 فتشعر بالمراد ان كانت صادقة
 تدور وكاذبة حننت قال القدر
 والقدور زج القلب عند شعوره
 بقوت شعوره واعلامه طول المسرة والشرارة

القدر في السبع الموزون بعكسها او الطائفة او مصدر في الجدة سنة خمس او ثلاث
 او سبع وستين او ثمانين او ثلاث وسبعين وكان اسم قبل ابيهم وكان يسمي
 وسن احد وعشرون سنة في السن فيما اجزم به الميراث كما في القسط لابي
 والحق كما في نور النبراس فعلا عن التوروي كقائمة العاصم وابن ابي المواليد
 وكوفيها بالاقول وجابون من مخرج السن وضم الميم **قوله** ونويرة فيهم النور
 وقفي الواو من الصحابة كما في الامانة **قوله** وسلمان الفارسي صحابي مشهور
 وخير في السيرة من غيره **قوله** وهو الله عنهم او حفظهم من خطاهم اذ الرضي
 والرضوان صفوا السخا **قوله** من طرق كقوله ان يطلع تلك الطرق اربعة عشر
 طرعا عن اربعة عشر محاما وهو الفسحة الذين ذكرهم الله والتمسة الذين
 ذكرهم التور وقوله كقوله في سنة كثيرة كغير لطرق اذ هو جمع وطرق
 وقيل في افاضة الكثرة بجمع على فقل يفتنن وفي الفلحة على الفلحة وزعم
 الاحتجاج في ذكرها لانها ليس له الا جمع لفظة وما لانه كذلك يستعمل
 فيها افتقار على الصخرة في حين المنع كغيره قد شرح الله في ام جمعة على
 اطراف من الجوهر في محاحه وانها كمنار عير والطرق لغة السبل واصطلاحا
 هم الرواة وكل الرواة عن الصحابة وان سئلوا فقال هم من رواة ابي هريرة
 من طريق البخاري ومسلم سعد ابي قال صحابة سمون رواة لا طرقا وخرجنا الطرق
 اخبر وعامة مذهبهم الطرق الرواة لانهم طرقا يتصل بهم الامن والريان
 جمع رواة وهو المتون **قوله** بروايات ابي مريان من اطلاق المصدر ورواية
 اسم المفعول كما تقدم وانما **قوله** من شيوخنا اي ذوات انواع والفاظ لبعض
 لكنها متعارفة منا وعي **قوله** قال من القوله هو ايد اصورة الكلام لفظا مبتدئة
 ابتداء المحسوسه مما قاله لغير المينا وعي **قوله** من اي انسان ذكره وانما يبالغ
 او غير حفظ من الحفظ وهو كالمعقول واستحقاقه الفعل يقال تاريخ
 لقوله النفس التي بها شئت ما يورد في البهائم وراة لصبط الشجر في التفسير وراة

لاستعمال

الروايات
التي

استعمال
قوله

لاستعمال تلك القوة **قوله** على امي ابي احملة التي فعل للتعديل او خطا
 مستقلا اعلم الحق ولزم من استعمال الخط على نفسه عامه في قول الاستعمال
 الجازي قال شيخنا الشيخ ابي القاسم وعبارة السعد ابي احملة تعلم
 امي قريبا عليهم فقير تقين وكجوز ان يكون حالا اي من حفظه اربعين
 حديثا مرافقا انا ما احببت شيئا ستمت على امي ابي وفيه شاعرا على الاحل قليم
 امي فعل للتعديل لقوله تعالى لتكسر وان الله لا يهدي القوم الضالين
 شققة على امي ابي هو قوله تعالى ان ابنا النعمان والامانة جمع لهم حاج
 من دين او زمان او مكان فطلقة نارة على كل من نعت النعمان وسمي الله الذرة
 واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة وهذا هو المراد لانهم المشفقون
 بها وقد تطلبت على الواحد تعظيها كقوله تعالى ان ابنا ابيهم كان الله قاتنا
 لله اه سعد **قوله** حديثا لقوة ضد التقدير واصطلاحا ما اصغر الى المصطنع
 بوجه من الوجوه سواء كان ملقا وكلاما او قولا او فعلا او وصفا حيا كان
 والسكنا تقيظ او مناهة مناهة وهو من كقول علي التميمي **قوله** من امر
 وبنها اي بما تقاضا به من بعد اصولا وفروعا واحترز به عن المعاقبة
 وبنها فان لا يكون هذه المانة **قوله** بعينه اي في قول الجيسته من البعث
 واصلة اشارة الشري وتوحيد وخبائر جسد احلا وما علمه وهو صديان
 احدهما لا يجد الاعيان والاحناس والافواع ويحصر به المار به والتالي
 احيا الموتى وقد حصر في بعض اصنافه كعيسى بن مريم **قوله** يوم القيامة
 المراد باليوم مطلق الزمان والقيامة فقال الله تعالى انما الله الغاية
 وهو تبارك من مستغفر وله عونياتين اسمنا وعي **قوله** في رواية اي جماعة
 الفقهاء العارفين بالفرع القصد من القصد وهو لغة التور واصطلاحا
 العلم الاحكام الشرعية العقلية الملتزمة من اداتها التفصيلية والعالم هو
 العلم ما لا يشتمل التفسير والمحدثين والفقهاء من العلم وهو صفة توجب

2



في قوله تعالى
 انما ارسلنا رسلنا بالبينات
 والكتاب المبين
 والذليل على الظالمين
 انما ارسلنا رسلنا بالبينات
 والكتاب المبين
 والذليل على الظالمين

فليس بين المعاني احتمال التقصير ومنه قال السلف استفتت شيخنا
 ابا الحسن الحكيم اطيرت عين من اوصى بقلته بالبر للعلمي والتفاهل يدخل
 فيه عينت المعنى بقلته نعم كقولنا دخل وقد نال صلى الله عليه وسلم من حفظ
 علي بن ابي طالب من امر دينها عنه الله فبقيا عالما واستدرا للعلم
 الجهد القاسي الي العجز الي الجهد جازي الي السيفان التوريجي فقال جلفته
 بالاطلاق اني عازم الجهد فقال ان كان مستهلك علم فلان وان فلان فقد حست
 وان كان عندك اربعون جدينا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فانت
 لم تحسث الفرس خبيثي **قوله** واعتز من مسيره اي الجهد بالحفظ ما ذكره في العمل في
 وقوله ان الرصلة اعترض **قوله** يمشي الي جهنم لكما يسته ما **قوله**
 حقلها مستظها اي عن ظهر قلب **قوله** على السبك بذكرها اي بذكر
 اسمها بقا في الجسد **قوله** جلال في جود المعط او عرفة المعنى من غير نقل
قوله يستنظ اي يتوخر **قوله** من النضاي من حفظ الخ يعني جسد المعنى
 المحضوه هنا نفع الامة فاستنظ من الحديث نفع الامة وهو جسد النقل
 اذ هو الذي يحميه التوريع ان كان الحديث عاما محتملا للحفظ عن ظهر
 قلب وللعمل والذهن تام **قوله** علي ان الحفظ ضبط الشيء ومنه من الضياع
 وهو ضايق بالعلم **قوله** دخل في ذلك الوعد وان لم يحفظها عن ظهر قلب
 بعد وعظماها ومن حفظها بقلته او عن وعظماها ولم يتفاهل لم يتفاهل الوعد
قوله قيل فان كتبها في عترة حننا او في نظره لانه كما تبها نقل
 لها عبارة المناوي ويصير جمع من غير الظهور في بعد الاحتكا بالكتابة ولو
 موارا وتراخ العبيتي فيها ان حننا نقل لها صنوع اذ الكتابة
 بغير رواية لا انزلها او الاضاق انه لا يدخل في الوعد الا من حوت
 باربعين له بها رواية او تعلمها اليه من احد دووا وبين الاسلام المحفوظ
 المعول عليها المروجع اليها وعبارة التمشير في معنى لفظ الضبط

الظاهر انه لا يدخل
 في قوله التوريع
 ان يحفظ في رتبة
 العلم ولا يتفاهل
 فيسبغ على ان يكون
 من غير قائله في رتبة
 في قوله التوريع
 في قوله التوريع

في قوله التوريع
 في قوله التوريع
 في قوله التوريع
 في قوله التوريع

الذي احتج به
 في قوله التوريع
 في قوله التوريع
 في قوله التوريع
 في قوله التوريع

بالكتابة واطلاع الناس عليها او اما مجرد الكتابة فليكن وان كانت تعلم
 لانها لا تستعمل في الامور الا اذا اطلعوا عليها **قوله** وخبر اي
 ومقتضى خبره انك على قدر بصيرتك وخبر افضل الاعمال اجزها اي استنها
 دل **قوله** ويرد تطهيره اي قوله كان في جوفه فاعلمه في ذلك العهد
 نظر **قوله** وكذا ضعيفه في النضاي وهو شتم الموقوف لا تخلوا اما ان يكون
 ذلك الموقوف لا يتلصق بمثل الرابي او ينالك فان كان الاول
 فهو حكم الموقوف فلا ريب في دخوله وان كان الثاني فينبغي له على
 انه الموقوف **قوله** هل يطلع على الموقوف ويبيع حيا وهو في الجهد **قوله**
 لا يطلع عليه الا بغير اذن خذ في الوعد يخرج ان يبيعها او يفتها
 موقوف للراي فيه كغيره حال الراسل والمطوع والتعلم والاشاد
 والمبيك والمعلق من اقسام الضعيف لان دخل الا ان كانت في النضاي
 بناي **قوله** لا يمنع العمل بها الا الاحادithe الضعيفة بها اي في الخلال
 والجوار **قوله** الكمال كسر الهزة ويسكون الهم وكسره الكافي في ضعفه
 المتناهة الحسنة بمعناه الكسيرة القدر بقدر الوعد واسمه علي بن محمد
 شمس الاسلام توفي سنة خمسمائة وتلان والهادي يرا مشددة في سنين
 مهلة لا اعلم بسنة اها سنوي **قوله** ونظره اي في العلم الكما
 المذكور الراي ايضا **قوله** قيل جرحها اي جرحها القوي اي الايدي
قوله بلوغ دراهم اي المزرعة **قوله** وفي الحديث الحسن انك ايها الضعيف
 في زمان من ترك منك تحت ما امره من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 هل لك لعق الامام حينئذ وكثرة الظاهر الا في زمان من عمل منهم
 اي من الهالك ذلك الزمان فبشر بلا امره بخالفه في ضعفه الاسلام
 وقلة انصاره عن ابي هريرة وفيه نظم هذه الحديث النبوي الامير **قوله**
 وفي الحديث انكم لو تشركون به عتسرو الذي من امره بقله كوت

ونقص الطور في كسبه المراد
 على جرحها وقدرتها كما نقل الجهد
 الحسنة في الجرح المسانيد
 والناس من ضعفه العظماء الجرح على
 اهل النظر الاستدلال الجرح
 على قدر ضعفه في خبر القافة اوليس
 على الموقوف في تارة الاجر ومثل الاولاد
 من ظهور الاجر ما ينفق هو الاستدلال
 من مائة او بعد ان يبيعها
 خالصا اعطيا وان كانت على الشهادة
 بل اذا الا لا تلغ في ان يبيعها
 اعترض وانما العلم في الجرح
 الوعد المحض كمن يراي

عبد الله خير اول وهو ابو عبد الله بن عبد الله بن المبارك بن واخر الخطابي
القمي من تاليفه ابي عبد الله الاصل من اعلام فاس ابن محمد بن ابي
امر بقره سنيان وما لك وحماد بن زيد وابن المبارك وقال احمد بن محمد
في زمن ابن المبارك اطال له العلم منه وكان طاحنه حذوت حافظا وقال
ابن عيينه ما رايت من يحق الله الاستسنة منهم ابن المبارك وكان ثقة عالما
مستقبيا صحيح الحديث وكان ثقة كسفة النجرت بها عتريه القا ولد سنة
سنتع عشر مائة وقيل سنة ثمان بعد المائة وهو في بعض روايات الجهاد سنة
احدى وثلاثين مائة ولما مات سنة ثمان مائة وكان ابو عمرو بن الجليل من
كثير ان المشيخي **قوله** الطوسي يسمي الطائفة التي تفرقت من توري بخاريه
وهي مشيخي **قوله** الراني وصفه بذكر لقول ابن خزيمة هو راني هذه
الامة لم تدعنا في مثله والبراني مشهور بالبري بزيادة الاثني عشر
للمائة علي كما لا يخفى كما يقال لكثير المشيخي شعرا في وهو ابو الراني
المشهور المشيخي بدين الله وطاعته كما في الكتاب وغيره الميراث
ممنوع الراني الذي يروي في الناس العلم والتعلم ويحطوا لهم وقال
الحصيفة انه الكامل من الوجوه في جميع المعاني وفي البخاري وقال
الراني الذي يروي في الناس بغير العلم قيل كما راك وقال المشيخي
اي جز بيان العلم قيل للمائة او بعد عن قبل اصوله او يوسا اليه قيل
مفاده او ما يروي من مساله قبل ما ذكر منها له وقال المشيخي هو من ائمة
عليه في توفيقه اثني عشر مائة **قوله** ابن عساق بن عساق
السني المشيخي يروي في تامله مقبولين ثوابه سنة ثمان مائة في اسان
وقوله فيما ذكره السني بالعلم المشيخي رجل العلمان وسهم وصنفه وكان
له كرامات توفي سنة ثلاث وثلاثين مائة **قوله** ابو بكر محمد بن الحسين
ابن عبد الله البغدادي صاحب كتاب الترياق والاربعين وله تصانيف كثيرة

نيل الراني العالم الذي يعلما
بعلمه وقيل هو العالم بالمال
والعلم والامر والبري وقيل هو الذي
جمع بين العلم البصيرة والفلسفة
القاسم وقال سيدي الراني السنوي
البري يروي في
عالمه وهو اعظم
علمه وطاعته وزيادته في التوفيق
فيه ليد التعلية كما لا يخفى الصفة
وقال الميراث يروي في العلم
واحد مائة وهو الذي يروي
العلم ويرى الناس اي يعلمهم
ويشجعهم والاف والبري في الفقه
قال في قول سيدي الراني مشيخي
يروي في التخصيص
البري على علمي
البري وطاعته وعما قيل
الميراث الراني ما خرد من الترياق
وخازن

كان عالما

كان عالما ثقة شيا حدث ببغداد ثم انتقل الى مكة واسطابها فقال اللهم
اجبر في هذه الليلة ولو سنة نسو لها بقا بقرا سنة ولكن الاثني عشر فلما
كلفت قبولة قدر فيها بالعهد ثمان سنين وثلاثين **قوله** الاخير
نسفة الي الاجر لسبع او غيره **قوله** وابو بكر محمد بن ابراهيم الاصمعي
مستقرا ابراهيم كان ثقة له من عظمة توفي باصهان سنة ثمان مائة
واربع مائة **قوله** واما القائل بالعمارة السعد والاصمعي بالبري والطا
بع لسنة العروة وفتحها والفتح اقمع اه وقال ابن سلمان نسفة واصهان
سنة من بلاد فارس وهو القائل من ان القائل منه بافتول النسفة لا العا
مشكل وفي بعض النسخ بالقائل بالما قائل المشيخي ان يكون مراده
لا العا من حيث نسفة المشيخي **قوله** والبري قطبي ابو الحسن علي بن محمد
ابن احمد بن محمد صاحب السنن والعلل والافراد وغيره له كتاب الحاكم
او محمد عصمة في النهج والحفظ والورع امام القدر والمحدثين له جمل من علم
ادبه الاثر من قوله وقال الخطيب كان ترويه عن عمه وامه وقيل ان
علم الاثر والمعروف بالعلل واسما للرجال مع الصدوق والنسفة وصحة الخفاء
اذ قال جباله محمد بن محمد بن ابي القاسم قطبي هل رايت مثل نسفة
قوله قال انه نفا في فلا تتركوا التسليم فالخفة فقال له ارجوا جبال
ما سمعت وقال ابراهيم بن ابي القاسم له الحاكم هل رايت مثل البري قطبي
فقال هو لم ير مثل نفسه فكيف انا وكان عبد القوي اذا راى البري قطبي قال
استاذي قال القاضي ابو الطيب البري قطبي امير المؤمنين في الحديث
وقال البرياني ما اعلم في كتابي بالعلم من حفظه ولده في النسفة سنة
خميس او سبعة وثلاث مائة ومائة ثمان مائة من ذي القعدة سنة ثمان
وثمان مائة سنة تسع وسبعون سنة المشيخي **قوله** بنحو البري وسكن اه
ملا علي **قوله** والحاكم محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عبد الله النيسابوري



صاحب المستدرج والناسخ وعلوم الحديث والمؤخر والاول والاول وما تالفا
 وغير ذلك وله سنة احدى وعشرون وثلاثمائة في ربيع الاول من دخول الحرام
 ببغداد سنة ثمان مائة وثلاث مائة وثلاث مائة وثلاث مائة وثلاث مائة
 في صفر سنة خمس واربعمائة اشتهر بـ **قوله** وابو انعم احمد بن عبد الله
 الاصفهاني مصنف حلية الاولياء وله سنة اربع وثلاثين وثلاث مائة وثمان
 سنة ثلاثين واربعمائة وهذا انما اعني قوله والحاكم ابو انعم الله
 وابو انعم شافعيان من ثم انبجج موجودان في الاصول المحكية والمفتون
 المشدوخة كما قاله المصنف **قوله** وابو ابي عبد الرحمن محمد بن الحسن صاحب
 الحنابلة وطبقان الاول لما كان عدل لا يقد استاذا والقاضي القضاة شيخ
 ابي سعيد بن ابي الخير واشي عليه الشيخ عبد الله الانصاري صاحب الفرائد
 كثيرا وقطعه قاضي ابن الجوزي كما هو الذي في بيان الاعداد في يوم الاحد
 ثالث شعبان سنة اثنى عشرة واربعمائة وقد نبينا بـ **قوله** ابو اسعد
 محمد بن ابي حمزة الكاشغري وملا عبد الله بن محمد بن احمد بن عبد الله بن حنبل
 كان ثقة متقنا صنف حديثا ورجل الى مصر فمات بها في سنة اثنى
 عشرة واربعمائة **قوله** ثم حنيفة ابي ساجدة **قوله** ابي العباس اهل العراق
 يقولون ما لا يقولون فيقولون الملائكة الهروي الانصاري **قوله** وابو عثمان
 اسماعيل الصائبي **قوله** نسبة الى عمه قاضي السهمان ولفعل احوال ابيه
 عمه وهو المعروف بشيخ الاسلام لان ابا ماسعود محمد بن قتيبة الهروي
 عن الحاكم وروي عنه البيهقي **قوله** ومحمد بن عبد الله الانصاري
 الهروي مشهور بالانصار وهم الاوس والمخزوم وله سنة خمس وسبعين
 وثلاث مائة كان كثير السهر صنف حديثا وكان قويا في بصره الذي توفي
 بعد اربعين يوما من ذي الحجة سنة احدى وثلاثين واربعمائة **قوله**
 وابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي نسبة الى بيهقي بفتح الباء

المؤخر

الوجه فرتبة بناحية ببغداد على عشرين فرسخا منها احد الامم الشافعية
 قال امام الحرمين كل شافعي فله شافعي عليه السنة الا البيهقي فان لم يعل
 الشافعي المنة ولدي شافعيان سنة اربع وسبعين وقيل اربع وثلاثين وثلاث مائة
 والثوسقيد الايمان ومات في جمادى الاولى سنة ثمان وثمانين واربعمائة ببغداد
 ونقل في ابوت اليه في مسيرته يومين واوردها المنة لعله في الاولين لعله
 بالناخر الزمان فيظهر الخلاف البواقي ولما خصص المشاهير بالذكور وعمره فقال
 وخلافة لا يخفىون بالبناء للمجهول اي يعبرون لكثرة تفرغ من المتقدمين
 والمناخرين بعد الصحابة التابعين والاشعاب الميتران ايضا الى هنا ساقط
 من تلمذ في حيز **قوله** في الصحيح اي صحيح البخاري **قوله** ومن شافعي وقد تروى
 ذلك في الحديث ما خاب من استخاراي الله ولا تروى من استخاراي من
 تفهم ولا عال من اقتضد اي ولا اقتصر من استعمل التصدي في بقره على الهام
 شبه **قوله** قد رواها المصنفون **قوله** كما قاله وقد استعمله الله لانه
 بطريق كل تادم على امر جعله اقرب ان يستخير الله تعالى في الاقدام
 والاجام وقد كان صنف الله عليه ولم يعلم الناس دعاء الاستخارة
 كما يعلم السورة من القرآن وكان يامرهم بذلك وفي الحديث الذي رواه
 ابنا النبي عن ابن مسعود انه اذا هممت بامر فاستخيرت ربي حتى يصح
 هو لم ترق انظر الى الامور الذي يسبق الي قلبك فان الخير فيه وصفتها ان
 يصلح ركعتين فقرأ بعد الفاتحة في الركعة الاولى ويركع ركعتين فاستخار
 وتخيّر الاية التي تولى يعملون وقيل قل يا ايها الذين آمنوا لا تأمروا
 الثانية **قوله** تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ان يقررا في الايمان وقيل
 قل هو الله احد انه لم يدعوا بعد السلام من الركعتين بان يقول اللهم
 اني استخيرك بعلمك واستغفر بك بعبادتك واسألك عن فضلك العظيم
 فانك تقدر ولا تقدر واعلم واعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت

المواد المتشابهة والمستندة
 من قبله في الاخيرين من الحديث
 وتسمى



تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امره او قال عاجل امره
 واحله فاقدرة لي وسبيته لي ثم يارك في فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر
 شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امره او قال عاجل امره واحله فما صدره
 عنى واصبر في عنقه واقدرك الخير حيث كان ثم ارضى به اه قال ريسر حاجته
 قال الخ حليل في مستكم ثم ارضى بعد الاستخارة كما استحدثت قد يفسد
 قاله ان خير ينبغي النظر له تبعه بفعل عنها ولما من تبع عليها وهو ان
 الوار في المقاطعات التي بعد خير على بابها والتي بعد شر بمعنى وان الظاهر
 تسمية لا يكون تكون كل من احواله المذكور من الذين والذين والعاجل الاجل
 خيرا والمطلوب منه في حينه ان يحسن بعض احواله المذكورة شر او في
 انفا الواو على حالها الهام انه لا يطلب يعرفه الا اذا كان جميع احواله الا
 بعضها شر او ليس شر اذا كان هو طاهر من الشرير والظاهر ان عمارة الاستخارة
 مختصة بكتبتين من الراتب ويحتمل المسجود وغيرهما من الفوائد الشرعية
 اي والفرق بين لانتا جمع الحديث وتوزينه مستحب والاستخارة الهام في
 المباح لتولعه الواجب والمستحب للاستخارة في تعلوها والمباح والمكروه لا
 يستخار في تركها فاحصر الامر في المباح لانا نقول الاستخارة تكون
 في المستحب ايضا اذا تقاضى امران بابها يدور المراد كانت او كانت موزعة
 على التدريس والانتفاء والالتزام في العقم والحديث فاستخار الله تعالى
 يا حنان يا من في هذه الاربعين ام تغيبها الهام في **قولنا** فاقد اجعولا
 الاية الاعلام انما سياتيهم فقال قضى فلان يعلم ان اذا قبل مثل فعله
 تاسا والقدره الاصل الذي يتشعب منه التوزيع والابته جمع امام
 واصله من يتقوى بقوله وقيل محتملا وبطلان من ثم قالوا الامام الخليفة
 والامام المعتمد في الهام في والاعلام جمع يعلم يتختم وهو يتقوى
 به الى الطرفين ويطلق العلم على الجبل انه يغيبه يدركها فالتحقا

وان

وان صورنا ثم الهداية له كانه علم في اسدنا
 وفي قولها وان حقا وهو الصواب اسما خيرا لطيفة اننا قد ناسد الجبل
 وسما العلم لانه يصدره الناس على كما قال فلان خير في العلم والعلو
 قدرة واستنها رة الشب **قولنا** وقد تقوى العلماء جواز العمل بالحديث
 الضعيف في تضال الاعمال الا في الوجوب والحرمة في ذكر الانا ونظروا لان
 انه العبد في قال ان الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا قال المراد في
 الادكار ذكر التقوى والمحدثون انه يجوز ونسبته في العمل في الضعيف والترتيب
 والترتيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موقفا واما الاحكام في الاحكام
 والحكام والمعاملات فلما يخرج من عمل فيها الا بالحديث الصحيح والحسن الا
 ان يكون في احتياط غير من ذلك اذا ورد حديث ضعيف بحكمه بعض
 البيوع او النكحة فان المستحب ان يتبرع عن ذلك ولكن لا يجب امر
 وحمل كونه الاجل في الضعيف في الاحكام ما لم يكن ناعته الناصر بالتقوى
 فان كان كذلك فعين وصار حجة في الاحكام وقهرها كما قال الامام
 الشافعي ومن ذلك ما نقله المافظ خلال الذين السيرة في الخصائص الصغرى
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يطعم صخر الا وان يند وعنه الم حافظ
 از من القدرية امر وقد اعتمد هذا الحديث نشواهد كثيرة قال البخاري
 في كتابه القول البديع سمعت شيخنا انه حذر رحمه الله تعالى ان يقول
 شرايط العمل بالحديث الضعيف بل انه الاول متفق عليه وهو ان يكون الضعيف
 غير شديد وشديد الضعيف هو الذي لا يخلو طريقه من طريق من كذاب
 او متهم بالكذب والثاني ان يكون متدرجا تحت اصحابه فيخرج
 ما يخرج بحيث لا يكون له اصل اصلا والثالث ان لا يعتمد على العمل
 به شريطة الا يثبت اليه في اصحابه ولما لم يند في الاخير ان
 عن ابن عمير السلام وصاحبه ابن دقيق العيد الاول نقل العلاء الا ان



عليه وغيره احد انه جعله الله الركون غيرة ولم يكن في افعالهم وفي رواية
عنه ضعيف الحديث احب الناس راى الرجل وذكر ان حزم الاجماع على
ان من ههنا حنفية ان ضعف الحديث اوله عنده من وجه الركن والقياس
اذا لم يوجد في الباب غيره وقد تحصل ان قولنا بالحديث الضعيف لا يثبت ما فيه
الاول لا يعمل به مطلقا الثاني يعمل به مطلقا الثالث وهو الذي عليه الجمهور
يعمل به في القضايا المتشبهة وطه انه من قوله وعادة الستمسك الذي في اخره الذي
اعلم ان شرط العمل بالحديث الضعيف عدم ضعفه وان يدخل تحت اصل
عام وان لا يدخل تحت سنية ذلك الحديث وفي هذا الشرط الاخير نظر
اهم وقوله وان يدخل تحت اصل عام كحديث الصلاة خير من غيره وما اذا
ورد حديث ضعيف بصلاة ركعتين بعد الزوال مثلا على له دخله
تحت ما ذكره وصير الحديث الحسن لغيره لان فضائل الاعمال يتابع بها
لكون الحاصل بها ثوابا مجردا ولا يترتب على فعلها محذور بخلاف غيرها
فاختلطوا فيه فلم يشبهوا بذلك افع من قوله ولا يصيب حق للمفسر
هو من عطف الخاص على العام لانه من ايراد العام وتلشد من ايراد
بحد الاولي قوله وتحدثت متعبين من بلغة عنى ثواب عمل فعمله حصل له
اجرة وان لم يكن ظاهرا وكانا لعمارة المتأرجح وقد روي ابو الشيخ
البحراني في كتاب التواب عن جابر وابن عمر البرقي انهم مررعا من بلغة
عن الله شق فيه فضيلة فاخذ بها اما نورا وجاء لغواؤه اعطاه الله ذلك
وان لم يكن كذلك وقد ارد بعض المشرك كلف الحديث مشوشا على غير
وجهه ولم يتسخدم له محذور جاولا محابيا وفاق عتبه او كما قال وكان
والاولي تجنب لذلك قوله اختراع عبادة كلام ايضا في خبر اثنان
وشنع بارتع عطف على اختراع وهو مصدر متعرب به عمل فعمله وما هو ان
منقوله والفاعل محذوف قوله ظنا قوله اخرى اي ثريا من العطف وقوله

لا يرد

لا يرد بمثله ذلك الاعتراض وهو ان القضاء بل انها يتلف من الشروع
الي اخره وقوله لم يكن عنده اي عن ذلك الاعتراض **قوله** ليلغ
الشاهد الذي ليس له ليلغ وهو الامور ويبلغ محذور بها وركبت
عينه بالكتسب لا نقا الساعين كما قاله الفسطاطي قال السعوي
يلغ من سيع كلامي القايبين وهذا يخبر على العلم والتعلم فان اوله
اي حل من غير ان يقطع العلم بين الناس وهو عبارة التماز ليلغ الشاهد
مستكم اي الحاضر السامع ما اقرب القايبين المجلس لان الشاهد اجماع
وروي في بيان القايب افادة ورواية لينفسد العلم وكثير العمل والى
ضيق قدرة اي ليلغ شاهد حكم الي غايته والتلفيح كان في زمن المصطفى
فرض عين وبعد فرض كفاية فمن حفظ على الامة الحديث فقد قام فرض
الكفاية وقوله والى فيه مقدرة لاحاجة الله لان بلغ معدنا القايب
منصور على المنعوية حقيقة فاشتمل **قوله** ايضا ليلغ بالتقدير من
يلغ وهو المشوع من شاجنا ذلك الاعل ويجوز تحفيها في قوله
تعالى ابلغكم رسالاتي اي ليوم من جمع كلام القايب اهر ويل
المعنى في هذا الحديث بطر من القياس او ما عاينه في ضبط من النص
معنى بغيره فلا اشكال في اشتمال **قوله** في خطبه اي خطبة النبي صلى
الله عليه وسلم التي خطبها في حجة الوداع وفي نسخة في خطبة حجة
الوداع **قوله** اي منه وهو الحانظ احوا كما به هذه الضاعفة حاجاب
وحال ونقي الاعلام والرحال وشرق وغرب وبقرب وقرب اواعيد
الله محمد بن اسحاق بن محمد بن يحيى العمري الاصبهاني ومنه لقب
له الديلمي واسمه فيما يقال ابراهيم بن الوليد مات في سنة ثمان من الهجرة
سنة خمس وتسعين وثمانمائة عن حواريج وثمانين سنة الهجرية
قوله عن ثمانية عشر صحابيا واقرعه بعضهم من المنزلة معاوي **قوله**

قوله ليلغ
العلم على الاصل في
التقال اعين وانتم تحت
والقايب بالنصب معناه
وان التفرقة بين
العلم وحوازل العلم
والتفرقة بين
العلم وحوازل العلم
وان التفرقة بين
العلم وحوازل العلم



رسول الله صلى الله عليه وسلم الامم اعزها بالاسلام لان الامم اعز
تغير واعل قول عائشة ما ذكره ثنا عن اجتهادها واستبصارها ان
تغير الامم بعد نبينا فليعلموا ان الامم اعزها بالاسلام لان الامم اعز
شما الفاضل المشهور من اصغر محمد الله وكان عايشة رضي الله عنها
جلت المنظر على ظاهرها واستتورت في اعلى الله على جوفها فان اهل
الاسلام هذا ويجوز حملها على الظاهر وان العري اعز الامم بالسيرة
بمعنى اعزاز الاحكام الشرعية فليعلم ان يكون الامم بسببها
للمعاني على تقديرها الشريفة وقد ورد ما يدل على الامر جميعا
فمن البخاري عن ابن مسعود قال ما رواه العزة منذ اسلم قال ان
الوالي زاد بعضهم عن ابن مسعود واكثر ابناء وما يستطيع ان يفتل
بالكفة طاهرة اشد من حرقوا حرمنا الله حرمنا الله حرمنا الله
بالفداء وكانوا في ذلك الاكثر وتقولون ان الامم اعزها بالاسلام
عن جاسنا حول العفة حلتا الله وتروى في سبب اسلامه انما كثر في مخالفة
كله وبسبب في حمله من السير لم يردع وضع الله لها السلام من حريمه في النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا محمد لم يبع الله نفسه ابدا في بيع
عمر ان المشركين قالوا ان تصد القوم المومنين واتم على النبي صلى
الله عليه وسلم يا ايها الذي يسبح الله ومن اعظم من المومنين وكان سنة
ع سبعا وعشرون مرتبة **قوله** يعقل منها اي من اولادها اي الوصي وال
وصيه ما كسبه بل من نزل بسبب الله الكرم الرحيم هذا اما عقول انكم
خالفه خالفه من رسول الله صلى الله عليه وسلم اعياضه من
بالدنيا واول عقولها بالآخر في الحال التي يوتونها فيها الكافر وتبنيها
الفاخر اني اسئلكم على جميع عمر من الخطايا فان تدور عن هذا خطي وراي
منه وان جار ويرا فلا علم بالمعيب والليدارن ولكن الامم ما اعزها

وسعلم

من البخاري عن ابن مسعود
قال ما رواه العزة منذ اسلم
قال ان الوالي زاد بعضهم
عن ابن مسعود واكثر ابناء
وما يستطيع ان يفتل بالكفة
طاهرة اشد من حرقوا حرمنا
الله حرمنا الله حرمنا الله
بالفداء وكانوا في ذلك
الاكثر وتقولون ان الامم
اعزها بالاسلام عن جاسنا
حول العفة حلتا الله وتروى
في سبب اسلامه انما كثر في
مخالفة كله وبسبب في حمله
من السير لم يردع وضع الله
لها السلام من حريمه في النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا
محمد لم يبع الله نفسه ابدا في
بيع عمر ان المشركين قالوا
ان تصد القوم المومنين واتم
على النبي صلى الله عليه وسلم
يا ايها الذي يسبح الله ومن
اعظم من المومنين وكان سنة
ع سبعا وعشرون مرتبة
قوله يعقل منها اي من
اولادها اي الوصي والوصيه
ما كسبه بل من نزل بسبب
الله الكرم الرحيم هذا اما
عقول انكم خالفه خالفه
من رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعياضه من بالدنيا
واول عقولها بالآخر في
الحال التي يوتونها فيها
الكافر وتبنيها الفاخر اني
اسئلكم على جميع عمر من
الخطايا فان تدور عن هذا
خطي وراي منه وان جار ويرا
فلا علم بالمعيب والليدارن
ولكن الامم ما اعزها

رسعلم الذين ظلموا اي منقلب بقبولهم اهدمسرى وكلمة عثمان بن عفان وامر الصلوة
ان يطوى ويعلق العرب فطاف به عليه وكل يقول باعناه الى ان جابه الى على
رضي الله عنه فقال يا ايها ان كان عمر في رواية وان كان على والوا وفيها المرونة
لا التماسه بالاي **قوله** حديث البطل المشهور وهو ما روي انه صلى الله عليه
وسلم قال اني كان على بيبراس في الناس وفي رواية اني كنت في الشام الى
انزع يدك بكرة علي فقلت في الواكبر فاحقر الراء مني لغيري ففتع
ذوقا او ذوقين وفي رواية فتع ذوقا او ذوقين ثم عاينا
واهو يقوله ثم جاءه فاحقرها من اي يصح فاستمعوا الذين يقولون انهم
يراي انما الزنود في يد من الصغار الى الكبر فلهما رغبنا بقوى فوكة حتى
ضرب الناس يعطون اعلم نورا او قوله ذوقا او ذوقين فبمعنى الزوال المعجزة فيها
والذوقون الدول العظمى وقيل لا يسمي بذلك الا اذا كان قدما وتوكله اعتبارا
العينين من الرجال الذي ليس بوثقته وعبارة بعضهم هو الرجل الامم
ويطلق على السيد والكبير القوي وقيل مشرب العنق مومنين بالادوية
سببهم الحن فاطلقة العود على ان عظما في نفسه فانما في جينس وقوله
يعقوب يعقوب المشابة تحتها وبالفا والرا المعجزة وقوله فوكة يعقوب الفا اوله وتكون
الوا المعجزة وفيه النا حنقة او يعقوب الفا وكسر الوا وفيه النا مشددة قال
الزوي وهما العنان فحجتان وانكر الخليل المشدود وقال هو عطار وقوله
حتى ضرب الناس يعطون اي رواد وقيل اباحه فانامت على الامم وكان له حنق
على حال اي كبر في الخلافة ثم وع عبارة بعضهم العنق مبيرك الا في طرفة
وعواطف اذ استنيت وتركت عند الحياض لسفاد الشرب مرفا فوكة لم تبت
للال اذا حنقت بها ذلك معقول ذلك مثل الا لشاع الناس في من عمر وما
فتح عليهم من الامصار اه والضعف ليس من اوبكبر ولكن من الوقت لاجل العنق
التي اتقنت فبما من من قال اهل الهامة وتقل بسببه وفي استخلاص عمر

من البخاري عن ابن مسعود
قال ما رواه العزة منذ اسلم
قال ان الوالي زاد بعضهم
عن ابن مسعود واكثر ابناء
وما يستطيع ان يفتل بالكفة
طاهرة اشد من حرقوا حرمنا
الله حرمنا الله حرمنا الله
بالفداء وكانوا في ذلك
الاكثر وتقولون ان الامم
اعزها بالاسلام عن جاسنا
حول العفة حلتا الله وتروى
في سبب اسلامه انما كثر في
مخالفة كله وبسبب في حمله
من السير لم يردع وضع الله
لها السلام من حريمه في النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا
محمد لم يبع الله نفسه ابدا في
بيع عمر ان المشركين قالوا
ان تصد القوم المومنين واتم
على النبي صلى الله عليه وسلم
يا ايها الذي يسبح الله ومن
اعظم من المومنين وكان سنة
ع سبعا وعشرون مرتبة
قوله يعقل منها اي من
اولادها اي الوصي والوصيه
ما كسبه بل من نزل بسبب
الله الكرم الرحيم هذا اما
عقول انكم خالفه خالفه
من رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعياضه من بالدنيا
واول عقولها بالآخر في
الحال التي يوتونها فيها
الكافر وتبنيها الفاخر اني
اسئلكم على جميع عمر من
الخطايا فان تدور عن هذا
خطي وراي منه وان جار ويرا
فلا علم بالمعيب والليدارن
ولكن الامم ما اعزها

من البخاري عن ابن مسعود
قال ما رواه العزة منذ اسلم
قال ان الوالي زاد بعضهم
عن ابن مسعود واكثر ابناء
وما يستطيع ان يفتل بالكفة
طاهرة اشد من حرقوا حرمنا
الله حرمنا الله حرمنا الله
بالفداء وكانوا في ذلك
الاكثر وتقولون ان الامم
اعزها بالاسلام عن جاسنا
حول العفة حلتا الله وتروى
في سبب اسلامه انما كثر في
مخالفة كله وبسبب في حمله
من السير لم يردع وضع الله
لها السلام من حريمه في النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا
محمد لم يبع الله نفسه ابدا في
بيع عمر ان المشركين قالوا
ان تصد القوم المومنين واتم
على النبي صلى الله عليه وسلم
يا ايها الذي يسبح الله ومن
اعظم من المومنين وكان سنة
ع سبعا وعشرون مرتبة
قوله يعقل منها اي من
اولادها اي الوصي والوصيه
ما كسبه بل من نزل بسبب
الله الكرم الرحيم هذا اما
عقول انكم خالفه خالفه
من رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعياضه من بالدنيا
واول عقولها بالآخر في
الحال التي يوتونها فيها
الكافر وتبنيها الفاخر اني
اسئلكم على جميع عمر من
الخطايا فان تدور عن هذا
خطي وراي منه وان جار ويرا
فلا علم بالمعيب والليدارن
ولكن الامم ما اعزها

فقال العلامة باسدي عني اجمل عنده فقال انا المطلب فيهم وان
 الى المارة فقال او قدى المارة تحت القدر فاقدمت المارة وجعل عمر يفتح الرذان
 يطبع من غير شعور حتى استوزع عصبه فجعلها ان تصعد وصبت عليها
 السهر والعسل وقال انها ينه الاطفاك بالملون فيسقط منها ما يربح
 على بابها فقال له العلامة باسدي عني اذهب فقال حيث وهو يكون فلا ارج
 الا وهم فيكون تمازير واقفا حتى يسمع فيحكه وتقال ان ملك الروم ارسل
 اليه رسالا عن كلمة خفي فيها العلم كلفها كالمحيط بالناس ما تب
 لتفسد والروم انصرفه لتفسد تجتمع لك الحكمة **قوله** ان الملك
 العزالي قد اربع مران كما مر في قوله له من عند الزوي في بعض النسخ كما هو
 المشهور الذي قد عرفت به باعتبار اوله كما هو مشهور باعتبار اخره لانه لم
 يستشهد الا من يجي من سعيد الانصاري **قوله** وليس منواتر حلوا
 لما زعم بعضهم لان شرف المنواتر ان تخرج من غير عدل التواتر في جميع طبقاته
 بان يروى جميعه بوثقوا طبقه على الكذب من جمع كذا لكان ان يفتح في الخبر
 عند صلي الله عليه وسلم الا ان جعل على التواتر المعنوي فيفتح وهو مشهور
 فان طلب التواتر في العمل تامة في عدة احاديث كما سياتي **قوله** سمعت رسول
 الله صلي الله عليه وسلم يقول في موضع كذا من قوله يقول في موضع
 وفيه حال من رسول الله لان سمعت لا يغير في المفعول من خبر الاستفهام
 المنقذ بكلامه ان الذي لا يسمع وقال الاخضر اذا علمت سمعت بغير
 مسوع كسمعت زيد يقول سمعت زيد يقولين التاني في جملة خبره وانما
 القا رسول وان يقول المصارع بغير مع الماضي ما حكته في الحديث السماع
 او الاحتراز ذلك في ذهن السامعين تحقيقه تاكيد الله والافعال ان
 تقال قال ليطاقت سمعتهم فيرى ان السماع في حال القول والسماع
 ما هو كالمعنى المصروع المامني فيجيب عن القول بالماضي ليجعل الخطاب ابي

قالت البيهقي

المشكلة

ت

المشكلة المظنية وان لم يكن المعنى على من الغلو وتقدمه على السماع فامل
 لغوته الحكم الذي في خبرها اي لما كتب الحكم الواقع بعدها وهو هنا صحة
 الاعمال المنتزعة بالبيان او كما قالها بما ياتي قال السعد لا يحتاج الي
 التاكيد لانه لا يقع الشك والانكار اي وذلك لا يكون في كلام المصطفى
 صلي الله عليه وسلم كما قاله ان العزالي في الخطبة الصالحة ولا يتصور من شدة
 ولا انكاره لا يتقرب قد صرح الزهري في عهد الناهل انه لا يوافق ابا
 منها الاهتمام بمضمون الكلام وتقدمه وواظن ان حال العزالي قد خفي
 انا فتمالك وانا اعطينا كبريتا **قوله** انا فاقا اي بلا خلاف بين
 الاصوليين والحقا **قوله** ومن ثم اجماع اجل انما التقوى بالحكم الذي يعيها
 وتاكيد وخبرنا يكون اي الحكم الواقع بعدها معلوما **قوله** او متزلا
 من قوله اي من قوله الحكم المعلوم للمخاطبة كما هو شأن الكلام المؤكد اذ لو لم
 يكن معلوما ولا متزلا من قوله كان مفيدا لاصطلاح الحكم بل جيتنا جديا
 في علمه وان من استقالها في المعلوم وتعلمها انها تجعل من خبره في الاستدلال
 انها يستوجب الذين يسمعون وانما انت منذر من خشاها كل ذلك يدرك
 امر معلوم فان كل ما قل علم انه لا يكون استجابة الامن يسمع وانما لا تدار
 انها يجدي بالذات المسمى في حينه اذ كان مع من يصعد في البعثة وسمعت قوله
 انه هو اخوك وصاحبك ان قد يربح في قوله غيره انك تدينون تبطل
 علمه ما يجب من حق الاخوة عليه ومن استقالها في المتدبر لعلها في المشهور
 انها مصعب منها من الله **قوله** حلت عن وجهه الظلم **قوله**
 ادعي الممدوح هذه الصفة تامة لذلك معلوم لاحقا في علي عاقبة التقوى
 في دعواه ان الصفة التي ذكر للممدوح لا تستعملها بقا القراء كما قال
 التخنيزي **قوله** لا ادعي الا بالفضل **قوله** حتى ينقلها اليه عداوة
 ومثلها انها هو اسد وصار وكان ذلك مما لا يبع **قوله** ولا فائدة للحصد

قوله
 انها هي المحسن عند الجمهور المنطوق
 لا بالمتقدم على الصحيح او قول
 الشخص ما لا يرد على الاخبار لان
 انما رايه بالبيان ولو كان الغرض
 لم يكن مقرا لعدم اعتنا
 المقصود من الاقرار فهو هذا
 المحصر فيما ذكره التخريري لا كمال
 اذ قد يسمع العمل بالابتها لاذ ان
 القراءة كما يسمع في العلم بوزنها
 خبره انما وانما فتشخص قول
 التواتر فيه اليها ان يفسد
 بقصد امثال الشرع والارادة
 النجاسة من قبل الشرع
 والمحصر فيما ذكره من خبره
 في الخبر فتمت ششيري



قوله مقدس ان الذي يبايعونك الان ان المعاملة مع جميع الله كالمعاملة
مع الله فليس بهن وبعثت بعبته والحق اليه بخرجه اليه واما هذه المسامحة
في كلامه التاريخ كشيخة وانما اولها ان الله هو الله والمصالح انما هي لله
سائق الانتقال والحق ان من شئ ما كان او بعنوانه ونية عطف مراد
هجرة اليه ورواها جواب الشيطان فدية من شرطه او خيرا مبتدا
ان قدر من موصولة ورفعة الثاني خيرا المستند التضمن معنى الشرط واقتصر الية
في خبرها حان الاصح ان جعلها شرطية تكون لتعريفها في جملتها ايضا
تقاربا واخر اعتبارها في فتح الالهي
وشرحا وكذا في هذا القطر في هذا القطر في هذا القطر وهو جوهري
بقرينة عوانة يكون من غير ما يرد في جلال الاحال في شئ لا يتبع
لذا قيل ورد ان ظاهر كلامه انما هو ان لا المال اما خيرا ووصف في المعنى وكلامه
يجوز حذفه ليدل على فيجوز هذا الجواب فانتم بغيره في الشرط بقول
عليه جملة انما الاعمال بالانسان وتقدر تقاربا واخر او حكما وشرا في عليه جملة
وانما الكلام ما في قوله والشرع لله اليه وهو قوله في قوله ثواب الهمة
الي الله ورواها فاقم السبب تمام الحسب اعني العمة او الثواب وهو
كأن الخسارة المناوغة في بنى الكبير على الجامع الصغير هذا حصول ما دفعوا به توهم
الاتحاد الذي يحد العقل الصحيح والنقل الصحيح بانه غير صحيح قاله الصغرى في الحقيقة
الاشكال من فرع من اصله لان العزم هو الانتقال وهو امر يقتضي ما يشتمل اليه
ويسمى مهاجرا اليه وما يبعث على الانتقال وهو المهاجر له والفتن ان لبيات
ان العبرة بالباعث وذلك انما يظهر اذا انت الى في جملتي الشرط يعني الامر فاذا
تركت في الجبر عالي مقامها الوضع الحقيقي والاتحاد والفتن من خارج الله وترسولك
ايه لا يتبع امرها وانما مضاهيها فقد هاجر اليها حقيقة وان كان ظاهر امتثال
اليه الدنيا وفيها ومن هاجر لغيرها فالمهاجر اليه ذلك وان انتقل اليه بظواهر

قوله مقدس ان الذي يبايعونك الان ان المعاملة مع جميع الله كالمعاملة مع الله فليس بهن وبعثت بعبته والحق اليه بخرجه اليه واما هذه المسامحة في كلامه التاريخ كشيخة وانما اولها ان الله هو الله والمصالح انما هي لله سائق الانتقال والحق ان من شئ ما كان او بعنوانه ونية عطف مراد هجرة اليه ورواها جواب الشيطان فدية من شرطه او خيرا مبتدا ان قدر من موصولة ورفعة الثاني خيرا المستند التضمن معنى الشرط واقتصر الية في خبرها حان الاصح ان جعلها شرطية تكون لتعريفها في جملتها ايضا تقاربا واخر اعتبارها في فتح الالهي وشرحا وكذا في هذا القطر في هذا القطر في هذا القطر وهو جوهري بقرينة عوانة يكون من غير ما يرد في جلال الاحال في شئ لا يتبع لذا قيل ورد ان ظاهر كلامه انما هو ان لا المال اما خيرا ووصف في المعنى وكلامه يجوز حذفه ليدل على فيجوز هذا الجواب فانتم بغيره في الشرط بقول عليه جملة انما الاعمال بالانسان وتقدر تقاربا واخر او حكما وشرا في عليه جملة وانما الكلام ما في قوله والشرع لله اليه وهو قوله في قوله ثواب الهمة الي الله ورواها فاقم السبب تمام الحسب اعني العمة او الثواب وهو كأن الخسارة المناوغة في بنى الكبير على الجامع الصغير هذا حصول ما دفعوا به توهم الاتحاد الذي يحد العقل الصحيح والنقل الصحيح بانه غير صحيح قاله الصغرى في الحقيقة الاشكال من فرع من اصله لان العزم هو الانتقال وهو امر يقتضي ما يشتمل اليه ويسمى مهاجرا اليه وما يبعث على الانتقال وهو المهاجر له والفتن ان لبيات ان العبرة بالباعث وذلك انما يظهر اذا انت الى في جملتي الشرط يعني الامر فاذا تركت في الجبر عالي مقامها الوضع الحقيقي والاتحاد والفتن من خارج الله وترسولك ايه لا يتبع امرها وانما مضاهيها فقد هاجر اليها حقيقة وان كان ظاهر امتثال اليه الدنيا وفيها ومن هاجر لغيرها فالمهاجر اليه ذلك وان انتقل اليه بظواهر

ال

قوله مقدس ان الذي يبايعونك الان ان المعاملة مع جميع الله كالمعاملة مع الله فليس بهن وبعثت بعبته والحق اليه بخرجه اليه واما هذه المسامحة في كلامه التاريخ كشيخة وانما اولها ان الله هو الله والمصالح انما هي لله سائق الانتقال والحق ان من شئ ما كان او بعنوانه ونية عطف مراد هجرة اليه ورواها جواب الشيطان فدية من شرطه او خيرا مبتدا ان قدر من موصولة ورفعة الثاني خيرا المستند التضمن معنى الشرط واقتصر الية في خبرها حان الاصح ان جعلها شرطية تكون لتعريفها في جملتها ايضا تقاربا واخر اعتبارها في فتح الالهي وشرحا وكذا في هذا القطر في هذا القطر في هذا القطر وهو جوهري بقرينة عوانة يكون من غير ما يرد في جلال الاحال في شئ لا يتبع لذا قيل ورد ان ظاهر كلامه انما هو ان لا المال اما خيرا ووصف في المعنى وكلامه يجوز حذفه ليدل على فيجوز هذا الجواب فانتم بغيره في الشرط بقول عليه جملة انما الاعمال بالانسان وتقدر تقاربا واخر او حكما وشرا في عليه جملة وانما الكلام ما في قوله والشرع لله اليه وهو قوله في قوله ثواب الهمة الي الله ورواها فاقم السبب تمام الحسب اعني العمة او الثواب وهو كأن الخسارة المناوغة في بنى الكبير على الجامع الصغير هذا حصول ما دفعوا به توهم الاتحاد الذي يحد العقل الصحيح والنقل الصحيح بانه غير صحيح قاله الصغرى في الحقيقة الاشكال من فرع من اصله لان العزم هو الانتقال وهو امر يقتضي ما يشتمل اليه ويسمى مهاجرا اليه وما يبعث على الانتقال وهو المهاجر له والفتن ان لبيات ان العبرة بالباعث وذلك انما يظهر اذا انت الى في جملتي الشرط يعني الامر فاذا تركت في الجبر عالي مقامها الوضع الحقيقي والاتحاد والفتن من خارج الله وترسولك ايه لا يتبع امرها وانما مضاهيها فقد هاجر اليها حقيقة وان كان ظاهر امتثال اليه الدنيا وفيها ومن هاجر لغيرها فالمهاجر اليه ذلك وان انتقل اليه بظواهر

اهم الحزن وتاخر في جواب الاشكال باتخاذ الشرط والغير الا ان غاية جعل الجاهل في الاسم والفتن ان لبيات ان العبرة بالباعث وذلك انما يظهر اذا انت الى في جملتي الشرط يعني الامر فاذا تركت في الجبر عالي مقامها الوضع الحقيقي والاتحاد والفتن من خارج الله وترسولك ايه لا يتبع امرها وانما مضاهيها فقد هاجر اليها حقيقة وان كان ظاهر امتثال اليه الدنيا وفيها ومن هاجر لغيرها فالمهاجر اليه ذلك وان انتقل اليه بظواهر
ان يقال اما ان يكون في الكلام حذو الاصل فمن كانت هجرته بنحو قصد اخرجه
ثوابا واخر او هجرته حكما وشرا او هجرته مقبولة او لغيره ثواب الهمة فالحزب في حصوله في قوله تعالى
اما تمييزا وحالا او خيرا ومبتدا او خيرا اما ان لا يكون في الكلام حذو بل هو قيد في قوله تعالى
من اقامت السبب مقام المسبب او ان اليه في الشرط يعني الامر وفي الخبر الثانية في قوله تعالى
عليها ومنها ونكتة الاتحاد مصورة ولفظا التظيم لله في الجملة في قوله تعالى
الاولى والتعظيم لله في الجملة الثانية والله اعلم والمستد والغير باسم الجملة لانه في قوله
ذكرة تنفي القافية لذيها اي لغيرها وتماثلها في قوله تعالى من اقامت السبب مقام المسبب
الشيء باسمه محال خوف الابدع تاديبه انما يتقاربه والظاهر ان لا حاجه لحذفه وقيل ان
المضائق والغير كما يعلم من تعبيره الدنيا وفي نسخة صححة الى الدنيا بضم نون في قوله تعالى
اوله في عبارة شئ الا انهم يعمرون الدنيا بالفضل بالانقياد للناس والعلية التوجه هذا في قوله تعالى
واستشكال استقامتها في الاصل في قوله تعالى ادنى اقل فضيل اليمين لما تاملت في قوله
تحقق ان نقل الامم هو الكبرى والحسب واجب بانها خلفت عن الوصية على يد عصا ومن قوله
واجرته محرمه الرب يكون وصفا ما وزيد نقل اسمها كرجو ونحوه في قوله تعالى من اقامت السبب مقام المسبب
للتاسية والعلية محال في قوله تعالى الشر للمزوم الذي التاسية منه والصلح قوله ان اعنت الله
الشرقان العلية تنافي قولهم دنيا بانك في سياق التي تقهر وقوله في قوله تعالى من اقامت السبب مقام المسبب
والتنوين يقتضي ان التنوين ليس بحكاية التثنية وقوله ادنى اقل فضيل اليمين لما تاملت في قوله
ايه اقل الفضل اذا دخل لزم الافراد والتذكير فاستمع في قوله تعالى من اقامت السبب مقام المسبب
استعمال دنيا بالانثنية مع كونها نكرة اشكال وحقق ان استعمال الامم وانها الخزانة اما العلية
قوله من الدنيا اي مشتقة من الدور وهو الفرس لسبقها الدار الاخرى لانه في قوله تعالى من اقامت السبب مقام المسبب
قال ابن السني استعمل اليه بغيره من الفرس سبق فضيل التثنية لاسبقها
حسب قوله الدار الاخرى اولها من الزوال او مشتقة من الفناء اي الجنة قال الشاعر
وعزاه ابن اعاب دنيا تسمى من دنيا انها دنيا والافرن ملك وهما الداني
دنيا والاولى
الكلية في قوله تعالى من اقامت السبب مقام المسبب
عن ان يقول انما الدار الاخرى من قوله تعالى من اقامت السبب مقام المسبب
جدا خيرا من دنيا
تعد دنيا

قوله مقدس ان الذي يبايعونك الان ان المعاملة مع جميع الله كالمعاملة مع الله فليس بهن وبعثت بعبته والحق اليه بخرجه اليه واما هذه المسامحة في كلامه التاريخ كشيخة وانما اولها ان الله هو الله والمصالح انما هي لله سائق الانتقال والحق ان من شئ ما كان او بعنوانه ونية عطف مراد هجرة اليه ورواها جواب الشيطان فدية من شرطه او خيرا مبتدا ان قدر من موصولة ورفعة الثاني خيرا المستند التضمن معنى الشرط واقتصر الية في خبرها حان الاصح ان جعلها شرطية تكون لتعريفها في جملتها ايضا تقاربا واخر اعتبارها في فتح الالهي وشرحا وكذا في هذا القطر في هذا القطر في هذا القطر وهو جوهري بقرينة عوانة يكون من غير ما يرد في جلال الاحال في شئ لا يتبع لذا قيل ورد ان ظاهر كلامه انما هو ان لا المال اما خيرا ووصف في المعنى وكلامه يجوز حذفه ليدل على فيجوز هذا الجواب فانتم بغيره في الشرط بقول عليه جملة انما الاعمال بالانسان وتقدر تقاربا واخر او حكما وشرا في عليه جملة وانما الكلام ما في قوله والشرع لله اليه وهو قوله في قوله ثواب الهمة الي الله ورواها فاقم السبب تمام الحسب اعني العمة او الثواب وهو كأن الخسارة المناوغة في بنى الكبير على الجامع الصغير هذا حصول ما دفعوا به توهم الاتحاد الذي يحد العقل الصحيح والنقل الصحيح بانه غير صحيح قاله الصغرى في الحقيقة الاشكال من فرع من اصله لان العزم هو الانتقال وهو امر يقتضي ما يشتمل اليه ويسمى مهاجرا اليه وما يبعث على الانتقال وهو المهاجر له والفتن ان لبيات ان العبرة بالباعث وذلك انما يظهر اذا انت الى في جملتي الشرط يعني الامر فاذا تركت في الجبر عالي مقامها الوضع الحقيقي والاتحاد والفتن من خارج الله وترسولك ايه لا يتبع امرها وانما مضاهيها فقد هاجر اليها حقيقة وان كان ظاهر امتثال اليه الدنيا وفيها ومن هاجر لغيرها فالمهاجر اليه ذلك وان انتقل اليه بظواهر

قوله
عن بعض القاصرين
قوله

قوله بتقدير وهو وجود هذه الكلمة اي بالقاصرين الكمال بالقاصرين مع عدم الاجتماع
قوله جلالة الله اية الامام من انا صيغة التثنية والجماع انما هو عمل بقرينة
المذكور اصلا سواء جمع فيه طرفا وبالجموع **قوله** في قوله اي انما في بعد
كتاب الله كان ينبغي ان يزيد الشرعية هذه النقطه بتوليه قبال **قوله** لم يختر
بذلك اي بقوله المصنفه عند اي عن كتاب الله تعالى اذ ليس في اي مع من كان قبل
كتاب الله اصدقه كل قبل رواه المصنف عن خبير
عن اللوح المحيط بكل شيء عن القاصرين عن الجليل
وذلك لان كتاب الله ليس بمسمى **قوله** ايضا كما عن الحديث الالفة وهذه النقطه
ساقطة في نسخ النسخ وقد كتبه عليها العدم ما في مصدر اي عبادته عن الرواية
عوداه هي مبتدأ خبره قوله بين الطرفين وقوله كينا حال من المبتدأ اي
هو حال كونها مثل بين الخبير ان اصل بينهما وبين الطرفين الخ
الطرفية اي التي هي طرفية في زمان ان اضيق اليه او في مكان ان اضيق اليه
خو حيث بين القاصرين وحاسته بين الرجلين ومن صدر رايته الاضافة الى المقود
ولو هو الاول من مثني او مجموع او متقاطعين او متقاطعان بالواو وما تعدت اضافة
الي الجملة والاضافة فيها كالاضافة زادوا الكاف عن الاضافة لتأخرها عن اضافة
الاضافة الكاملة وهي الاضافة الى الفرد واشبعوا النقطه اية اخرى فتولدت
منها الالف فتكون تامه فوق عالمه الالفة ذاتية وفقا كما في اسرار الطغوان
ثم هو في الحقيقة مضاف الى الزمن مضاف الى الجملة لان التقدير بينا او بينا اوقات
زمنه قائم اي اوقانه قائم وقيل ان الالف من هذا المعنى المحذوف في وجه
ابوابه ان يكون في الاصل طرفه مكان بخلاف بين شيان او شيان او ما في تقدير
ذلك وما للحقها ما هو الالف استقامة للزمان وزعم بعضهم ان بينا محذوف
من بينا واخرون ان الالف للثانية كما سيذكره الشرع قال بعضهم فتحة بين

الحديث الثاني مع

انما مع

فتحة

208

فتحة بالاعراب ومن ثم ذكره في الظرف والمبتدأ وهو مذهب الاختصاص عليه
قوله تعالى لقد قطع بينكم بينكم في التوراة نافع وخفي والكساي فان الاختصاص
خبره على انه نافع واكثره على اكثر احواله هذه الظرف وتقدر ابوابه ان
ان عمل النسخ المحسورة ليس هذا مقصدا قال وقد يقال للاضافة اليه كقوله
تعالى وما زاد قوله الخامس ان بين طرفه معرب متصرف فان اضعف
طبيعي جاز نفاذ وان لم يبع ما والالف فتحة من بينه الكلمة لا اعراب ولانا
والعاما بينه في المناجاة الذي يسمونه الطرف الثاني على خلاف شيان وقد اورد
بعضهم الكلام على بين بالالف التي لا تكون الا بين اثنين فاكثر
لحسب من العاين وحاسته بين العوقر ومع عطف غير المفرد بالالف الحسنة بين
زمنه بتكرار لافادقا حلل من بينه فقط لان الواو ولي واما قول امرء القيس
سقط الواو في الجوز نحو لي بالفا في احد جبال الرواحين فها في تقدير بين ما الى الجوز
واما كذا حوال فهو مضافا ختم الزيادة فالعمود والدخول بين الالف وحول
ينفع الحامو يعلق وسقطا كسر العين المماثلة ما ساقط من الالف والالف كسر
اللام والنصر والبعوض واليتيم والافتح ما في قول النثر التي لا تكون الا بين اثنين
من الاحتمال وان المراد ان بين مضاف الى اثنين فاكثر لانها تكون بينهما فلا تغفل
كتمكفها اي تمنها عن حرفها اي لفظا فقط او لفظا ومحا على ما تقدم
وياتي ما اولها اي بعدها ومن ثم رفع اي ما اولها بالاحسن
جرا المصدر بعدها نحو ما زيد بينا عدله في حوز وقوله بينا تانفة الهامة وروعة
سوما اتبع له جرى سلفه ام معني وانما مضافه اليه المصدر وقد
نظر الى استيناف وليس يعطون على الذي هو خبر الاحسن كما لا يخفى لمنع
الاضافة اي الى الفرد لانها جواب هو على حد مضاف اي ذات جواب اي
مما حده الى جواب لثمتها مع اللفظ وبعبارة اخرى اي مشهورة لادب
الجواب من حيث اضافة الى الجمال واحتياجها للجواب نحو لا يخفى على

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

رفع على الاثر الماهر القاعدة فيما بعد بين او في محل جري الاصل في الترتيب الاثباتي
 حيث لا خوف وهو غير مستعمل في الجمع والمشتق في المقول المفضل بقية
 اله قليب وفي قوله او في محل جري نظر ان خبر من فاعله قد رفع المتصلة او وجد
 غيره اي كانهما بدل لولا انهما لم يجر في قوله الا انما جعله ضمير المتكلم المقطوع
 متاخر في جملتين كمشهور جمع شاهدا ومصدر يعني جالسين
 وهو خبر عن هذه النقلة ما قلناه في حجة الشر فالظن خبر عن وجلة المستند
 وخبره اهلها بنا على ان ما والا لفة لافه ليعين وفي محل جري الاثباتية متاعلان
 ما في سبيل اللفظ والالف في سبيل الاستماع وبين مضافة الى الجملة او اليه خبر في
 مضاف الى الجملة اي من اوقات خبر جملون النكا في المعنى غير متصلة
 العين ظرف مكان ومفاد القرب المحسوس كما قلنا واما في كافي قوله
 نقالي وعنده امر الكتاب كافي المعنى غير متصلة كصوابه استقام غير
 لان خبره ظرف متمكن اي مقرب لا في مقبول الاستدراك وقال عثم ان
 بعين المتكلم بالعين مقسوما وليس المراد انه مضاف ولا يدخل عليه ما حرف
 جر غير من فخر غير متصرف كما مر ونحو الملوک الحاضر تقوله والاقاب
 جملان الذي يختص بالحاضر والمملوك الحاضر تقوله عمري ما وان كان غائبا
 والمفتقور الذي مال الا اذا كان حاضر اقاله الربري وابو الصلال العسكري وابن
 السخري وزعموا المقري انه لا فرق بين له وعنده وقوله غير او في المعنى
 فان مدة صفة ما اعترى ساعة ما خبره اي ساعة واحدة من يومه
 قطعة زمن يوم قال السخري وارتفع بذات يوم احتمال ان يرد باليوم
 مطاوع الزمان فهو مع اليوم بمنزلة عينه من زبده واصله ذات الی مرة
 في كلام العرب يابنة وفادتها الاشارة الى ان اضافة ذات الی يوم على معنی من
 وعبارة ملا على قاري اي ساعة نهار فائدة زيادة ذات في البيان عند قوله
 الخبر في طلاق اليوم على مطالع الزمان فخذ ذلك اي الموضوع اعني

ساعة

ساعة والمضاف اليه اعني مدة والجار اعني من
 الجوهر ويمنع المسكون ويضيق اي يخرج فانتشرة راحة ومولود مثل
 تنوع اي يخرج اذ طلع الخ والمكان بينه اظرفا مع من الشرط وهو يحتاج
 الى جواب يتبعه اشارة بقوله اذ طلع الخ مشير حتى يتدلى له قوله الشراها
 جوابه وقوله لا تنلق الخ وانظر على هذا انما هو العلامة ما هو خبره غير
 متمكن اي غير ي ولا يبع الخ هنا على غير التصرف لقوله وتكون مقولا
 به الخ بقاء الخمين اي يلزم الاضافة الى جملة اسمته نحو واذا كروا
 اذا لم يقلل او فعلية فعلها ما من لفظا ومعنى نحو واذا قال ربك للملايكة
 او فعلية فعلها ما من معنى لا لفظا نحو واذا يرفع ابراهيم الفواعل وقد اجتمعت
 الثلاثة في قوله نقالي الا تنصروه فقد نصره الله اذا خرج الذين كفروا اذا
 انصرت اذ هو في القارة بقوله الصاحد لا تخزن ان الله معنا وقد جازى احدية
 شكري الجملة نطقين فخرية له انها اصبحت الى امره لقوله هل ينزح
 لبال قد مضى لنا والعينين من انما اذا عاقنا والتقدير اذ اذكركم
 مقى وقوله الشرط اذ او لغيرها ما يتخير من مقولتين نحو وانك اذا ما
 تان ما انت امر الخ تلتون اباه تامرانيا وهو ج للذين المستقبل لقوله
 واذا اوليتها ما خرجت من كونها الذين الماضى الى المستقبل واذا ان الشرط كان
 اولي والراجح انها حرف قال نحو واذا تنفرت فاذا اجتمعت تدل على استمال من
 مره على حد البدل في سبيل انك عن الشهر الخ قال فيد وتكون مقولا
 به نحو واذا كروا اذ التقليل وتعليل نحو ولذ يفعلكم اليوم ذ طالع انكم
 في العذاب تنزكون اي ولذ يفعلكم اليوم استراكم في العذاب لا اجل
 ظلمكم في الدنيا يعني وللحاجة كما هنا وما يطعم ان تقع بعد سبيل
 او سبيل قال في المعنى وهل ظرف زمان او مكان او حرف بمعنى الحاجة او
 حرف نحو جاري رايد اقوال وعلى القول بالظرفية نقا انه حرفي عاملا الفعل

في قوله تنوع
 في قوله وقوله
 في قوله واذا كروا
 في قوله واذا تنفرت
 في قوله واذا اجتمعت
 في قوله واذا كروا
 في قوله واذا تنفرت
 في قوله واذا اجتمعت
 في قوله واذا كروا
 في قوله واذا تنفرت
 في قوله واذا اجتمعت



قولنا الذي يتصل في حيزه واخره من اجاب ان متعلقه كاي
 المتعلقين بانفسه وهو مذهب الخوارج والاصفيه وغيرهم متعلقهم
 ان من تلبه الكبير بل الصغير ايضا كافر والمعنى كما قاله الشافعي في الاعمال على
 ما في تفسيره وغيره من عدم ترك غير الخوارج بحد هذه المذاهب وان لم يترك عليهم
 تكفير المسلم ومذهب المعتزلة ان الابهان لا يد في حيزه من التمسك ايضا كذا
 من تلبه الفقيه كبره منهم لا يؤمنوا ولا كافر الا انهم يثبتون مثل ذلك بين المعتزلة
 منهم اي الاقرار والاعمال العمري الى التصديق بالالف الا الركنية
 اذ الاعمال وجد الركنية ويجوز ان يخرج عن مفهوم الابهان ما كان له هذا
 تقديره كما امر وفيه من العقائد المتعارضة ما يوجد منه ان معنى هذا القول انها
 كنان من الابهان الكامل حيزه لا يخرج نازكها عن حيزه الابهان
 بها فيها منقولة بغيره اي خروجها في العود بين الاعمال واجيب عنه
 بان المراد ان تواتر الابهان وعملها من الاعمال فخر اي اللفظ
 من غير صاحبها اي سبب الخلفه لانها من التصديق القلبي والاقوال جملها
 اي سبب الخلود في النار لعدم انتماء التصديق القلبي اليه وفي بعض النسخ
 الكراميه هو قوله يقولون ان الله تعالى جسم
 لا لا اجرام فقال الله عن ذلك ويقولون المعقود ليست من الابهان كذا في الخبرات
 نسبة الى محمد بن كبر امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في قوله
 وقيل بالكفر والتحقيق كذا في اللسان لا يخرج لانها في الحقيقة على ما بعد
 وهو ان اللفظ بالشيء اذ ان طائفة التصديق القلبي وهو معنى اللفظ
 في النار وما ملكت يدهم في النار او ما ملكت يدهم في النار اذ اللفظ بالشيء اذ
 لما اعتد به كل منهما اي القلب واللسان
 كان كل منهما على حدة ومضاهي كان تصديق كل منهما كامل لكن تصديق
 الفلاس كونه لا يخلو الفوطه بقية اللسان سيفظ المحرر من الابهان فان قيل

ولا يبقى

قولنا الذي يتصل في حيزه واخره من اجاب ان متعلقه كاي
 المتعلقين بانفسه وهو مذهب الخوارج والاصفيه وغيرهم متعلقهم
 ان من تلبه الكبير بل الصغير ايضا كافر والمعنى كما قاله الشافعي في الاعمال على
 ما في تفسيره وغيره من عدم ترك غير الخوارج بحد هذه المذاهب وان لم يترك عليهم
 تكفير المسلم ومذهب المعتزلة ان الابهان لا يد في حيزه من التمسك ايضا كذا
 من تلبه الفقيه كبره منهم لا يؤمنوا ولا كافر الا انهم يثبتون مثل ذلك بين المعتزلة
 منهم اي الاقرار والاعمال العمري الى التصديق بالالف الا الركنية
 اذ الاعمال وجد الركنية ويجوز ان يخرج عن مفهوم الابهان ما كان له هذا
 تقديره كما امر وفيه من العقائد المتعارضة ما يوجد منه ان معنى هذا القول انها
 كنان من الابهان الكامل حيزه لا يخرج نازكها عن حيزه الابهان
 بها فيها منقولة بغيره اي خروجها في العود بين الاعمال واجيب عنه
 بان المراد ان تواتر الابهان وعملها من الاعمال فخر اي اللفظ
 من غير صاحبها اي سبب الخلفه لانها من التصديق القلبي والاقوال جملها
 اي سبب الخلود في النار لعدم انتماء التصديق القلبي اليه وفي بعض النسخ
 الكراميه هو قوله يقولون ان الله تعالى جسم
 لا لا اجرام فقال الله عن ذلك ويقولون المعقود ليست من الابهان كذا في الخبرات
 نسبة الى محمد بن كبر امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في قوله
 وقيل بالكفر والتحقيق كذا في اللسان لا يخرج لانها في الحقيقة على ما بعد
 وهو ان اللفظ بالشيء اذ ان طائفة التصديق القلبي وهو معنى اللفظ
 في النار وما ملكت يدهم في النار او ما ملكت يدهم في النار اذ اللفظ بالشيء اذ
 لما اعتد به كل منهما اي القلب واللسان
 كان كل منهما على حدة ومضاهي كان تصديق كل منهما كامل لكن تصديق
 الفلاس كونه لا يخلو الفوطه بقية اللسان سيفظ المحرر من الابهان فان قيل

فلا يبقى التصديق كما في حالة النوم والقفلة قلت التصديق بان في القلب والذهن
 انها من خصه ولو سلم فانما جعل المحقق الذي له طاعة على ما عبادة وهو
 الكفر في حكم الباقي حتى بان المؤمن اسم لمن آمن في الحال او في الماضي ولم يطرد
 عليه ما هو عليه امتا يتخذ به شبهة العقاب للفتنة اذ ان كانت اطفال
 المؤمنين مؤمنون ولا تصدق بغيرهم قلت الكلام في الابهان المقتضى الى
 وقول التصديق بان في القلب هذا منافق لما عليه المتكلمون من ان النوم صدق الا في
 ولا يجتمعان وقوله والذهول اي في حال النوم والقفلة انها من حصوله وتلك
 الحال حال الذهول لا حال عدم التصديق واما حال الخضر فليس كذلك كما قد قيل
 فيها وقد لا يذهول قول حتى كان المؤمن اسما للخروج والذهول كذا في الاقرار مرة في الخبر
 مع انه جزء من مفهوم الابهان او خيالها واستدل له كتيبته في حيزه
 الاقرار باللسان السابق في كلامه الشر والاقوال في كلامه المص بل كذا
 جملها اي الركنية انه شرط الابهان في قوله ما قلناه ويدل
 له اي القول بان الاقرار باللسان شرطه اي ان تاريخ صلى الله عليه وسلم في
 اي في حديثه حتى يقولوا الخ دون النجاة في الاخرة الذي هو محل النزاع بل
 قال فيه وحاشا لعملي الله كما بان
 على اذا اظلمت منه ذلك وهو قادر عليه تامن من عندنا اذ انه جلد في النار
 اتفاقا كما سيدركه فلا اعتراض احكام الدنيا اي احكام الامم في
 الدنيا حسب اي فقط لواجبه اي الاحكام كخلافه
 منقول من الاحكام فهو اي باطنه كظاهره عند فخره اي ان الظاهر
 له من حاله الكفر باطنه كذا في وليس المراد ما ظهر للناس لانه الاسلام
 المخالف لباطنه تامل وتظهر الحكمة شاهدة في النكاح صورته
 ان يدعي حاله من زوجته وهي في الواقع ليست كذلك وبهيم شاهدي في
 عالي عوائده فانه لا يعمل له وطئها وغيره من ممرات النكاح بل العوايب اي الاعمال



الصواب بتوقف الايمان عليه اي على الاقرار بالان **والتق**
 القولون بان الاقرار لا يعتبر وهم جمهور الاشاعرة وقوله على اشتراط
 ترك العقاد متعلق بان تقوى اي لا يقبل النطق به عناد **كالوحد**
 او عتس سواء كان في دار الحرب او دار الاسلام بشرط ان لا تقوم قرينة على
 عدم استناده او على عذره وما في الخلة عن القاضي عن النعمان المملو
 محمد بن محمد في دار الحرب لا يحكم بتوحيده تصديق **وواضح ان الكلام في**
الختار او استحقاق بني كعب في جحيمه في كفرة والبيضا
 او غيره من يقية الاشياء على غير السلام **وعده** الاصحاح كون الاحتياط
 كفرة من خصا به **حج** عند بان المراد ما اختص به محمد بن عبد النبي
 من يقية الامم **متم** قولك اي بالافراد **فما** لا يترتب متعلقه
 باستشكال علمه **فقبل** هو ميزان العلوم والمعارف **ففي** التصديق
 ما جابه الرسول بالضرورة علم ذلك ومعرفة **وحاصل** ما دلح **اي**
 اختلاف في التصديق **فقبل** هنا **الموقف** وقيل معناه الكلام النفسي
 وعلمه **فقبل** هو الاستسلام الباطن وقيل هو تعلم القلب بحسبة الصوف
 الي القائل وهذا هو الاظهر **بحقيقة** **سالف** في بعض النسخ **بحقيقة** **سالف**
 وبان الايمان الذي ورد ايضا بان الايمان الذي فالجاصل **ان** لا يصح ان
 يراد بالتصديق العرفي لامر من الاول **وجود** المعرفة في كثير من الكفار
 مع القطع **نكته** هو الثاني ان المعرفة **فقد** لا يكون بها والايمان **بكونه**
هم قاله **مبتدا** **خبره** **حاصل** وقوله **فقد** عليه اي علم المشاهد
 فلا يكون له **لانه** **فهر** **ولا** **تطفي** **بالفهر** **وقال** هو اي التصديق
وظاهر **الشيخ** **الفرقة** **بين** **بين** **ما** **قلبه** **ان** **ما** **قلبه** **ليس** **بغير**
 تقوى للمعرفة **فبجمله** **اشترطها** **وعدمه** **وهذا** **انما** **القطع** **باعتراضها**
تأمل **اذ** **المراد** **بج** **الضم** **الاستسلام** **الباطن** **والالتقيا** **وال**

عطف

عطف الالتقاء **عطف** **تقوى** **اي** **الالتقاء** **القبلي** **لقتول** **الاورام** **والغواهي**
 وهذا ما خذ الجواب عن الاشكال السابق **ان** **من** **طلب** **من** **الاقرب** **بالشهادة**
فامتنع **عناد** **او** **مجد** **لضم** **او** **استحقاق** **اي** **له** **وجوه** **فيه** **الالتقاء** **المذكور** **بالا** **بكونه**
مصدقا **المعنى** **المذكور** **فليس** **بمؤمن** **وح** **فقد** **نفي** **الايمان** **بالصدق** **المراد** **منهم** **لان**
جامع **منع** **قال** **الخيالي** **وذكر** **في** **المقاصد** **ان** **التصديق** **المفارق** **لما** **رأت** **الانكسار**
غير **مصدق** **والايمان** **هو** **التصديق** **الذي** **لا** **يقارن** **شئان** **امارة** **التكذيب** **هو** **ويعني**
بالتكذيب **عقود** **الوجود** **المضم** **بالاختيار** **ولا** **استحقاق** **بالنبي** **او** **بالنصية** **قال**
الشارح **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **حاصل** **ذلك** **العلم** **التكذيب** **والانكار** **هو** **وهذا** **الظاهر**
والجواب **عن** **الاشكال** **اي** **تجلبها** **الجملة** **للاذكار** **وفي** **بعض** **النسخ** **الجملة**
اي **تجلبها** **خبر** **اللام** **تقوى** **الاذكار** **وهي** **اول** **لانه** **العرف** **تقبل** **للتجلب** **الاشكال**
ويعتبر **ان** **كلام** **هذين** **المذكورين** **يكون** **هذا** **مطلب** **ظاهر** **كلام** **الاشعري**
ان **المعرفة** **حشرطه** **من** **هذين** **المذكورين** **اي** **الاستسلام** **والعرف** **وقوله**
ومن **ضم** **الاستسلام** **المعطوف** **عليه** **نحو** **اي** **العرف** **وهذا** **اي** **نحو**
فقد **وتعلق** **مبتدا** **خبره** **اريد** **بم** **حصيل** **الجملة** **من** **العقد** **البيانات**
لتجلب **وتوحيده** **المراد** **من** **الجملة** **اي** **الانكار** **وهو** **كلام** **من** **الخاصة** **مبتدا**
انه **لا** **يجزى** **بان** **المفرد** **خلاف** **كلام** **غيره** **بما** **طريق** **استحسان**
والنكبة **مبتدا** **خبره** **قوله** **انها** **هو** **الجملة** **واحد** **بعضها** **الخاصة** **ان**
الايمان **والاسلام** **في** **اللفظ** **متباينان** **اذ** **مدلول** **الاسلام** **لقد** **المفرد** **والالتقاء**
ومدلول **الايمان** **لقد** **التصديق** **والايمان** **من** **صدق** **من** **الآخر** **مخصوصة**
والقبادة **لله** **وبالعكس** **وفي** **الشرع** **متلازمان** **المفرد** **مصدق** **لما** **صدق** **تأمل**
وراجع **ثم** **العقائد** **للسعد** **وخاشية** **ان** **شئ** **بل** **من** **قبيل** **الكعب**
اي **الصفة** **والاشكال** **ان** **الفاعل** **غير** **الصفة** **فقال** **اي** **المعرفة**
وان **اعتبر** **اي** **المعرفة** **والاستسلام** **لان** **الاول** **لمدلول** **قال** **الايمان** **عن** **فقال**



القوي الذي هو التصديق فقط الذي هو التصديق والمعروف والاستسلام
 بناء على ما قدم من ان التصديق لغة نسبة الصدقة بالقلب والالسان الى القائل وفي
 كلامنا بعد على القواعد خلافه والاعتناء به والمخاطبة له هو ان الايمان بمعنى
 التصديق بالمعنى المصدرية الذي هو في القلب بحسب الصدق لما جازى صدق الله
 عليه وسلم فهو فعل للثبوت والاعتناء به هو ان المعرفة التي هي من مقولة النسبة
 او اللقب خلافه وبالاعتناء الذي هو من مقولة اللقب واطلاق بعضهم
 اسم المراد في علمهم اي مع انها ليست متساوية في علمها بل بينهما اليوم والخمسة
 المطلق فانه الايمان هو الاستسلام والمعرفة واما الاستسلام فهو الاستسلام
 في فعل الايمان والاستسلام ولا عكس وفي كلام القران ان الاستسلام لغة الاستسلام
 بالقلب والالسان او الجوارح والايان هو التصديق بالقلب فبينه القويين
 عموم ويخصوص مطلقه واما الايمان والاستسلام اثنان في خبره اللقب بين
 الله ايضا واطلاق بعضهم اسم المراد في علمهم الذي يظهر ان هذا حكايته
 قولهم اخر انه ينبغي على القاطبة يعني ان بعضهم قال ان الاستسلام جزء الايمان
 وبعضهم قال انها مترادفات مثلا لانها في اللغة هي شواذ في قولها بعد ما لفظ
 وقد خلاص وقد مر والراجح انها مترادفات اذ هو لفظ نسبة الخو وان قد مر
 من انه المعرفة اي الاستسلام خلاف التحقيق والقبول من الاصل اي خلاف
 الراجح فاذا احتال اللفظ في المقولتين والمنقولتين فالراجح حمل على
 المنقول عند استعجال الموضوع له او لانها اذا قيل صليت كان حمله على دعوت
 جبر او من حمل على الصلاة الشرعية كما في جميع الجوامع وش ولم يستند
 من اجاب البعد عن معناه التصريح اي ولم يطلب تفسير الايمان بمعناه التصريح
 من طلب من الايمان واجاب البعد لانه كان معروفا عنهم ورفوع استفساره
 اي الايمان اي طلب التسمية عن بعضهم وفي نسخ من بعضهم ان تومن قال
 الطوفان نيل هذا الفرق للتصديق لان تومن مستوف من الابد وهو قوله لا مال

اشتمال

اننا كما والشركاء تشبه والتصديق ان تصدق فجوهره لان ان هذا انما
 بقرينة الشيء بقوله وانما هو من باب تعريف الشيء باللفظ وذلك ان الايمان
 في اللفظ التصديق وفي الشرح تصديق خاص وهو تصديق بالله عز وجل وما ذكر
 بعده فانه قال الايمان شروها هو التصديق به في الايمان او الايمان الشرعي
 هو الايمان اللغوي بهذه الاشياء كما يقال الصلاة شروها الصلاة لفظ وهي
 الدعاء وزيادة امور اخرى وهو الامر صحيح بالحرف وبذكره التمهيد ما لم يذكر
 فاما نقل فهو تصديق بها اي الامور الخاصة لجوارحها شرطين
 له شروها اذ الماهية تتفق بانها تتفق بانها تتفق بانها تتفق بانها
 اي الماهية والاشياء تتفق بقرينة التصديق لفظه هو في اي المعرفة والاستسلام
 وان هذا الثبوت اي ثبوت التصديق المجرى عن المعرفة والاستسلام بل هو معرفة
 الكفر كما في مطالب بن عبد المطلب على انفا التصديق به اي
 بالمعنى المتكفر فالاصل الذي يعبر عنه في الايمان هو وجود
 امور العادة في الابد وتب على الكفر وجود امور الشقاوة في الابد
 لازما لا يتبع عنه من عادة الابد وفي بعض المتبع لازما لا يتبع عنه وهو عادة
 الخ والممكن واحد شواذ في الابد في ثبوتها في الايمان وهو عادة
 الابد اي العادة في الابد كما مر فيها اي من الامور المعسرة وجودها في ثبوت
 عادة الابد التي هي لازمة للايمان الذي هو معنى الاستسلام فبينه ان معنى
 الاستسلام لغة الاقبياد الظاهرية لا الباطنية فليست بل اذ لا يتبع احد
 من الاخر اي في الخارج فلا بد ان تصدق ان الايمان قد يتبع عن الاستسلام بمعنى
 الاعمال الظاهرة في وجود التصديق من الاستسلام الباطن بدون الاعمال او يقال
 ما ذكره هذا باعتبار المعنى الثاني للاستسلام فليست بل فكل انه باختلاف واحد
 من تأمل الامور الجاهل المعتبرة في ثبوتها في الايمان كقوله وبالفاظ واقبال
 كثيرة لان كفاها كقوله صلاة الاضواء ولومع استفاد كبره كما

في الايمان هو فيه لكن
 بمعنى الايمان هو فيه لكن
 حكمها بانها شرعية الاقبياد
 الايمان الشرعي الذي منه
 النطق بالشهادتين في
 كما هو قوله الحق كذا في
 حرم
 فان قالوا فان قالوا
 منها الاقبياد في قوله
 دون الايمان فليست الاقبياد
 في قوله لا يوجد في الاقبياد
 وهو في قوله لا يوجد في الاقبياد
 الطاهر من غير انشاء اللفظ
 فان قيل قوله عليه الصلاة
 وشواذ في الابد
 وهو في قوله لا يوجد في الاقبياد
 الطاهر من غير انشاء اللفظ
 فان قيل قوله عليه الصلاة
 وشواذ في الابد
 وهو في قوله لا يوجد في الاقبياد
 الطاهر من غير انشاء اللفظ
 فان قيل قوله عليه الصلاة
 وشواذ في الابد
 وهو في قوله لا يوجد في الاقبياد
 الطاهر من غير انشاء اللفظ

ذلك امر لا يروى
 في قوله لا يوجد في الاقبياد
 الطاهر من غير انشاء اللفظ
 فان قيل قوله عليه الصلاة
 وشواذ في الابد
 وهو في قوله لا يوجد في الاقبياد
 الطاهر من غير انشاء اللفظ

من الدين بالصبر...
 صرح به المتقدم امام استحلاله...
 الكهنة عبارة...
 ذكر في مجلس...
 انا احية...
 بالنص...
 وفي نسخة...
 عطف على...
 مثال...
 سنة...
 فلا خلاف...
 اي الشيء...
 والعلم...
 بالجملة...
 كذلك...
 صلة...
 قوله...
 علم...
 على...
 اعتقاد...
 اي...
 عليه...
 لا...
 وعندي...
 من الدين

قوله...
 كما حقا...
 في...
 تبيين...
 وحمل...
 بفعل...
 غيره...
 من...
 بحال...
 ذكره...
 اول...
 وينبغي...
 الجوزي...
 الله...
 الغنى...
 الكثرة...
 العرف...
 ان...
 وعندي...
 والمستحق...
 يد...
 ان...
 من الدين

من الدين بالصبر...
 لما قبله...
 المعقولة...
 قال...
 كالتالي...
 يقولون...
 ولا...
 في...
 ان...
 وهي...
 البارحة...
 لتفصيل...
 وهو...
 الفسوق...
 والرزق...
 احتسابها...
 جميع...
 وقيل...
 حياة...
 وقيل...
 او...
 اهل...
 يدل...
 من الدين

من الدين بالصبر...
 لما قبله...
 المعقولة...
 قال...
 كالتالي...
 يقولون...
 ولا...
 في...
 ان...
 وهي...
 البارحة...
 لتفصيل...
 وهو...
 الفسوق...
 والرزق...
 احتسابها...
 جميع...
 وقيل...
 حياة...
 وقيل...
 او...
 اهل...
 يدل...
 من الدين

من الدين بالصبر...
 لما قبله...
 المعقولة...
 قال...
 كالتالي...
 يقولون...
 ولا...
 في...
 ان...
 وهي...
 البارحة...
 لتفصيل...
 وهو...
 الفسوق...
 والرزق...
 احتسابها...
 جميع...
 وقيل...
 حياة...
 وقيل...
 او...
 اهل...
 يدل...
 من الدين



والله اعلم
 واليه المرجع
 واليه المصير
 والحمد لله رب العالمين
 سبحان من لا يأخذ
 بالهوى كفوفاً
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا اله الا الله اف تشركون

ولهذا قال دون محمد وصفاً له
 لكل خلق وبصر بلا حيز ولا حيز
 السمع والبصر صفتان بنك خلقهما الشئ ويتبع العالم الا ان لا تلتفت بهما بنوعه على
 الا ان تافو العلم بمعنى انه ليس عينه وذلك معلوم في التأمل بالضرورة ومقتضى
 اخذ من مقلد العالم فكما ان تلتفت به السمع والبصر تلتفت به العالم ولا يتبع
 الاجزيا وسجد تعالى بصيرة عما لقان لسمعنا وبصرنا في التلقا لان معناها
 بتلقا عاده بعض الموجودات وهي الاصوات وعالي وحده مخصوص من غير البعد
 والتجرد وهذا انما يتلقا عاده بعض الموجودات وهي الاحرام والوانها والواقعا
 في حيزه مخصوص وعالي صفة مخصوصة وانما سمع ولا تاجل وعز وبصره يتلقاها بكل
 من حيزه قدما كان او حيزا فجمع حيز وعز ويرى في ان ذلك انما العقلية وجميع صفاته
 الموجودات وسمع ويرى تارك وقال في ذلك فيما لا يزال ذوالالكائنات كلها
 وجميع صفاتها الموجودات كانت من قبيل الامرات او من غيرها اجساما كانت او الولا
 اذ الكوانا وغيرها ههنا ام البراهين لم يلقها وقول الله لكل خلق حيز وكل طاهر
 بالاولى بقيا ويقره لكل موجود وكان يكفي ان يقول وسمع بالأصباح وبصيرا
 حذفت فقال الله عنها الكلام موجود ويكون قوله لكل موجود تارة مع وبصر
 تأمل فقال الله عنها اي عن السماء والارض
 ولا عين ذات اي مفهومها ولا غيرها اي هوية
 وبانه احده العالم الاري والامان باندر الا
 والالوهية اي وبغيره بالالوهية والعقد المذنبات
 على العالم متعلقا باستحقاق
 جمع اهل الجنة في التوحيد والكنية احوالها ان كانا شرف في الاتهام تاسد على
 خلافه الثانية اعتقاد ان ذاته ليست شجها لذوات ولا مطلقا عن الصفات وقد
 كذلك سبحانه وتعالى بقوله في كتابه المبين والواحد والخالق والخالق له صفو احد
 وهذا في غاية الجودة والايجاز وبحمد الله القائل
 تعالى ان ترقى الدين بهم من حلال وقدرة ومقتضى

هذا هو الحق
 لا اله الا الله
 محمد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 وآله الطيبين الطاهرين
 اجمعين

فالذي

فالذي ابدع البرية اعملا منه سبحانه من ادع الاشياء
 وما لا يتصور مع ملك اصابه ملاك كونه الامم نيل الهمة المتوخاة
 تنفست الغفلة الى الامم حذفت الهمة قال الشاعر ولست باسرو وكلم بلائ
 ولهذا يريد بالجمع الى اصله عاليه ملاك تشويري على غير قبا حولا لانه لا يرد
 وهو اجمع نيايا على قائل من الالوهية عبارة في فتح الاله جمع الاله
 كما انما اجمع شها على انظم مما لك اي يتقدم الهمة على الامم لانه من الالوهية
 وهي الالهة اخرجت الهمة من حذفت خبينا وصا ملك وقواوه لثانية الجمع
 او موهبة لثانية معناه تشويري وفي هذه الالهة الالهة يسمى بقول
 ما علمت سمع الاسم صرفة وهي واخرجه ليس تنفست
 الفرائد اي غلب عليها النور الا انها من حذفت من تشويري ونفقت
 شجها بالهوية ان الملاك من حذفت من العناصر الالهية وغلب عليها
 النور وبصر ذلك فقد اخرج من اعز عاتق رضى الله عنها ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اخافت للملاكة من حذفت من حذفت من حذفت من حذفت
 نازر وخالق ادم واصلحهم فيين صلى الله عليه وسلم في هذه الحوية مادة
 خلق الملاكة وما في خلق الحية ومادة خالق ادم والاصلح لاله على
 تطواها حتى يقوم دليل على خالقه اي بانتموا الى المصدق بانتم
 التي مكرهون لا زعم اليهود من تنقيبهم قال الله تعالى في
 فيم العقاب المستقيمة وما زعم عدو الاضام من العقاب المستقيمة
 مجال باطل وقرط في شانهم كان قوله اليهود ان الواحد والواحد
 منهم قد يتكلم الكفر وبما يتكلم في بالمشي تقريبا ولا يقتصر في
 حالهم فان قيل ليس قد كثر اليهم وقد كان من الملاكة في
 صفرا استناد منهم لانه لا يلبس من الحية فيفسد عن امره
 لكن لما كان في صفة الملاكة في باب العبادة من حذفت من حذفت

الملاكة احسا لطيفة
 هو اسم خلق من النور
 فذرات تتشكل بانسكال
 مختلفة مسكنهم السموات
 هزانة

قوله
 ستر الله عبارة الخازن السنة
 جمع سايز وهو الذبول من
 الملاكة هي من طوبى
 يسفر من الالهة
 وقال السنة الكسبية من
 الملاكة والذرة طليقوت
 بعد قال في باب امره



في قوله تعالى
 والذين آمنوا
 وجاهدوا
 في سبيل الله
 فمما نزلنا
 فيهم آياتنا
 فمنهم من
 آمن بها ومن
 كفر بها
 فمنهم من
 كفر بها
 فمنهم من
 كفر بها

واحدا مقهورا فيما بينهم صح استنساخهم فليسوا اباها وبنوها ونفالها صح
 انما ملكان لم يصر عنهما كفر ولا بيرة ويقربهما انما هو عار وجه الملائكة كالمعات
 الانبياء على الرزق والسهم وكانا بظان الناس ويقولان انما نحن منسفة فلا تكفر
 ولا تكفر فقليم السبل اعتادة والهل بدم صادفون فيما اخبروا عنه
 وهم كانوا الملائكة الذين لا ذكر ولا اناث ولا اب لهم ولا امهات ابدا فبينهم
 واطلاق الانبياء عليهم عطف في تذكيرهم عن عبد الهاد كما فهم بعد اجواف
 لهم ولكل نوع منهم مقام معلوم وهو على القول الممال ثلاثة اصناف صفو البهم
 تدبير الاجرام السماوية وصفة المهمة سبب الاركان الهوائية وصفة المهمة تدبير
 الامور الملائكية في الارض فيهم والموت جازع عليهم ولكن الله تعالى جعل
 لهم امرا بعيدا فلا يذوقون الموت في جوارحهم ولا يذوقون الموت في جوارحهم
 الحايث ان الملائكة لهم عمل اذا ملك هو الذي يكتسب وكان يحتاج كل ملك الى امر
 ولا يجاسون ايضا اذا سيات لهم واما الانبياء فمقتول يتلونه برفع التكليف
 عظمه وحتم ان يكون ورافع التكليف منهم فمما اعرفها لهم ولا يلقونها عقولنا
 فان الله تعالى يقول اعدت لعداى بالاعين مرات ولا اذنت سمعت ولا خطر على قلب
 بشره وذكره القبطي في تفسير سورة القدر ان الروح طابقت من الملائكة في جوارحها
 حفظت على غيرهم وقيل ان الملائكة ليسوا بحيون لعدم صبرهم وقربهم عن الله
 حيث قيل فيهم نام وليسوا الكواكب انما خلقوا كالكواكب في شربهم اطت
 السما وحق لها ان تخط فاك الطيب الاطيط صوت الاقناب واطيط الابل اصواتها
 وحضنها اي ان كثرة ما فيها من الملائكة قد اتفقا حتى اطت وهو مثل رايون
 كقوة الملائكة وان لم يكن تمت اطيط وانما هو كلام تفرج اربوبه تفرج
 عظمة الله تعالى وقد رتبته شوبوكه وكتبه جمع كتاب وهو لغة من الحروف
 الدالة على موني بعضها الى بعض مصدر كتب اي جمع واصطلاحا ما اتل الله على
 الانبياء انما مكنوا بما في الانواع او سموعا من وراء حجاب او من ملك ما لهم من شربهم

قوله قال الرخصه

في قوله تعالى
 والذين آمنوا
 وجاهدوا
 في سبيل الله
 فمما نزلنا
 فيهم آياتنا
 فمنهم من
 آمن بها ومن
 كفر بها

قال الرخصه انه قد روي في الخطيب على اي شجاع رايه اخر غير اجد
 قال الرخصه في قوله عدم حصصها في عدد معين وتلك المناوي حية جزو القصة
 ماورد في القدران من انزال التوراة والزيور والقرآن وصحة ابراهيم وصحة موسى وما
 عدا ذلك كقنون بن احمال وانها كلام الله وهو واحد انما القدر في التلم القدر
 والمصحح ورسله انما كان بالانبياء لاجل انهم في الامان بالبرس انما قال الله
 ولا تقف بين احد منهم على الايمان بل اياي ولا تقف بين احد منهم في الاضمار
 كما لا تقف بين احد منهم في الايمان بل اياي ولا تقف بين احد منهم في الاضمار
 فانها صوم باب للسيد الامير ابن جنادة الا برساية للمفترين وقد مر الملائكة
 على الكسب والبرس نظر الملائكة في الوجود لان الله تعالى ارسل الملائكة الكتاب
 الى الرسول لا اقرا من الانبياء الا في الاضمار ان الانبياء افضل منهم من شربهم
 فاذا فعلوا المعصية لم يكونوا مقصومين بالاولى فيعزلون لانهم لو لم يكونوا
 البشر مقصومين لانهم افضل من عوام الملائكة كما تقدم ولم يذكر احد غير الانبياء
 في تلك اليوم الاخر وهو من رتبة الموتى او الخشرا الى الملائكة والارباب
 يدخل اهل الجنة الجنة اهل النار النار شربهم في يومئذ ومنه قوله تعالى
 ولا يقباله يوم يعين من غير تعيين شربهم اي بوجوده الخ اي التضرع
 بوجوده الخ او احترار عن غير اخر قصيدة صبغ ان الموت هو الايمان
 بعد الامانة قال المجلد السوطي وروى في بعض الاخر قبا وما لفته في البيان والاضحاح
 وتسايل سيد ان خروج الانسان الى الدنيا يبعث من الارحام وخروج من القدر
 الميشت يبعث من الارض فنزل الاخر ليتميز شوبوكه وتوضي بالقدر انما الطامل
 بما بعد القدر واما الاقناب من انزل الاقناب الا اقا فقا ما ورد في عملاق الايمان
 بالله وما لفته وكسبه ورسله والقدر يخرجك الى الامانة فيستكن
 مصدر قدرت الشيء يفتح الدال مخففة اذا حطت بقدره والقيده عن من عن المقادير
 البير اي يتدبر في سبانه وتعالج الامور واجاطة بها علم ان الله لم يزل يبر

قوله
 في قوله تعالى
 والذين آمنوا
 وجاهدوا
 في سبيل الله
 فمما نزلنا
 فيهم آياتنا
 فمنهم من
 آمن بها ومن
 كفر بها



وشدة والظاهر انه يدل على كل ما كان وما فوقه انما يدل بعينه فغير ظاهر الا انه
 يقال ان ذلك باعتبار كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بشرطه حتى قال المراد بالقدرة
 بمعنى المصدر والى العدم القدر اسم لما صدر عنه من فعل القادر فالصدر المصدر
 والقدر اسم لما صدر عن فعل العادم والناظر والناظر فعل بمعنى يفعل وكل
 صحيح خبره ونزله ملون ومنه الخبر الطاعة والشر المفضلة والحلوة
 فبتطبيع النفس وبمثل البر بالعبث والخصب والسقم والقائمه والسالمه
 من الافان والمركب كركب النفس وتقدر على الجذب والقطر والمطر والابلاش حتى
 وليتج ما تخالف الشهاب السند وفيه رحمه الله تعالى

الغير في قدره بغير طاعة والمال في قدره حسن قواها
 والشرعية تتأخر عنها والمثل تحتها وسوء عاقبها
 ومشايعه قدره واردة مجموعها قدره بغير بابها

خالق كل شيء اي مكنه لانه الفاعل هو قوته القابله والله خالقكم
 وما يفعلون اي عملهم على ان ما صدر به في الامتحان في جزه التغيير اعم القادر او
 معمول كعمله ان ما موصولة اي فتناول ما يفعلونه من الاوقات والحرمان والقباض
 والطاعات وغير ذلك ويشمل الافعال لانها اذا قلنا افعالها مملوون به تعالى
 او العبد لم يرد بالفعال المعنى المصدر الذي هو الاجاد والانتاع اي لانه ذلك امر
 اعتياري لا وجود له في الخارج اي بل الماهل بالمصدر الذي هو متعلق الاجاد والانتاع
 اعني ما تاهل الحركات والسكنات مثلا لان التفرع محله في فعل العبد لا في فعله
 المصدر غير المذكور عن هذه التلكه اي قول العبد لا فعله كانه لو كان المراد الحاصل
 بالمصدر لا المعنى المصغر في قدره وان الاستدلال بالآية موقوف على كون ما صدر به
 قاله العدم التفاضل في رتبة القابله المنسية وقوله تعالى ان ما صدر به يتغير ان
 يجعل هذا المصدر بمعنى الفعول ليعلم تفاوت الخلق به اي لان النسبة لا يصح تعلق
 الخلق بها اذ هي امر اعتباري في حال الاضافة بعينه المقام على الاستفراق والاي

اي كذا ما اراد
 او المراد انه يطع خلقا
 امه في قوله

منه

وانه

وان لم يخال على الاستفراق فالمعول به مثال السيد النسبة الى التجار فان السيد
 معمول به وهو نوع من المعول وحمل الابه عليه فقط لا يتغير المقصود وانما المعول
 فهو عامر وضما وبالحلقة جزء الصغير اقل تكلوا خيال سبب كل فعل
 محذوفه في قوله المذكور لان من باب الاستفقال ويرفعها نزوله
 هذا المعنى اذ يتغيره انا كل شيء مخلوق لنا بقدره فلا يكون نصا في عموم التامة
 لانه محتمل ان خلقنا في موضع الخبر لابتداء الجملة خبران ويقدر حال المعنى
 انا كل شيء مخلوق لنا حاله ان لم يقدر وهو المقصود ويحتمل كون الفعل وصفا
 خصوصا في كل اول شيء ويقدر هو الخبر وليس المقصود لانها مبهمة وجود شيء لا يقدر
 لانه غير متناهية فلما كان محتملا المقصود وغيره لا يكون نصا على ان النسبة
 لانه لا يمكن جعل الفعل وصفا لان الوصف لا يعمل فيها قبله فالابنير عاملا به
 بالجملة من قوله لا عمل لها من الاعراب على صحة قول القائل ما شئت الله كان
 وما لم يشا لم يكن صريح هذا انه ليس حذو ثلوثه بل هو حذو خبره
 السبوطي في تخرج احاديثه الموافقة حيث قال حديثه ما شئت الله كان وما لم يشا لم
 يكن اية العسيرة على اليوم والليله حتى العجز والكسرة هو التفسير
 عما يجب فلهما والتفسير في الاف التناظر والخرق وكان الفعل وتارة تفرقة الامور
 وهما مجزبان حتى او يعطفا على سائر امور فوعان عطفا على كل او على الايقان والخبر
 محذوف اي كانا بقدره اسه ذكره المناويه وكتب الشيخ التورعي قوله خبر العجز
 والكسرة بقدره حتى مرفوع عطفا على كل او مجزور عطفا على شيا حتى يعني اليه
 ورجح هذه اية المعنى بقصر الفاعلة لان ظاهره ان الكسرة العباد تملكها بتقدير
 الله خالقهم حتى العجز المناويه بما حده العدم في رتبة العافية والكسرة بالاعصاب
 النها هو في المصباح الكسرة وزان فليس الظرف والظنفة وقوله في الاعراب
 الفاعل والفاعل هو مخفف من كثير مثل هذين وهذين والاول اسم لان مصدرا
 كاسم كذا من باب باع واما المتل باسم فاعل وجهه احياس مثل حذو واجاد

والعلميون ان لا قدر وان الامرات قال اذ القيت اولك فاخبرهم الخبر من
 والفهر المني والذي جالده ابن عمر لو ان لاحدهم مثل احد ذلكا فانتقد ما نزل
 الله من حنن بين الفخر والامراء لا يهولوا القدرية المعترلة كما قولوا انظر
 انتم شاله لما فتنه ما كان من صنم راية البرية على حذو مظان لم يكن قوله
 الخ فليتلوا وفي حشر الاجاد كالفلاسة فاقدم اندوا حشر الاجاد
 بنا على امتناع اعادة المعرف بعينه وادعوا الفخر وحياتنا كالمين في الكتب
 العلمانية وتو علم بالجزمانه في الفلاسة فاقدم نحو علم
 لا يعلم الجزية بوجه جزية اي من حيث هو جزية بل بعلمها من حيث بلانها العلم الميم
 بان ساعد كذا حيا وتلقا وهذا العلم من فضل النوع وبعده من الكفر
 على التقدير وحاشية الخيال والفتوان الفلاسة كغيرها انما ثلاثة فاقدم الفخر
 حذوت العالم وقالوا بقدمه وانكروا علمه تعالى وانكروا حشر الاجاد وقد
 نظمت ذلك فقلت

ثلاثة كذوا الفلاسة القدا اذا نكروها وهي فلانها مشتبه
 علم جزية حذوت نحو الابر حشر الاجاد وتاقت مبيته
 وانما ان الله تعالى يوجب بالذات كالتوكل الحكما فانهم جعلت علمه او طبيعية
 حصل اثارها من غير اختبار كالعلمه وعلوها والطبيعة ومطبوها كقوله
 المعترلة مبادى الصفات الخ المبادى جمع مبادى والمبادى هو الذي اشتق منه
 الوصف كالعلم المشتق من علمه فالمعترلة زعموا ان العلم لا يعلم له وقاد لا قدر له
 الي غير ذلك وهو محال ظاهر مبتداه قولنا اسود ولا سود له وقد طقت النصوص
 بثبوت علمه وقدرته وغيرهما كقوله تعالى فاعلموا انها انزلها يعلم الله ان الله
 هو الرزاق ذوا القوة المتع ودل صدق الانفال المتفنته على وجود علمه
 وقدرته لا علم مجرد سميت عالما وقادرا له وعموم الارادة اي في عموم
 الارادة كذا كاي الامن بعض الجوهرة وقدرتها الكلام في غير الضرورة

قوله والخبر

والخبر المذكور غير ثابت بل اوردته ابو الجوزي في اللوسوعان لفظ من قال
 القدان مخلوق فقد كذروا فارة الجلال في الآلى بعد تدعون وينسبون
 جرح قول شهاذة الفرة كما حاشته لم يخفوا وبغيرهم وقد كفا في الحكم
 بقسطهم فليتلوا لوجوب اصابت الحق علينا اي لوجوب اصابت عين الحق وهم زكوا
 فعيا تمييز نحو قول عن المصاوي ان اهل السنة اصابوا عين الحق وهم زكوا
 هذه الواجب وترك الواجب فسق اجماع بقول خرفوا انهم زكوا
 معلوم لا يبالغ اذ لو لان الامان والكفر من اسمها اجماعا مستورا والامة
 من الامة على سوا الله تعالى ان يرفقه الامان ويخبرهم الكفر ونقل
 المنع اي منع الضميمة احبته كذب عليهم على وجوده تعالى متفاته
 الاستدلال اذ هو اي التقليد بقلة جليل اي باعلاها فقد
 حقا واجب الامان جواب اذ ان الله استدل وقوله يد ويداه
 الاستدلال لكونه يقال فيهم الاجماع على تائمه بتركه اي حيث
 كان فيه اهلية النظر والاستدلال هذا مبين على وجوب النظر اذ جمع على
 كالتقار في المناقذ والمواقف وغيرها لكونه يعلم ذلك على الاطلاق بل هو
 مخصوص من لاطرفه له الا النظر وح فالصحة عدمه بانهم من حصول الخبر ائمه
 من غير نظر وقوله ووجهه ان جزمه لا يقتضيه الا عند ظاهره اذ اسلم ان
 من يرفقه من قضاة يوجب الامان كما مر عندنا ولا وجه لتائمه بترك النظرنا
 على مجرد احتمال عروته شبهة مشتبهة لجزمهم فان كانوا لم يتركوا واجبا معنا
 في وقت معين لا معنى لتائمه في ذلك الوقت من جهة ذلك الواجب وهو قد علم انه
 الواجب الجزم وقد حصل بقا الواجب والاحتمال عروته شبهة كذا هو علمنا
 دلنا على ان محال المشقة هو الدليل لا التقليد فان جزم المستدل لكونه مبني على
 دليله كان محتملا لظهور شبهة بالقدح في احدى مقدمات دليله واما القادة فجزمته
 ليس مبني على دليل بل على كشف النور المقدر وقوله فليس عن صدق ما جاء به النبي صلى

الله عليه وسلم فأتى الخبر وإن كان المصنفه السني والشيعة
لليبريا بالمؤمنين وحملتهم منهم صنفه له ولذا المصنفه ثالثة والأخبار
أخر والمره حتمتظر ما لم يعرفه أي أمير المؤمنين وهو من همة
كله مدح بما عليه كون المصنفه بفتح ميمين والمعنى اللين من همة أي محمود
من حيث الفهم والاحقر وخوها فالاستفهام فيمن المصنفه كما في قراءة ابن
عباس من فرعون بفتح الميم فالاحقر في العبارة ولو صح كسر الميم كما في بعض
النسخ فيقدر لفظة أكثر وأجود لم يخون منهم فضلا عليه فالنسخة الأولى
للأبي والثاني للثاني ومن وافقه وعليه صحة الأولى الضميران للثاني تنظف
للمكان لتكون من الآيات هو السجدة النبوية العكرية قال شيخنا وهذا
احتمال فيه فهم المقام وهو ظاهر لا غبار عليه ولشخصنا جواب غير هذا ومن
عبارة قوله هذه الضمير فيه للثاني ومن معه والضمير في من همة لآية السنن
يعني البياقاني ومن همة من أمير المؤمنين ما قالوا ذلك الاعتقاد منهم من
استناد علي في قراءة المصنفه وقوله فيها علة لتزله المطبوع عليه يعني أنه
كان ما المطبوع عليه نظمي عن الدر عن رجل دليلا أي دليله مع شدة وهم
مستد أوله ومن بفتح الميم مستد ثانياً وهي استفهامية وهو خبر الجملة
خبره الأول وفيها تبيينه مثلها وما الفهم أي الستة لاصد معنى
الاسلام الذي هو الاستسلام والانقياد كما مر في الانفصل أو مترادفات على
ما قاله بعضهم وهو حلال الظاهر كما مر فيهما مترادفات صدقاً في الشرع قاله
الشيخ عبد السلام اللطيفي والاشراع في غاية حقيقة الاسلام حقيقة الأيمان
بعبارة اللغة فإن الاسلام في اللغة عبارة عن الخضوع والانقياد والأيمان عبارة
عن الشدق والعبيران قطعا وأما في الشرع فقد اختلف في بيان حقيقة
قوله جمهور الأشاعرة التي مخالفتها المصنفه الأيمان وهذه المانزلة في
الاشراع لها معناه ومن حقد النظر ظهر له أن الخلاف في تبادر في مفهومها وعدمه

ان مع

خلاف في
هو قوله
مما مر في
الاشراع
في غاية
حقيقة
الاسلام
عبارة
عن الشدق
والعبيران
قطعا
وأما في
الشرع
فقد اختلف
في بيان
حقيقة
قوله
جمهور
الأشاعرة
التي
مخالفتها
المصنفه
الأيمان
وهذه
المانزلة
في
الاشراع
لها
معناه
ومن
حقد
النظر
ظهر
له
أن
الخلاف
في
تبادر
في
مفهومها
وعدمه

الاشراع في غاية حقيقة الاسلام عبارة عن الشدق والعبيران قطعا وأما في الشرع فقد اختلف في بيان حقيقة قوله جمهور الأشاعرة التي مخالفتها المصنفه الأيمان وهذه المانزلة في الاشراع لها معناه ومن حقد النظر ظهر له أن الخلاف في تبادر في مفهومها وعدمه

خلاف في مفهومه الاسلام فإنه ان فرما الاستسلام والانقياد بالاطاعة لله تعالى
والاحكام وان منحرا بالامان وان فرما الانقياد الظاهرية بمعنى تسليم الاوامر والنواهي
والعمل بمقتضى تلك الاحكام كما قال شيخنا والخبر هو الثاني إذا علمت
هذه عرفت ان قوله المصنفه الأيمان المصنفه أي شراعا وأما
عليه أي الاعمال شراعا باعتبار انهما يتعلقان بالصدق والصدق كما في
الحديث أي في هذا الحد يثبت في بعض النسخ الداله بالرفع على ان معناه
من الأيمان ما يقتضيه أعماله لان معناه وان ظاهرا اسمه وهو علمه على حاله
فقد أي التي تتم على الاعمال لا يتكلم من أعماله شيئا فبذلك على الظاهر ان الأيمان
الشرعية فبأنه لو جرد شرطها وهو ما يحتمل من الأيمان وان كان صغيفا وما
يصح به أي يجوز في الأيمان عن ناقصه وفيه أي التي ان مقتضى
الاسلام كقوله تعالى فأخرجنا من كان فيها أي القرية وعبارة أي السور
أي قرية قوم لوط من المؤمنين فيها وهذا في غير بيتية علي حقه ومضاف أي غير
أهل بيته من المؤمنين وجه التأييد ان معنى الآية والله أعلم فاردنا ان نخرج
من كان فيها من المؤمنين فما جونا فيها من المؤمنين الأهل بيت من المؤمنين
فأولان حقيقة الأيمان والاسلام واحدة لما مع استناد المؤمنين من المؤمنين
فيسكن في شاطئ من القصور وعبارة التأييد له جرد في قرية لوطا أحد أمن
المؤمنين الأهل بيت من المؤمنين وإنما تأكد ذلك لفظة البيوت والكفار
فيها والاشراع عبارة من واعترض عليه بان الاستناد لا يتوقف على الاتحاد كقول
أخرجه العلماء ظاهر ان الذي لا يعنى الحاجة ومن هذا أي من الحبشيين المذكورين
أي قوله حبشية ورد ما يدل على تباينها الخ وقوله حبشية ورد ما يدل على اتحادها
ومن أي من إطلاق الأيمان على الأهل استقوا ان أي على ان كل
هذا قوله في الخلاصة وان حذف فالنسخة للمصنفه تقلا وقفاة وان يظفر
هذا قوله في الخلاصة وان حذف فالنسخة للمصنفه تقلا وقفاة وان يظفر

خلاف في
هو قوله
مما مر في
الاشراع
في غاية
حقيقة
الاسلام
عبارة
عن الشدق
والعبيران
قطعا
وأما في
الشرع
فقد اختلف
في بيان
حقيقة
قوله
جمهور
الأشاعرة
التي
مخالفتها
المصنفه
الأيمان
وهذه
المانزلة
في
الاشراع
لها
معناه
ومن
حقد
النظر
ظهر
له
أن
الخلاف
في
تبادر
في
مفهومها
وعدمه

قول وقد عند النفس
هو اولها وتنبأه وانما
يريد قوله في الاصل
وهو قوله في الاصل
ثم استرأه في الاصل
وفايده في الاصل
والله اعلم

والفقر نحو قوله قد اما ان الاله وما قبل الزيادة قبل الفقر لان الفتنة
الاصغر من المتدين الذي في الفقر في نفسه او في غيره في المال المعين بين الله وبين رسوله
موجع وواجب بان الزيادة في قوله ظهور وانكشاف كما في اجزاء البرهيات
او قد مر او اخرى كما اذا قيل الفقير شاة فقيل له الفقير اخر وعارة بعضهم
واجيب بان التفاوت في ذلك وهو في حيزه من غير كماله في النفس
اجدا المعاني من دون الاخر او الواحد المتخمين معاومة اكثره قالوا وزيادته
في الاول في الثاني والابن والآثار الدالة على زيادة الايمان اذ هو اي الايمان عرض في
وعيان في العقاب والفتنة للبعد الشك في قوله وفي ان الثبات والدرام على الايمان
زيادة على غيره في كل ساعة وانما الذي في زيادة الايمان لما اذ عرض لا يبقى
الاستعداد الاشارة وفيه نظر لان حصول المثال بعد الفهم النسبي لا يكون من الزيادة
في شيء كانه في سواد الجسم مثلا انتقت وتواليا الاستعداد وهو في غير
الجسم اي مختلفا وهو اموال من يدور ريت بها مشتموم عليه كجر الجسم جسور الثابت
هو وصوغ غير ظاهر بل الظاهر تغير الموجب بالبحر الدليل في ما قبل زيادة قوة
في ذاته اي عن من قال بالزيادة فالمراد ان هذا الايمان في ما قبل كدوام
خصونه الكافي وتظهيره لا متبليته لان هذا الشئ في ابدأة الثبات لكن الحكم واحد
فان اراد الاولون هذا اي زيادة اشتراقه في الثابت وهذا هو
الايمان المستقيم فاشتقوا من اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
في كل رعا ولا اشتراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
الاشتراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وقوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه

وقوله قد من قال بالزيادة
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه

وقوله قد من قال بالزيادة
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه

وشره في صدقها لما زاد وانفق تبايع نضرتهم وان كانت زيادة
اشراقه في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه

الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه
وهو قوله في قوله قد من قال بالزيادة والاشراق في الثابت
الاشراق في اشتراقه في الثابت والاقرب اليه



ولكن لم يكن قلبه الملام له
 في النقص لم يصفه بالتمام
 وهو مني في النقص التواضع
 واللام في النقص التواضع
 وقد كان قد مره ولكن سأل
 كقصة الاحكام الاطمان
 لا بد من تقديره في النقص
 لم يصفه بالتمام التواضع
 بالامتياز وما سأل غير من
 ولكن انما لم يكن في النقص
 صفة وكون قلبه متواضعا
 العناية التي في الاستقلال
 وقال الطبيب والاعمال
 الصلاة وان الامور كن
 شك في الفخر على الاحكام
 عن كبريتها ومخبر في
 كبريتها لا تنظر في
 الامانة والموالفة في
 البراعة على الحال هو كالموت
 ان زعموا حكمه في الناس
 عن تقاسمها كبريات كبر
 حكمه في النقص التواضع
 عونه حاجا ولكن في النقص
 حكمه في النقص التواضع
 الحكم وانما قطع النقص
 ما لم يستعالمه في النقص
 من نسبة النقص التواضع
 ما لم يستعالمه في النقص
 في النقص التواضع

قالوا ان من منع من
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص

المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع

المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع
 المعنى في النقص التواضع

في صورة معاني نظم القرآن
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى
 المعنى القابلية في قوله تعالى

قالوا ان من منع من
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص
 وذلك ان شانه في النقص



لا يشاء لا يخرج من نظر شي في وقت من الاوقات اي فهو موجود ابراهي فلا
 يسوغ تكليف العبد به من ان المطلوب يراه بالناظر وهو قوله
 فان لم يكن تراه المر به اي منتهى وسمع اي بحيث يراه الله تعالى بعد
 يقال فلان يراه من يسمع اي بحيث يراه واسمع قوله عز في الصالح
 نتاعا الذي هو محزون واستحضر ذلك مقدر للعبد فكثيره
 قال بعضهم ان يقيد الله كثره اشارة الى حال المتأهدة وقوله فان لم
 يكد تراه فان يراه اشارة الى حال الكرامة قال بعضهم لا يقد
 في خواصهم عنده الله في جوارحه وسئل عن غلظ الطامعات فقال
 مراقب الحق عملي واما الاوقات لم تشر اليه بعضهم قال الله اي
 قوله فان لم يكن تراه الى نقلها الى قوله والحق الاحسان ان يقيد الله
 ما يك تقابله وتراقبه لاجل انك ان لم يكن تراه فان يراه اي فان العبد
 اذا امر الى ومن العبد وفق بعض الصوفية على تراه التافي لظنهم
 ان فعل الشرط لم يكن وهي تامة لا خبر لها وتراه جواب الشرط وقوله فلن
 يراك تفريع والمعنى فان لم تجزى لم تجزى ان تفهم موجوده فانك
 تذكير بجزء جبار والمراد انك اذا اقتضت عن نفسك الاقل وهذا يند
 ما حكى عن بعضهم انه قاله رايته العزة في النار فقلت يا رب كيف الطريق
 اليك قال حل نفسك ونقال قيل اوحي الله الي بعض الصوفيين عا دقتك
 فليس في المملكه من تها زعي غيرها وعن بعضهم اذا اردت ان تستانس
 بالله فاستوف حشر من نفسك فستر يله عليه جهل من قال للملاي
 قال الصلاح الصغري وعقل عن هذا القائل الجهل بالهوية على انه لو كان
 المراد ما زعم كان قوله تراه عزوف الاقوله يصير محزوما على ما
 زعم جواب الشرط وتعبه الراجح في قوله انما يقع هذه الدعوة التي عارض
 بها الصغري

الظاهر في قوله لا يخرج من نظر شي في وقت من الاوقات اي فهو موجود ابراهي فلا يسوغ تكليف العبد به من ان المطلوب يراه بالناظر وهو قوله فان لم يكن تراه المر به اي منتهى وسمع اي بحيث يراه الله تعالى بعد يقال فلان يراه من يسمع اي بحيث يراه واسمع قوله عز في الصالح نتاعا الذي هو محزون واستحضر ذلك مقدر للعبد فكثيره قال بعضهم ان يقيد الله كثره اشارة الى حال المتأهدة وقوله فان لم يكد تراه فان يراه اشارة الى حال الكرامة قال بعضهم لا يقد في خواصهم عنده الله في جوارحه وسئل عن غلظ الطامعات فقال مراقب الحق عملي واما الاوقات لم تشر اليه بعضهم قال الله اي قوله فان لم يكن تراه الى نقلها الى قوله والحق الاحسان ان يقيد الله ما يك تقابله وتراقبه لاجل انك ان لم يكن تراه فان يراه اي فان العبد اذا امر الى ومن العبد وفق بعض الصوفية على تراه التافي لظنهم ان فعل الشرط لم يكن وهي تامة لا خبر لها وتراه جواب الشرط وقوله فلن يراك تفريع والمعنى فان لم تجزى لم تجزى ان تفهم موجوده فانك تذكير بجزء جبار والمراد انك اذا اقتضت عن نفسك الاقل وهذا يند ما حكى عن بعضهم انه قاله رايته العزة في النار فقلت يا رب كيف الطريق اليك قال حل نفسك ونقال قيل اوحي الله الي بعض الصوفيين عا دقتك فليس في المملكه من تها زعي غيرها وعن بعضهم اذا اردت ان تستانس بالله فاستوف حشر من نفسك فستر يله عليه جهل من قال للملاي قال الصلاح الصغري وعقل عن هذا القائل الجهل بالهوية على انه لو كان المراد ما زعم كان قوله تراه عزوف الاقوله يصير محزوما على ما زعم جواب الشرط وتعبه الراجح في قوله انما يقع هذه الدعوة التي عارض بها الصغري

بها الصغري

149

بها الصغري لو كانت الجواب في هذه الصورة مما يجبه جزم وهو ممنوع ففقد الامام
 جمال الدين بن مالك في التسهيل على ان الشرط اذا كان متفيا لم يجز رفع
 الجواب كشره وكما تابه حجة على ان التراج قبلوا هذا ولم يقنعوه فيصح
 قولنا ان لم يقم زيد يقوم عمرو وينجرح عليه الحديث قال لا يكون رفع الفعل
 المضارع الذي هو قوله ما نافعون كونه جوابا للشرطه وقال في الخلاصة
 وبعضها من رفعه الخراج قال في العلافة الاثني عشر في مثل الماض للمضارع
 المتني لم يقول ان لم يقرأ قوم وقلته كطامة فقال ورفع بعد مضارع
 وهن قال الخ المذکور وقد عرفت ان قوله بعد مضارع كذا على اطلاقه
 بل محله في غير المتني لم كما سبق قال الحافظ ابن حجر عتقنا على هذا المعنى
 عن بعض الصوفية وانما لو كان ما ادعاه محمدا ان قوله فان يراه ايضا اذا لا
 ارتباط له بما قبله وما يفتر تاويله وانما التيمم وغيره فانك ان لا تراه فانك
 يراك تسلط التيمم على الروية لا على الكون الذي جعل على كتاب التاويل
 المذكور **مختلفا** اي مختلفا عما فهم ادعيه من غير نصنا
 وهو على الله عليها ولم يفتة بعيني راسد في الدنيا فانها ابطان
 المناجح فيبديع ويستفد وفي حشرة قولان في قوله من الجوهرة واخذوا
 في وقوعها الموسى على الله عليه زمام والراجح عدم الوقوع ووقفت كسبنا
 من الله عليه وسلم على الاسر بعيني راسد على الخلافة فيجب بين
 عاتقة وعينها والراجح الوقوع **واما** يخاف الدنيا عقلا فهو الحق
 يعني ان العقل اذا خلى ويقدم له حكم امتناع راسد ما لم يقبله برهان
 عا ذلك الامتناع للروية فقله اسباب ثم العقاب لا بعد لان لم
 لتق المحم كن اي غالبا فلا بد له له ولور ولد الخ **بارافقة** كما عرفت
 به التصور الغرائبية والاحاديث النبوية التي لا بد منها انما اللغاب

دعوى

قوله في الحديث دلالة على ان
 الذي روي عنه في الحديث
 ان روي عنه في الحديث
 لا يباين قوله في الحديث
 الذي روي عنه في الحديث
 ان روي عنه في الحديث

شبكة
 الألوكة
 www.alukah.net

صحي ان من تناول لغة هذا يعني ان المراد بالساعة النعمة الاولى
التي صوت عنها سائر الخلق وقد يقال لامانع من تناول الحديث
لها وللنعمه الثانية وهي لغة الخوي وعرف اهل الشرع عبادة من
العبادة وهو المراد منها واصطلها سبعة بتعريف الواو فليت الواو
الغالبية وانفتح ما فيها انتهى شرحي فالوقت المصباح هو
الساعة المعبر بها عن القيامه ثلاث ساعات كبر وهو وقت الناس
للمحاسبه والمجاهرة ووسطى وهي موت اهل القرن الواحد وصغرى
وهي موت الانسان فساعة كل احد مونه وفي المناسخ اليها بقوله
قد خصصوا الذين كذبوا بآياتنا الله حتى اذا جاءتهم الساعة
بغتة وهذه الحرة قال القيد عن مونه قال صلى الله عليه وسلم من مات فقد
قامت ساعته وهو المراد في الحديث الكبرى بما هو معلوم وهو ما اعلى
الكبرى بالقيامه ثم قال في الساعه الكبرى قد مراد بها القيامه كما قلنا
وهي النعمه الثانية وقد مراد بها النعمه الاولى فانها ايضا نعمة وساعه
واحدة حتى ان من تناول لغة لا يقدر على لبها وهو المراد بقوله تعالى فهل
ينظرون الا الساعة ان تأتيهم بغتة وهم لا يشعرون والامانع
من ان يراد في الحديث بها ما استعمل الامر بكامله والله اعلم ما المراد
كله ما نأمله مجازيه لله صلى الله عليه وسلم مجازي يعني ليس مراد في
مراده ان يفروه فنكس المصباح قد شئت نكس ان ابو بكر قال في قوله
ثم اعادوا عليه ثم اعادوا عليه لاننا قد مررنا به فقالوا المولى اعلم
والعايد اليه ان هو المستوفى اي ليس الذي سئل عنها اي عن فضل العلم
خبرنا وزيد بن الباقا كعب بن عتيق الذي لا يتكلم الا بالعلم عند الاستزاد
في العلم والتفوقه للزيادة في العلم وتساويها في العلم لاننا استزاد
مفهومه بانها امتنا وان في العلم الذي يعلم ان من هو بنفس وجودها اوان
المصطفى

هذا هو المراد بالساعة
وهي النعمه الاولى
والثانية
وهي لغة الخوي
وهو الموت
والمراد بها
القيامه
والساعة
المعبر بها
عن القيامه
ثلاث ساعات
كبر وهو وقت
الناس للمحاسبه
والجاهرة
وسوسطى
وهي موت
اهل القرن
الواحد
وصغرى
وهي موت
الانسان
فساعة كل
احد مونه
وفي المناسخ
اليها بقوله
قد خصصوا
الذين كذبوا
بآياتنا الله
حتى اذا
جاءتهم
الساعة
بغتة
وهذه
الحرة
قال القيد
عن مونه
قال صلى
الله عليه
وسلم من
مات فقد
قامت
ساعته
وهو المراد
في الحديث
الكبرى
بما هو
معلوم
وهو ما اعلى
الكبرى
بالقيامه
ثم قال
في الساعه
الكبرى
قد مراد
بها
القيامه
كما قلنا
وهي
النعمه
الثانية
وقد مراد
بها
النعمه
الاولى
فانها
ايضا
نعمة
وساعه
واحدة
حتى ان
من تناول
لغة لا
يقدر على
لبها
وهو المراد
بقوله
تعالى
فهل
ينظرون
الا
الساعه
ان
تاتيهم
بغتة
وهم
لا
يشعرون
والامانع
من ان
يراد
في
الحديث
بها
ما
استعمل
الامر
بكامله
والله
اعلم
ما
المراد
كله
ما
نأمله
مجازيه
لله
صلى
الله
عليه
وسلم
مجازي
يعني
ليس
مراد
في
مراده
ان
يفروه
فنكس
المصباح
قد
شئت
نكس
ان
ابو
بكر
قال
في
قوله
ثم
اعادوا
عليه
ثم
اعادوا
عليه
لاننا
قد
مررنا
به
فقالوا
المولى
اعلم
والعايد
اليه
ان
هو
المستوفى
اي
ليس
الذي
سئل
عنها
اي
عن
فضل
العلم
خبرنا
وزيد
بن
الباقا
كعب
بن
عتيق
الذي
لا
يتكلم
الا
بالعلم
عند
الاستزاد
في
العلم
والتفوقه
للزيادة
في
العلم
وتساويها
في
العلم
لاننا
استزاد
مفهومه
بانها
امتنا
وان
في
العلم
الذي
يعلم
ان
من
هو
بنفس
وجودها
اوان
المصطفى

واعلم ان كونه من قدر قامت
قيامته كونه قيامته
بغتيه بالقيامه ثلثه
صغرى وكبرى فالصغرى
هي ما يقوله ان في قيامته
من خروج روحه وانقطاع
سعه وحصوله عليه
ان كان خيرا فيدان خيرا
وته والقيامه الكبريه
هي التي في الناس وان خيرا
احق واحده قال الشاعر
خبرته من الدنيا وانما قيامته
عند انقل الحمار جنازة
وعلمها ان خبره
تبري وشبهه
خبره
والصغرى
وهي موت
الانسان
فساعة
كل احد
مونه
وفي
المناسخ
اليها
بقوله
قد
خصصوا
الذين
كذبوا
بآياتنا
الله
حتى
اذا
جاءتهم
الساعة
بغتة
وهذه
الحرة
قال
القيد
عن
مونه
قال
صلى
الله
عليه
وسلم
من
مات
فقد
قامت
ساعته
وهو
المراد
في
الحديث
الكبرى
بما
هو
معلوم
وهو
ما
اعلى
الكبرى
بالقيامه
ثم
قال
في
الساعه
الكبرى
قد
مراد
بها
القيامه
كما
قلنا
وهي
النعمه
الثانية
وقد
مراد
بها
النعمه
الاولى
فانها
ايضا
نعمة
وساعه
واحدة
حتى
ان
من
تناول
لغة
لا
يقدر
على
لبها
وهو
المراد
بقوله
تعالى
فهل
ينظرون
الا
الساعه
ان
تاتيهم
بغتة
وهم
لا
يشعرون
والامانع
من
ان
يراد
في
الحديث
بها
ما
استعمل
الامر
بكامله
والله
اعلم
ما
المراد
كله
ما
نأمله
مجازيه
لله
صلى
الله
عليه
وسلم
مجازي
يعني
ليس
مراد
في
مراده
ان
يفروه
فنكس
المصباح
قد
شئت
نكس
ان
ابو
بكر
قال
في
قوله
ثم
اعادوا
عليه
ثم
اعادوا
عليه
لاننا
قد
مررنا
به
فقالوا
المولى
اعلم
والعايد
اليه
ان
هو
المستوفى
اي
ليس
الذي
سئل
عنها
اي
عن
فضل
العلم
خبرنا
وزيد
بن
الباقا
كعب
بن
عتيق
الذي
لا
يتكلم
الا
بالعلم
عند
الاستزاد
في
العلم
والتفوقه
للزيادة
في
العلم
وتساويها
في
العلم
لاننا
استزاد
مفهومه
بانها
امتنا
وان
في
العلم
الذي
يعلم
ان
من
هو
بنفس
وجودها
اوان
المصطفى

المصطفى
وهو المراد بالساعة
وهي النعمه الاولى
والثانية
وهي لغة الخوي
وهو الموت
والمراد بها
القيامه
والساعة
المعبر بها
عن القيامه
ثلاث ساعات
كبر وهو وقت
الناس للمحاسبه
والجاهرة
وسوسطى
وهي موت
اهل القرن
الواحد
وصغرى
وهي موت
الانسان
فساعة كل
احد مونه
وفي المناسخ
اليها بقوله
قد خصصوا
الذين كذبوا
بآياتنا الله
حتى اذا
جاءتهم
الساعة
بغتة
وهذه
الحرة
قال القيد
عن مونه
قال صلى
الله عليه
وسلم من
مات فقد
قامت
ساعته
وهو المراد
في الحديث
الكبرى
بما هو
معلوم
وهو ما اعلى
الكبرى
بالقيامه
ثم قال
في الساعه
الكبرى
قد مراد
بها
القيامه
كما قلنا
وهي النعمه
الثانية
وقد مراد
بها
النعمه
الاولى
فانها
ايضا
نعمة
وساعه
واحدة
حتى ان
من تناول
لغة لا
يقدر على
لبها
وهو المراد
بقوله
تعالى
فهل
ينظرون
الا
الساعه
ان
تاتيهم
بغتة
وهم
لا
يشعرون
والامانع
من ان
يراد
في
الحديث
بها
ما
استعمل
الامر
بكامله
والله
اعلم
ما
المراد
كله
ما
نأمله
مجازيه
لله
صلى
الله
عليه
وسلم
مجازي
يعني
ليس
مراد
في
مراده
ان
يفروه
فنكس
المصباح
قد
شئت
نكس
ان
ابو
بكر
قال
في
قوله
ثم
اعادوا
عليه
ثم
اعادوا
عليه
لاننا
قد
مررنا
به
فقالوا
المولى
اعلم
والعايد
اليه
ان
هو
المستوفى
اي
ليس
الذي
سئل
عنها
اي
عن
فضل
العلم
خبرنا
وزيد بن الباقا
كعب بن عتيق
الذي لا يتكلم
الا بالعلم
عند الاستزاد
في العلم
والتفوقه
للزيادة
في العلم
وتساويها
في العلم
لاننا
استزاد
مفهومه
بانها
امتنا
وان
في العلم
الذي
يعلم
ان
من
هو
بنفس
وجودها
اوان
المصطفى

المصطفى ان يكون صالحا لان بالامر ذلك لما عرف ان المولى في الجملة
ينبغي ان يكون اعلم من اهل العلم وان الله استأثر بها من اهل النبوة
الغيب ايج بالاننا سوا في عدم علم من وجودها فتعبر ورد لا يقدر على
الحديث وحسنه الشيخ التوفيق قوله ايج بل كلالا ان العباد غيره هذا
الجواب لا بد له على انه صلى الله عليه وسلم كان لا يعلم في الساعه افعال مسأله
الاسأل المولى في علمها او عدم علمها ولكن طواها ان تقدر ان تستخرج
عليه ان علم الساعه مما استأثر به يعلمه من الال اي عنها
فقدية الحرف في الثاني للاله الاوله وعنده في قوله لست اعلم بها من الال
يشعر بالعلم بقدره لا يعلم بان كماله كماله من الال كماله من الال
الال ان قيل قوله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والاعنة
كها تبت تدري على الله عنده منها علم الال ان تستخرج ان الله تعالى مقدر
بعلها فالجواب كان الاله الحليم ان معناه ان النبي لا يخبر في الال
وانها تليق القيامه وهم ذلك ذلك لاننا شرطها متنا نعمة نبي وشيها
غير ان ما بين اولها شرطها الى اخرها غير معلوم والحق كماله حقون
الله تعالى ثم يقدر بينا عليه الصلاة والال حتى اطلع على كمالها
عند الاله امره بكنم بعض الاعلام بعض فقلت بالجملة في قوله
ان قال له صدقته فما سئودون ما هنا وما في الجواب ان ما زاد
في رواية عارة من التقاع قول الاله صدمت عنه كل حوان يقدر الرواه اقصرت
ووقفه انهم شريحي
مفاح الغيب ايج خراسه اي الخرافه من اول
يتوصله الى الغيبات اي طرق الغيب لان العلم بكل واحدها طريقه للعلم
ما شاكثرة في العلم استقارة تصدق حية وقوله حمن ان تصدقها
وان كانت مفاح الغيب لا شاه لانه العود لا مفهوم وكلمه
والله اعلم

هذا هو المراد بالساعة
وهي النعمه الاولى
والثانية
وهي لغة الخوي
وهو الموت
والمراد بها
القيامه
والساعة
المعبر بها
عن القيامه
ثلاث ساعات
كبر وهو وقت
الناس للمحاسبه
والجاهرة
وسوسطى
وهي موت
اهل القرن
الواحد
وصغرى
وهي موت
الانسان
فساعة كل
احد مونه
وفي المناسخ
اليها بقوله
قد خصصوا
الذين كذبوا
بآياتنا الله
حتى اذا
جاءتهم
الساعة
بغتة
وهذه
الحرة
قال القيد
عن مونه
قال صلى
الله عليه
وسلم من
مات فقد
قامت
ساعته
وهو المراد
في الحديث
الكبرى
بما هو
معلوم
وهو ما اعلى
الكبرى
بالقيامه
ثم قال
في الساعه
الكبرى
قد مراد
بها
القيامه
كما قلنا
وهي النعمه
الثانية
وقد مراد
بها
النعمه
الاولى
فانها
ايضا
نعمة
وساعه
واحدة
حتى ان
من تناول
لغة لا
يقدر على
لبها
وهو المراد
بقوله
تعالى
فهل
ينظرون
الا
الساعه
ان
تاتيهم
بغتة
وهم
لا
يشعرون
والامانع
من ان
يراد
في
الحديث
بها
ما
استعمل
الامر
بكامله
والله
اعلم
ما
المراد
كله
ما
نأمله
مجازيه
لله
صلى
الله
عليه
وسلم
مجازي
يعني
ليس
مراد
في
مراده
ان
يفروه
فنكس
المصباح
قد
شئت
نكس
ان
ابو
بكر
قال
في
قوله
ثم
اعادوا
عليه
ثم
اعادوا
عليه
لاننا
قد
مررنا
به
فقالوا
المولى
اعلم
والعايد
اليه
ان
هو
المستوفى
اي
ليس
الذي
سئل
عنها
اي
عن
فضل
العلم
خبرنا
وزيد بن الباقا
كعب بن عتيق
الذي لا يتكلم
الا بالعلم
عند الاستزاد
في العلم
والتفوقه
للزيادة
في العلم
وتساويها
في العلم
لاننا
استزاد
مفهومه
بانها
امتنا
وان
في العلم
الذي
يعلم
ان
من
هو
بنفس
وجودها
اوان
المصطفى

المصطفى
وهو المراد بالساعة
وهي النعمه الاولى
والثانية
وهي لغة الخوي
وهو الموت
والمراد بها
القيامه
والساعة
المعبر بها
عن القيامه
ثلاث ساعات
كبر وهو وقت
الناس للمحاسبه
والجاهرة
وسوسطى
وهي موت
اهل القرن
الواحد
وصغرى
وهي موت
الانسان
فساعة كل
احد مونه
وفي المناسخ
اليها بقوله
قد خصصوا
الذين كذبوا
بآياتنا الله
حتى اذا
جاءتهم
الساعة
بغتة
وهذه
الحرة
قال القيد
عن مونه
قال صلى
الله عليه
وسلم من
مات فقد
قامت
ساعته
وهو المراد
في الحديث
الكبرى
بما هو
معلوم
وهو ما اعلى
الكبرى
بالقيامه
ثم قال
في الساعه
الكبرى
قد مراد
بها
القيامه
كما قلنا
وهي النعمه
الثانية
وقد مراد
بها
النعمه
الاولى
فانها
ايضا
نعمة
وساعه
واحدة
حتى ان
من تناول
لغة لا
يقدر على
لبها
وهو المراد
بقوله
تعالى
فهل
ينظرون
الا
الساعه
ان
تاتيهم
بغتة
وهم
لا
يشعرون
والامانع
من ان
يراد
في
الحديث
بها
ما
استعمل
الامر
بكامله
والله
اعلم
ما
المراد
كله
ما
نأمله
مجازيه
لله
صلى
الله
عليه
وسلم
مجازي
يعني
ليس
مراد
في
مراده
ان
يفروه
فنكس
المصباح
قد
شئت
نكس
ان
ابو
بكر
قال
في
قوله
ثم
اعادوا
عليه
ثم
اعادوا
عليه
لاننا
قد
مررنا
به
فقالوا
المولى
اعلم
والعايد
اليه
ان
هو
المستوفى
اي
ليس
الذي
سئل
عنها
اي
عن
فضل
العلم
خبرنا
وزيد بن الباقا
كعب بن عتيق
الذي لا يتكلم
الا بالعلم
عند الاستزاد
في العلم
والتفوقه
للزيادة
في العلم
وتساويها
في العلم
لاننا
استزاد
مفهومه
بانها
امتنا
وان
في العلم
الذي
يعلم
ان
من
هو
بنفس
وجودها
اوان
المصطفى

قوله في قوله تعالى
وربنا لنعلم الغيوب
مما لا يعلمون من الغيب
قالوا ما كنا نعرف
انها كانت النجوم
والناس لم يعلموا
من قبلها
هذا هو القول
الذي هو الاصل
في هذه الآية
والله اعلم
بما لا يعلمون

الكلمة بعينها المشهورة في ذلك
بعد الواو في قوله تعالى
وقال بعضنا ان ما اذا اخفا العالم
اصيبت بموج جرح كناية عن الكثرة
او روى وقد اصبحت بالغنى
افترقت المصيبة بما لغز في مصيبة ظالم
لا يخفى انه روي بالجمع والافراد
والناس على انما ظهر
بالافراد نظر القوله اذ
لغزوا في اللوات او بالجمع نظر
لغزوا اشراطها وعلا ما بها لم يرجع
على اقترابها اي قربها ان
تلا الامم اي ولادة الفتنة
في رواية البخاري اذ اولد الامم
والجانبين بحرا كرماني اولي
اشراع بفتح الهمزة وكنت
الغزوي قال في تفسيره ان
اشارة الحق للوقوع في ذلك
قالوا لا اله الا الله
ان كان لانها ان بالكلية
كفر فظن وتبين حمله على من عرف
اما قبل ان يوضع اذ او العسكر
لما هنت وجنابا مما في
وحواها مما في من قوله الحفاه
اي اولي العهد غير المطالب
مفيعين يعرفون ان تلو مثالا
اطرادا ذكر في بعض النسخ
ربنا بالنايب اي سبقتها
ناله في البيت اي ميزته
وهذه ايات

الحجج

الحجج

قوله في قوله تعالى
وربنا لنعلم الغيوب
مما لا يعلمون من الغيب
قالوا ما كنا نعرف
انها كانت النجوم
والناس لم يعلموا
من قبلها
هذا هو القول
الذي هو الاصل
في هذه الآية
والله اعلم
بما لا يعلمون

الحجج واشترى في هذه الرواية وان ذكر في روايات اخرى باعتبار التتمه
من شدة كثرة الغفارة العباد شوبه
عقمان بن عتيق الا ان رايه بنبط الجمع من اوي
كناية اي وهو كناية
وجملة الوجوه التي ذكرها الشم في توحيد كون ولادة الامم ربها الملة شدة
اولها كونه امانة كثرة المراءى الامم لاستبلا ناعلي الا بالخذ والمراء
يقوله ان ثلث الامم ربها لزمه وهو عشرة الفموم فانه يكون في قيام الاعد
وكثرة ولادة الامم من السير بلزم كثرة المراءى وفي تلمذ كثرة
الفتوح والكناية لظن ان رايه لزم معناه فان قلت من اين تتعدا كثرة
الولادة قلت لغوا من قران الاحوال فان بعض ذلك كان واقفا في عصره
صلى الله عليه وسلم ومن رايه اذا وليته قال الثاني ان الامم كثرة التساد
في الزمان حتى تتخرى الامم منها ويستمر فيها جهلها يكونها امها فالعلمية
غلبة الجهل المغضبة لذك والنات ان تها اولاها الا بوجي سبع محب كون الولد
منه على شدة او من كاح او نزاله ان شربها واولها فتمت نيله فهدا
انما يكون في اخر الزمان فان الاعيان لا يجوزون من اما بوطيه تهمة او كاح الا
في اخر الزمان لان هذه شان رعاغ الناس الذين لا تقدر اولادهم على تها
والرابع ان كناية عن كون الملو كح اولاد الامم الا لا يكون له المملوك
من جملة رعية الخامة كناية عن كثرة الفتوح ليعامل الولد امه معاملة
السيد امتد من الاهانة والعبادى ان كناية عن كثرة بيع السرارى
حتى يترج الان ان امه وهو لا يدري لكثرة توارا الا بوجي عليها والله اعلم
السرية تلبية بل خودة من التراب والكرم وهو اللامح فالضم على غير بيان
وقد قاسمها من الخرم اذ كانت سرافانه بقال لها سرية بالجر على التباس وقيل
من السر بالضم يعني الكرم لان ما الكلام يربها فهو على التباس مضاف
فالعلمية استبلا وانما اعلى الراهم وكثرة التترج والتسري اي لان قوة الاسلام
وغيرها من الطوائف

الحجج
قوله في قوله تعالى
وربنا لنعلم الغيوب
مما لا يعلمون من الغيب
قالوا ما كنا نعرف
انها كانت النجوم
والناس لم يعلموا
من قبلها
هذا هو القول
الذي هو الاصل
في هذه الآية
والله اعلم
بما لا يعلمون

وبلغ امره عاتبته من التراجع والاضطراب الموزون بقرب القيامة وتنفيد
 الحافظة بحريان الامانة من وجود احد في المقالة والاستبدال بالمد الفخر
 في ذلها بهي وانما ذم مداري كان اكثر في صدر الاسلام والسياسة فيبقى
 الاشراق اليه فيقع ما يقع كما يقع في قيامه في اعمدة من اوجده وشيخه في
قوله حتى تشرب المرارة اي للقرحة امها الناشئ عنها بالرفع صفة غلظة
قوله وهو يبيع امر الولد من اجماعا على تراخ فيه اي في الاجماع بان تلداي
 الامانة حوالته اي من غير سبها بوطي شعبة كانا له او عن كون الامانة
 الملوكة له ويؤيد ان الرضا في الصدر اللين كانا في استكفون غالباً من وطرا اما
 ويتناهي في الرأفة انفسك الامر بما في اتنا دولة حتى العباس من انا
قوله لا يرضى الذرة عون الا في ملكة اي الا ان جعل الناقل انبثت الشهرة
 كما هو في فعلها وفيه ما مائة السوا منة فاطلق عليه رها محان الذي
 هو شريفي وانظر قولنا لشره ما هو من ان الفمير يعود على الامانة فالجاب
 في ما هو من **قوله** من الالهة والسب بيان للعلمية وخبر اي وخبر لا
 تقوم **قوله** غبظا اي غضبا على والدين وتتم الحديث والشا قبطا وان
 المراد به زوجها اي وعلى ان المراد به زوجها وقيل اراد بالعل المالك وهو اولي
 لتنفق الروايات منا ويختص ان العلة بطلت على السب وعلى الزوج والاولي
 حله هنا على الاول لانه اذا امكن حمل الدرابين في القصة الواحدة عليه واحد
 كان اولي فان قيل كيف اطاعت الرب على غير الله وقدره الذي عنه بقوله
 لا يقبل احدكم زينة وليقل سب يري ويولاي فالجواب ان المنفوع اطلاقا على
 غير الله بدون الاضافة واما بالاقافة فلا يمنع تلك من الدار ورك الناقد
 شريفي وقد يقال ان في معنى فالاولي الجواب بان النهي المستر في **قوله**
 واولا في ذلك اي في قوله ان تاله الامر ربتها وجعله من اشراط الاجرة
قوله المنظر من الجنة سنة المصدر المنقسم من ان وهو ايها المجرور ايضا فوجه

ووجه بعضهم بان اطلاق
 رتبا على اولها بحار لانه
 فالان سيات في غناتها
 ايها اطلق عليه ذلك
 انه في الماري

اي من جهة
 اي من جهة

اي من جهة جعله له ما سبها المنظر للمعدي بل للوالد لها بعد الموت
 اي موت سبها حتى يغتت اي بسبب ملك الولد لها بالارت
 ولا يبرق كونه ارضا الخ اي لان ما يبرق قابل للمقال فانها فتح جواز
 نقل سبها لها بالبيع يبيع المستولك بغير السلام اي يبيع سبها
 المستولك لها فلما تقارن هذان الاحتمالات نشاطا الخ لان الولد اذا اذن
 اليه الاحتمال كراهة توب الاحمال وسقط عليه الاستدلال وصار نقدي
 احدهما على اي نقل بعد ميت ماريخ وان تبرك اي تعلم او تبصر والاولي
 مولى الشئ له لا على فعال الا في جملة بقاء ولون في موضع المنعولة التاثير على
 الثاني في موضع الحال والمسموع بناؤه للفاعل العالمة بتحقير اللام
 اي التقدير مع عامل من عاله انفق ككاتبه وكنته والآخر في العالمة
 متقلبة عن ما والاصل عليه العلية باسكان الباء التقديرات الله تعالى وان
 حنة علية شريفي جمع راع كجماع جمع جابع من اوجده
 عالي رعاة الخ كقفاة جمع قاض وعلم رعيان ككتاب وشبان شريفي
 وهو من الجموع التي يفرق بينها وبين واحدتها بالالف في الواحد
 كسب وشجرة وشعر وشمرة راع البهم والمه اللال فيما كتب على
 يقع البيا واسكان لها الصغار من اولاد القنم الضان والمعتجعا وقيل الاولاد
 الضان خاصة واحدتها بهمة وهم يقع على الذكر والموت ووقع في
 النجاري رعاة الابل البهم وهو يبيض بالاعبير وهو ما استند على النجاري
 رعاة الابل بضم الراجع راع البهم ضم الموحدة وقع المنة رعاة
 وجرها صفة الابل نقل الاول المراد منهم الجهول كالتسبب الاسباب وقيل
 سود الالوانه وقيل الذين لا يتعلمون وعلى الثاني المراد الابل المسودة
 لانها سواد الالوان عندهم وجرها المراد الذين يفسدهم بها المنقل وقاله خبر
 النعم والاصلي يقع البيا ولا يجمع ذكر الابل بل مع ذكر الشارح الاضائة كان

قوله
 اي جازا اكثر قد يبي
 الولد مولا وهو صغير
 انه فيما بعد مشتريها
 عا قائل او هو لا يقد
 انما الله ففسدتها
 او يخرها مولا او غيرها
 ويخرها في الماري

روايتهم رعا بهم ثوبهم وقد جفوا المعزكت النخ الشورية قال
 بعضهم وقتل اولاد الفان خاصه وانتم عليه الجور عه فقوله التمه وقد جفوا
 بال المعصية بالفتان فليراجع وفيه خبري للخارجي رعا بال الابل البهم
 برفع رعا فاعل تطاوله فان لفظ راعية الفارسية اذا ولدت الامهر راعية واذا
 تطاوله رعا بال الابل البهم في البيهقي بقوله التمه وفيه الرفع الخالي في اليم
 على راعية الفارسية بضم اوله اي وكونه تائيد واما البهم فبضم اوله وفيه
 تائيد فذا جمع بضم البها وكونها لها وهو الشجاع الذي لا يدري عن البيهقي
 في الحديث تاسع ومنه قوله الابل اصبر كيه يمدح الصابغة طار تغلوب العوا
 من باسمهم فقا فماترة بين البهم والبهم وهو المراد هنا الخبيث
 جمع بضم عبارة النطال في جمع الابل وهو الذي لا يشبه له ارجع بضم عبارة
 مجهول اي مجهول اللون والاول انه الاسود المصروف كونه النخ ثوبهم
 القال على من يشبهه في العلم لا يفرد بين البهم في اوله والبهم بضم
 لان المفتح كاهن القات والمفهم من خاص بالابل وفيه الرفع الخالي
 الالبان الا ان كانت الراءية في بضم الناميبا للمفعل فظهر ان راعية
 الفارسية اذا تطاول الابل البهم في كماله التمه فيها لاني راعية المفتح كما
 صفة لبيعة لان الامة الرعية المفاو كيه ووصف الرعا بال البهم اما
 لجهل انما هم ومنه البهم المضموم منهم اذ المرفوع جئت من اول البهم سود
 الالوان لفتنة الامة عليه وقيل معناه انه لا ياتي العر كحدثه جئت الناس
 حفاة رعا بها وورد في القربان انه بضم البهم لانه في نبال البهم
 واجاب الحافظ ابن جرير انها صفة تجر اختصاص لملك بال القال
 ان الراعي يري باجره والمالك قال ان ما شتر لانه يبيضا خرا الذي في حفاة
 تطاولونه في البيهقي اي يتاخرون فيه ويتخافون منه حتى
 يقول الواحد منهم صاحب بنيابي اطول من بنيان كتيه او عجبا مناوي وقوف

رعا

منقول

منقول في ان جعلت الروية قلبية وحال ان جعلت بصريه كما مر البيان بقدر
 بعضه المسمى بقطار لونه التفاعل فيعني افراد العرة الموصوفين بما
 ذكره لا بينهم وبين غيرهم من كان عزيموا في خلاف المن وهم في قوله في نبح الاله
 شرح المشكاة ثوبهم وهذا اختصا باله الواو والاسمينا واوعا طرفة
 على قوله فيما سبق عن تامة عن كثرة السراية الما في ذلك كثرة اما الما وهذا كناية
 عن كون الاساقف الخامل لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد وهو اسعد
 نفع او عكسه لسبون لسرقا الموهوم السيرا الذي الاصل المشيخ
 التشره وطاهر تفسير التمه ان ليعا ام جعشرا ليعم فيقيد الاول من اموامر نوحا
 اجمالا ان الذي من تاجر انا ان كان على كتابه عن فلان التمه كان عفو عما من صرف
 العافية والعدو في تفاعل مجرور رعا بال الفة السطة من الناس الواحة رعا
 وبالسور اجمالا الناس في مصباح الجوف فسر الراءت تكرهه تطويل
 البناء كراهته شوية لانه في طرفة الراءت فالمراد به ذلك جمالا
 تدعو الحاجة متعلق بتقيد اي الوجه بتقيد الراءت ما لا تدعو الحاجة اليه
 من البنات مشرفة اي عالمة مع فقوله السؤال لا كثر اما راعية
 الجمع فظاهر لان الراءت على الراءت واما على راعية الافراد فلانه من رعا
 فجمع كالدجال اي خروج الرجال واعد صا وتكثيرة ابوا يوس وهو يوس
 في شام الاعلام شيخ الاسلام وقاتل الميخ بال الما الملهة على المعروف في السواب
 كافي الميخ لقبه لانه يوس الراءت كاهما اي طابها الامعة والمدنية وقال انه
 يطا جميع بلاد الامعة والمدنية وموتبة القديس وطول من وبالها الميخ لانه
 مسوخ العين ثوبهم وساله الخاف الميخ ابواع والداجي بال الحس القامسي
 كيف فقا الميخ الدجال فقا في بضم الميخ وتختلف الراءت وبالها الملهة مثل
 الميخ عيسى بن مريم لان عيسى عليه السلام يوس بال مة وهذا مستحسن
 في تدعيه القربان والدجال من الرجل وهو القطية لانه يقطي الارض بجموعه او لانه

منقول في ان جعلت الروية قلبية وحال ان جعلت بصريه كما مر البيان بقدر
 بعضه المسمى بقطار لونه التفاعل فيعني افراد العرة الموصوفين بما
 ذكره لا بينهم وبين غيرهم من كان عزيموا في خلاف المن وهم في قوله في نبح الاله
 شرح المشكاة ثوبهم وهذا اختصا باله الواو والاسمينا واوعا طرفة
 على قوله فيما سبق عن تامة عن كثرة السراية الما في ذلك كثرة اما الما وهذا كناية
 عن كون الاساقف الخامل لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد وهو اسعد
 نفع او عكسه لسبون لسرقا الموهوم السيرا الذي الاصل المشيخ
 التشره وطاهر تفسير التمه ان ليعا ام جعشرا ليعم فيقيد الاول من اموامر نوحا
 اجمالا ان الذي من تاجر انا ان كان على كتابه عن فلان التمه كان عفو عما من صرف
 العافية والعدو في تفاعل مجرور رعا بال الفة السطة من الناس الواحة رعا
 وبالسور اجمالا الناس في مصباح الجوف فسر الراءت تكرهه تطويل
 البناء كراهته شوية لانه في طرفة الراءت فالمراد به ذلك جمالا
 تدعو الحاجة متعلق بتقيد اي الوجه بتقيد الراءت ما لا تدعو الحاجة اليه
 من البنات مشرفة اي عالمة مع فقوله السؤال لا كثر اما راعية
 الجمع فظاهر لان الراءت على الراءت واما على راعية الافراد فلانه من رعا
 فجمع كالدجال اي خروج الرجال واعد صا وتكثيرة ابوا يوس وهو يوس
 في شام الاعلام شيخ الاسلام وقاتل الميخ بال الما الملهة على المعروف في السواب
 كافي الميخ لقبه لانه يوس الراءت كاهما اي طابها الامعة والمدنية وقال انه
 يطا جميع بلاد الامعة والمدنية وموتبة القديس وطول من وبالها الميخ لانه
 مسوخ العين ثوبهم وساله الخاف الميخ ابواع والداجي بال الحس القامسي
 كيف فقا الميخ الدجال فقا في بضم الميخ وتختلف الراءت وبالها الملهة مثل
 الميخ عيسى بن مريم لان عيسى عليه السلام يوس بال مة وهذا مستحسن
 في تدعيه القربان والدجال من الرجل وهو القطية لانه يقطي الارض بجموعه او لانه

منقول في ان جعلت الروية قلبية وحال ان جعلت بصريه كما مر البيان بقدر
 بعضه المسمى بقطار لونه التفاعل فيعني افراد العرة الموصوفين بما
 ذكره لا بينهم وبين غيرهم من كان عزيموا في خلاف المن وهم في قوله في نبح الاله
 شرح المشكاة ثوبهم وهذا اختصا باله الواو والاسمينا واوعا طرفة
 على قوله فيما سبق عن تامة عن كثرة السراية الما في ذلك كثرة اما الما وهذا كناية
 عن كون الاساقف الخامل لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد وهو اسعد
 نفع او عكسه لسبون لسرقا الموهوم السيرا الذي الاصل المشيخ
 التشره وطاهر تفسير التمه ان ليعا ام جعشرا ليعم فيقيد الاول من اموامر نوحا
 اجمالا ان الذي من تاجر انا ان كان على كتابه عن فلان التمه كان عفو عما من صرف
 العافية والعدو في تفاعل مجرور رعا بال الفة السطة من الناس الواحة رعا
 وبالسور اجمالا الناس في مصباح الجوف فسر الراءت تكرهه تطويل
 البناء كراهته شوية لانه في طرفة الراءت فالمراد به ذلك جمالا
 تدعو الحاجة متعلق بتقيد اي الوجه بتقيد الراءت ما لا تدعو الحاجة اليه
 من البنات مشرفة اي عالمة مع فقوله السؤال لا كثر اما راعية
 الجمع فظاهر لان الراءت على الراءت واما على راعية الافراد فلانه من رعا
 فجمع كالدجال اي خروج الرجال واعد صا وتكثيرة ابوا يوس وهو يوس
 في شام الاعلام شيخ الاسلام وقاتل الميخ بال الما الملهة على المعروف في السواب
 كافي الميخ لقبه لانه يوس الراءت كاهما اي طابها الامعة والمدنية وقال انه
 يطا جميع بلاد الامعة والمدنية وموتبة القديس وطول من وبالها الميخ لانه
 مسوخ العين ثوبهم وساله الخاف الميخ ابواع والداجي بال الحس القامسي
 كيف فقا الميخ الدجال فقا في بضم الميخ وتختلف الراءت وبالها الملهة مثل
 الميخ عيسى بن مريم لان عيسى عليه السلام يوس بال مة وهذا مستحسن
 في تدعيه القربان والدجال من الرجل وهو القطية لانه يقطي الارض بجموعه او لانه

بالملء فتمتد اعظم فنق الدنيا وهذا استفاد النبي صلى الله عليه وسلم منها
وقال لم تكن فتنة في الارض منذ ذر الله ادم اعظم من فتنة الرجال ومن فتنة
يقول انا اجبت لداك وامر فيشهدون اني ربك يقول نعم فيقول الله
الشيطان في سورة ابيد وبقول الله اني ربك يقول نعم فيقول الله
يكون قتل خروج الرجال ثلاث سنين ثم يامر الله تعالى السماء بالسنة الاولى
خمس ثلث المطر وثلث ثبات الارض وفي السنة الثانية ان تخسر ثلث المطر وثلث
النبات وفي السنة الثالثة لا يطر ثيابا ولا نبت فلما بقي ذات ظلمن الاصلح
الامانة وهو يوم الناس جوعا شديدا قال والمؤمنون عيشهم التسليم
والتهليل والتكبير قال وخروج الرجال وهو جبال الاطعمة والحوم
والفواكه والتمر وهو اصحاب الملاهي مشغولون بين يديهم وضربوا بالطين
والمحار والعمدان والبركات وغير ذلك فلما بقي احد الامم عنده
الله تعالى خرج الرجال من ناحية اصفهان من قرية يقال لها اليهودية على
مروان يخرج من ارض بالمشقة قال لها اريمان وهو راجع جارا في ريشة
الفلق ما بين اذني جارة اربعة ذراعا خطوهم حين خطو ما بين خطوة الى خطوة
فقال ومن نعت الرجال انه عظيم الخافق طويل القامة وفي رواية يصير كان راسه
عظم يتحرك كالحا البهية عن بعض المفسرين انه راسه اجعد فسلط اعور العين
الجمي وفي رواية البرية كانها لم تخلق وعنده اخرى جنوحت بالدم عليها
طفرة غليظة وهي حادة غليظة تقضم العين ان لم تقطع تمت العين وهذا
فقد يكون القوم في القيين والان الطفرة مع غلظتها تمنع الادراك فلا يبصر شيئا
فيكون الرجال على هذا المجرى او قربا منه الا ان جاز ذلك الطفرة مع غلظتها في العين
الجمي في حديث سنية ومن الشمال في حديث مخرج بن عمرو وقد جاز ان
تكون كل عين عليها طفرة غليظة واذا كانت الطفرة عليها طفرة فالتى
ليسبت كذلك اولي فتفق الاحاديث لانه اعلم فالذي يخضع من الاحاديث

وهو ما بين اذني جارة اربعة ذراعا خطوهم حين خطو ما بين خطوة الى خطوة

ان احمر
عند الامم كالعلمة

ان احمر عينه عرو او اخرجه فخرج لما علمها من الطفرة القابلة فيكون
تريمان الاعرج قال النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ان ربك لو نزل ورجم
حق فهو نور وانته اعور وان رجم ليس باعور وانته مكتوب بين عينيه كالمز
يقوله كل من كان فيه وعيناه هـ وقوله غير الكاتبة حارة المعادة واما
الكافر بصرف عن ذلك يقفانه وجملة فكم العرف عن ادراك بقصر عوره
وسواهد عجزه كذا يصرف عن قراءة سلوة كعدة ورمزة ومن فتنة ان
بعد حنة وبار بار حنة وحينئذ نار من انبلي باره فليست بالله
ولقد افواج سورة الكهف تكون عليه برد او سلاما كما كانت على ابراهيم
وجان حقا عتبات من سورة الكهف عصم من الرجال وفي رواية من اخر
الكهف انتهى ومن فتنة ان يهر المي فيكذبوه فالابن فيهم حامية الا
هاككة وهاككة المؤمن بويذ التسليم والتفديس ومن فتنة ان يهر
بالمي فيضيد فوه فيامر السماء ان تمطر فتمطر ويا امر الارض ان تفتت فتت
حتى تخرج مواشيه من بوم ذلك اسمها كانت واعظم واما في خواص
واوردت صرعا وانته يبرع الاكمد والابصر ويجو ودمعه ناطق
تكل الناس فليست في الارض اربعين يوما كسنة في يوم كسنة في يوم كسنة
وسار امد صافي الامارة في الحديث وفيه قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي
لست في الارض كسنة انك هنا في صلاة يوم تاك لا اقدر والقدرة
تخرج عيسى بن مريم عليه السلام من قبل الغرب مصفا محمد صلى الله عليه
وسلم وعالي مائة فيقال الرجال ثمانية هو تبارك اعده وثمانين ذكره
الفرطبي والمهدي وخرجه بقدم علي العلماء الكبير المخرج التي
خروج الرجال وتروا عيسى عليه السلام وخروج باحوج وماحوج وطلع
التخمس من غيرها وخروج الدابة وهو من ولد قاطة على الصبح واحد محمد وسيل
احمد ولا مانع من تسخير بها وقتل من ذرية العباس وهو لا ياتي ما يلهجوا

ان احمر عينه عرو او اخرجه فخرج لما علمها من الطفرة القابلة فيكون
تريمان الاعرج قال النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ان ربك لو نزل ورجم
حق فهو نور وانته اعور وان رجم ليس باعور وانته مكتوب بين عينيه كالمز
يقوله كل من كان فيه وعيناه هـ وقوله غير الكاتبة حارة المعادة واما
الكافر بصرف عن ذلك يقفانه وجملة فكم العرف عن ادراك بقصر عوره
وسواهد عجزه كذا يصرف عن قراءة سلوة كعدة ورمزة ومن فتنة ان
بعد حنة وبار بار حنة وحينئذ نار من انبلي باره فليست بالله
ولقد افواج سورة الكهف تكون عليه برد او سلاما كما كانت على ابراهيم
وجان حقا عتبات من سورة الكهف عصم من الرجال وفي رواية من اخر
الكهف انتهى ومن فتنة ان يهر المي فيكذبوه فالابن فيهم حامية الا
هاككة وهاككة المؤمن بويذ التسليم والتفديس ومن فتنة ان يهر
بالمي فيضيد فوه فيامر السماء ان تمطر فتمطر ويا امر الارض ان تفتت فتت
حتى تخرج مواشيه من بوم ذلك اسمها كانت واعظم واما في خواص
واوردت صرعا وانته يبرع الاكمد والابصر ويجو ودمعه ناطق
تكل الناس فليست في الارض اربعين يوما كسنة في يوم كسنة في يوم كسنة
وسار امد صافي الامارة في الحديث وفيه قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي
لست في الارض كسنة انك هنا في صلاة يوم تاك لا اقدر والقدرة
تخرج عيسى بن مريم عليه السلام من قبل الغرب مصفا محمد صلى الله عليه
وسلم وعالي مائة فيقال الرجال ثمانية هو تبارك اعده وثمانين ذكره
الفرطبي والمهدي وخرجه بقدم علي العلماء الكبير المخرج التي
خروج الرجال وتروا عيسى عليه السلام وخروج باحوج وماحوج وطلع
التخمس من غيرها وخروج الدابة وهو من ولد قاطة على الصبح واحد محمد وسيل
احمد ولا مانع من تسخير بها وقتل من ذرية العباس وهو لا ياتي ما يلهجوا

ان احمر
عند الامم كالعلمة

فمنه خرج وعنه
المعهود على
عشرين سنة
در كبره
اسود حيا
المعهود على
عشرين سنة
در كبره
اسود حيا

عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذكر
روى الله صلى الله عليه وسلم
بدا يعيب هذه الامم حتى
لا يجد الرجل على باطنه
من التمام في عين الله
مؤخره اهل بيته في مال
به الا من استطاع ولا
ما من حورا وطلا يرضى
عنه ساكن السها وما حق
الارض لا تدع العيان فظها
سنا الاستدراك لا
تدع الارض من ثباتها الا
اخرجته حتى يقضى الاحيا
الامر ان يعبر في ذلك مع
سنين او ثمانين او تسع
سنين ولو اول شرا في الله
وقيل خرج من تسع سنين او
البعض سنان وثلاث سنين
الشمس والبقا يمتد
ولم يحيا منذ خلقته السموات
والارض الا يخرج من المحدث الاضحي
قسطم

الحامى

الحامى في سيرته وجمع بين مودة مكثرا ريعين سنة او حجة واربعين سنة
وبين نحوها سبع سنين او حسا او ستعا او ثمانيا بان المراد الاول مجموع
لبنه في الارض قبل الرفع وبعده والمراد الثاني مدة مكثر بعد تروكها في
اذا مات في ريعه النبي صلى الله عليه وسلم وقيل عند قبورها وقبل في بيت المقدس
اهم وباوجع وما جوج المنع من الصرف للعلمية والعجز بانه اهل الامان
العجيان والعلانية والتاشيخ بعقول القليلة بنا على انهي السماء عربات وهم طليقة
من الناس كقدرة من ولد ابا نشق في نوح عليه السلام على الدراج وهو مختاروا
السننة فمتمهم من طوله ثمر وسخر من طوله مائة وعشرون ذراعا ومتمهم من
طوله مائة جردك واهم بحاله في الاظفار واصفراس كاصفراس المسباع
ومنهم من يقرب من احدي اذنيه ويالتحق بالاخري يخرجون بوعده الله بعد
ثبته من الاله فيكون الارض الامكنة والمربعة والبريد في حيا في المورث
الى المبعث عيسى بن مريم عليه السلام والون الله تعالى ان يكتبهم في جردهم
مديعوا عيسى عليه السلام فيري الله على ياجوج وما جوج المنقذ وهو البرد
تكون في اوزة الابل والقنص في ايامهم فصيحوا اهل كونه نفس واحدة
ويرى الله الاطراف تخبرتهم الى الجار فتنههم والطلب والذلة
اي وخرج الدانية انما لها لتهو لونها واذا وقع الفوت على ظهره اخرجها لفر
دائره من الارض فكالمهم ان الناس كانوا باثنا لا يوفون قال القزويني
فخرج وبعها عيسى يوسي وخاتمه سليمان فجالوا وجوه المؤمنين بالعصي
وحنقه وجهه الله الكافين بالخاتم حتى ان اهل المائدة الواحدة يجمعون
الطعام فينادي بعضهم لبعض فيقول هذابا مومون ويقول هذابا كافرا لا يريها
طالب ولا يخرج منها هارب حتى ان الرجل يستغوب منها بالعملة فناسر من
خالقه ويقتول بالعلان لان تضل وقتل على الله سبحانه في وجهه ثم سقط في
قبار وهذا الدانية هو القليل الذي كان لنا فتم صالح عليه السلام فلما اعترت امها

هذا الامم مسيرها
المعهود على
عشرين سنة
در كبره
اسود حيا

قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن

قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن

قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن

قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن

قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن

قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن
قوله الله عز وجل
والله اعلم
بما يعلن

يقول ما زاد الا انه ما هبط
 لطيفا او استقلوا ان قوله
 ما هبط طينته في غاية اللطافة
 او غير الملوك ولطفا في بنا
 استدلوا به من قوله
 انه عليه السلام كان المصلي
 ياتي به والا فغيره
 لان سقاي سائر
 قلند فترطوا

والجسمانيات واما الثاني فالاستزادة الاحتياج المنافي للوجوب فالشيء
 اذا قال العبد العبدية
 وكان يتردد عن الاول تنزهه عن الاتحاد وطلبة الاتحاد على ثلاثة اقسام الاول
 ان يصير الشيء بعينه شيئا اخر من غير ان يزول عنه شيء او يتغير اليه شيء وهذا
 محال مطلقا في الواجب تعالى وفي غيره لان المتحد بن اثنين هما اتقان فلا
 اتحاد وان شيئا فغيره وان فلا اتحاد وان بقى احدهما وقع الاخر فلا اتحاد
 ايضا بل تقي واحد وشي واحد والثاني ان يتغير اليه شيء اخر فيحصل منها
 حقيقة واحدة بحيث يكون المجموع مضمنا واحدا اخر كما يقال صارت التراب
 طينا والثالث ان يصير الشيء اخر بالاسم التخييل جوهره او عرض كقوله
 صارت الماء اوصارا لا يبيض اسود والحق محلا في حقه قال اما الاول فاما
 واما الثاني فلان احدهما ان لم يكن حكما في الاخر استعوان بتحقيق بينهما
 حقيقة واحدة بالضرورة وان كان احدهما حلالا في الاخر فلا تجاوزا ان يكون
 الواجب حلالا في الاخر او عكس الاول محال لا يستقنا الواجب وكذا
 الثاني لان الاحتياج ببيان الوجوب فيكون الحال عرضا فلا يحصل منها
 حقيقة واحدة بمحصلتها فبانه ان يحصل حقيقة واحدة اعتبارا به واما
 الثالث فالان الغير الجوهري والعرضي في حقه تعالى محال لعدم التبدل
 في صفاته الحقيقية وبذلك يظهر ان ما زعم الحولية والاتحادية من تشبه
 اليقنان واعلم ان هذا الحديث يصرح في ان جبريل ملك جبرود يوحى
 بالعباد ويدرك بالبصر فمن زعم انه خيال موجود في الاذهان لا العيان
 فقد خفر وخرج عن جميع الملل والنحل محرر وقد علمه منقلا
 ما استحال كالاخبر اذ القرب واليسيرة الحسنة التي كانت عن كونه
 بركي ولا بركي الذي هو اول التالفة لان عدم البركة لا ينفي الجملة بلا

شك

والذي يقسو به ما شبه على وفي بعض النسخ ما شبه على
 بعلكم جملة حالته لكنها حال مقدرة لانهم لم يكن وقتها الايمان
 معلما شوبركي وجوز ان تكون حال امينة محال قوله تعالى ان يرد القلوب
 كما ذكره الدمايني فتنسب القلوب اليه بحجاز عقلي اي بحجاز فقه
 الاسناد لانه اي الدين كما يطلق على ذلك المجموع يطلق على هذا
 الفرد اما بالاشتراك اي الفظ الذي يقدر فيكون الوضع او بالتحقيق والمجاز
 او التواط وهو الاشتراك المفوض الذي لم يقدر فيه الوضع او غير ذلك
 كقولهم الحجاز قامل واجموا اي تاخروا فالاصدقوا في ذلك
 اي الخوف والاحكام والامثلة الاستسلام حقيق خير بعد خير

الحديث الثالث قوله عن عبد الله بن عمر احد العبادلة الاربعة
 وثا يهده ابن عباس وثا لثقم عبد الله بن عمر بن عبد العاص ورايهم عبد الله بن
 الزبير ووقع في بيتهما في النور وفي غيرها ان الجبرية انتم انتم جبرية
 وحذف ابن عمر وليس كذلك لانه مات قبل اشتقاق الاربعة بالعبادلة
 وقد تظهد بعضهم فقالوا

وايضا عباس وعمر وعمر ثم الزبير هم العبادلة القدر
 ولبعضه
 ان العبادلة الاحبار الاربعة مناهج العالم في العباد والعباد
 خال الزبير وخال العاص وانما حفص الخائفة والحبر ابن عباس
 وقد يضاف ابن عمر لهم بدلا عن ابن عمر لو هم اول اليباس
 رضي الله عنهم اي حقه لهم من سخطه اذ الرضى والرضوان صفة السخط
 هو ما يوحى لوانه يقوم الدليل اي لو انه يقوم الدليل كان ذلك غاية في
 صلاحه ولو شرط طرفة الجواب محذوف او وددت لو انه يقوم الدليل فلو
 مصدرية والعامل فيها محذوف او لست يقوم الدليل تقوي يقيني لست والاحتجاج

ذكر هذا الحديث عتسا
 فله اشتراك في العباد
 الاربعة وكونها من
 قول عبد الله العبدية



الجواب كما هو مبسوط في كتب الخوارج...
 وعلم فيه ذلك ما روي عن النبي قال كان الرجل في جماعة يرون الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم اذا راى رآها على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفتنه قاله النبي
 ان اري بربوا فاقصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم رعت انا في احسن
 المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لان رعت غلاما شاميا
 غزيا اي يفتنه كما في المصباح اي الهالك ذاب في النور كان ملك من
 اخرا في قدها بي النار فاقصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها اناس
 فذعر منهم فحالت اقدارهم فاعوذ بالله من النار امود بالله من النار فاقصها على رسول
 اخر فقال في نزع قصصها على حفصة فتقصها حفصة على النبي صلى
 الله عليه وسلم فقال نعم ارجعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عبد الله بن
 ذلك لانهم من الليل الاقليل في رايهم اخرجي انه قال رايته في المنام
 كان يدي قطعتا ستمن والاشبهها المكان من الجنة اطارت بالليل
 اي وصلت في المكان فتقصها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال ان اخاك رجل صالح وان عبد الله بن خالص والماله فهاهنا
 المصطفى صلى الله عليه وسلم بالصلاح وتوفي بمكة بعد ان التزم
 ثلاثا شهرا وقبور غيره وهو في مكة على قاري فان الخراج خطب يوم
 فاخر الصلاة فقال لعبد الله بن عمر لا تنظر كسفة تكسر القانت
 باب نعمه كما في المصباح الخراج عليه اي قال له لقد همت ان اضرب الذي
 عنك فقال لعبد الله بن عمر انك سفير الخوارج عن الله قال فقلو الذي
 امرنا دخول الامم والبركة تدخله ملا على زوجه اي
 الحديدة التي في اسنانه شريفة وهو يراى من غير حجاب متدوم
 فاهنقه هذه الوصية اي لاجل الخراج هو الاعلى **باب** الخراج هو ان
 يوقف من الحكمة الفضل في اي عقل يرمي عود من غير يقين بركب من الكفر

الشق قال ابو تميم كان اخصر فبقى الصوت وكان من الاحرار واولاد
 ولها ثمانية فلما راها العترة امرها ان تقول يا ابا عبد الله يا رسول الله
 ابد العوام فقهرها بمكة والحجاز وتقال ابو الزبير عليه بيعة سنة
 ثلاث وبعثه فولاه عبد الملك بن مهران من الحكم الحجاز ثلاث سنين
 وكان يبغى الناس ويقيم لهم مواضع في بلاد العراق وهو ابن ثلاثين سنة
 سنة ثمان مائة وعشرين سنة وحظها الهالك وقيل ما فعل وتوفي بواسط وقيل
 بها واخفى قبره واخرج عليه الماء وكان مائة سنة حيا وبعثه في القوم
 في جامع اسناده الله قتال ستمائة وعشرين الفاً ومجتمعه في شهر ربيع
 حيا عند العوام وغيرهم وقيل يقع بفتح الفاء والحاء المعجمة موضع يقرب
 مكة وقيل بالجسد وتيل بسوقه وكلمة موضع يقرب مكة فبعضها القرب اليك
 من بعض شريفة وعبد الله بن النبي صلى الله عليه وسلم الفوجينة وقامه
 وتلاوة حوتها في قوله احوالها الذي يراه اكثر العجاة رواية وياتيهم
 ابوا هذيرة واثنتون عبد ابن عباس ورافقه عاتق وخامسهم حابر بن عبد الله
 وسادسهم ابيس بن مالك واد العراف في نتم العينة سابقا وهو ابو اسعد
 الحذري وذكروا بقصصهم انهم بعثوا في ارض العدي مع ابي عبد الله
 موضع حابر اسعدوا نطقهم بقوا

سبع من الصحب فورا لانهم نقلوا من المدينة عن الخمار بن
 ابوا هذيرة سعد بن اشج صفة يقوى ابن عباس لانهم
 فخرجوا من جموع زينة الهم تسعة فقلت وفي ذكر الصدوق نظر لان
 روي عن **ها** حوت واثمان واربعون حديثا قال ابو جعفر
 والسبب في قلنا رواية عنده مع تقدمه وسنة واثمان من النبي صلى الله
 عليه وسلم الله تقدمه في انتم المصنف واعضاء الناس بما عتد
 وحصيله وحظله شريفة بين الامم على عمل النبي صلى الله

كذا في نسخة اخرى...
 نسخة اخرى...
 نسخة اخرى...
 نسخة اخرى...
 نسخة اخرى...

قوله...
 قوله...
 قوله...
 قوله...
 قوله...

مبنى المجهول حتى يبين بنا والاسلام انما يقع على منفرد بيني وطلوعه بحر
الفاعل لشهيرة قال في فتح البارحة فان قلت الاربعة المذكورة بعد الفاعلة
مبني على الشهادة الا لا يرد شي منها الا بعد وجودها فكيف يفرق مبنى اليمين
عليه في معنى واحداً بحسب جوارتها امر على امر ينسب على الامور
امراخر فان قلت المبنى لا يدان بكون غير المبنى عليه فالجواب ان المجموع غير
من حيث الافراد عين من حيث الجمع ومثاله اليس من الفرح فعمله على جهة
اعراض احدها او على اليمين ان كان فإداهم الاوسط فانها في البيت موجود
ولو سقطت سقطت من الارتفاع انما سقطت مع الاوسط بسقوط البيت فالسنة
بالنظر الى مجموع معنى واحد والنظر الى افراد الاستغناء والبيان ان الاستغناء وان كان
الاسماء والاركان تتفرق في حقيقة وهذه الالفاظ انما هي على بعضها فان
كانت يفرق في الاشكال اي اسبر واستعمال التمام النوع الينبغي
ان الاستغناء تفيدة وتوهم لا الالفاظ ينسب اليها كسند كما صح به وكان
الاولي انقول او تنسب الاسماء الى القول بجمليته بدل قوله في جملة لان تسمية
الممكنة انها هي التخييلية لا الترسجية الا ان قال ان مراده بالترسيخ
الترسيخ الموقوف وهو التقوية والتخييل في المعنى ترسيخ او هو ترسيخ
اصطلاحاً لا قال قوله على حسن تخيل لتسالم وكسب الليم الشوهرية
قوله استغناء ترسجية قال في تسمية المشابهة وتيرسيخ الاعتدال في القرية
في عمال الميات للاستغناء بالكتابة ويجوز ان تكون الاستغناء تشبيهية
بان تسمى بالاستغناء مع الارتفاع الى جهة خلافتها فيكون معنى عمدة
او تعبية بان تفسر الاستغناء في بني والقرية الاسماء شبيهة بان القائمة
على هذه الاركان بينا الخاف على الالفاظ لحيته ترسيخ الاستغناء من
المصدر الى الفعل واستعمال التماثري والبيان المنحل الموضوع الينسب
اي الحوية تشبيه بمعنى محسوس فان المصطف صاى الدعاء على وسلم البلاغت

ارادان

قوله في الترسجية لان تسمية
الاشياء على معنى واحد
وهو ترسيخ او هو ترسيخ
اصطلاحاً لا قال قوله على حسن تخيل لتسالم وكسب الليم الشوهرية
قوله استغناء ترسجية قال في تسمية المشابهة وتيرسيخ الاعتدال في القرية
في عمال الميات للاستغناء بالكتابة ويجوز ان تكون الاستغناء تشبيهية
بان تسمى بالاستغناء مع الارتفاع الى جهة خلافتها فيكون معنى عمدة
او تعبية بان تفسر الاستغناء في بني والقرية الاسماء شبيهة بان القائمة
على هذه الاركان بينا الخاف على الالفاظ لحيته ترسيخ الاستغناء من
المصدر الى الفعل واستعمال التماثري والبيان المنحل الموضوع الينسب
اي الحوية تشبيه بمعنى محسوس فان المصطف صاى الدعاء على وسلم البلاغت

قوله في الترسجية لان تسمية
الاشياء على معنى واحد
وهو ترسيخ او هو ترسيخ
اصطلاحاً لا قال قوله على حسن تخيل لتسالم وكسب الليم الشوهرية
قوله استغناء ترسجية قال في تسمية المشابهة وتيرسيخ الاعتدال في القرية
في عمال الميات للاستغناء بالكتابة ويجوز ان تكون الاستغناء تشبيهية
بان تسمى بالاستغناء مع الارتفاع الى جهة خلافتها فيكون معنى عمدة
او تعبية بان تفسر الاستغناء في بني والقرية الاسماء شبيهة بان القائمة
على هذه الاركان بينا الخاف على الالفاظ لحيته ترسيخ الاستغناء من
المصدر الى الفعل واستعمال التماثري والبيان المنحل الموضوع الينسب
اي الحوية تشبيه بمعنى محسوس فان المصطف صاى الدعاء على وسلم البلاغت

اراد ان يفهم احد بالاعتماد في الالفاظ في السبب كما فهم لبعضهم
بما يعرفون بالاعتماد وحده التبدان البناليحي اذا انعدم في ان كان لا يتفرق
فكذلك البناليحي في الالفاظ على الالفاظ في الصلاة على الله عز وجل فمن
اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين وكذا في حقيقة الماني قول
ه شيرازي وفي المنابر بعضه فلا ليل في اي في الحديث عليه ان المراد
واحد منهما اي من الاركان والادعاء لان العده المتخذة في منه التاخذ الذي هو
المميز بجملة التاثيرية والتدبير بجمع ما بعد بدل اي مجموع المجرور
المقاطعة بكون كل من كان ولا يصح ان يكون كما انها بدل العدم الرباط في قوله
فان قيل حسبه كان مجموع المتقاطعة بدلا منها في كل واحد منها المراد لان
المعنى الاعراب قايوم المجموع لا يقال واحداً فالمجموع يستحوذ اربابا واحداً قلت
لما انا انما لم افقد ذلك التحقيق والملاحظة بل واحداً للاعراب اجري اعراب
الفعال على كل واحد ففاللحتم مع في قول التيم التوريك ولا يصح ان يكون
كل منهما بدل يعتبر عدم الرباط انما يقتضيه حال اشتراط التعمير في بدل البعض اذا
له مستوفى الاخران في جميع ان يكون كل من التعمير بدل البعض في كل الاستغناء الاخر
في الحديث وتأخره بدل كل اذا نظرنا الى المجموع وبدل البعض ان نظرنا الى واحد
ويصح كونه عطف بيان فليتامل ويجوز فقد الخ اي يجوز بقدر تقدير
اعنى شويكي واتماخذ قد التام لانه ليس عليه حد والجملة وحرف الجزء
اسهل قبل وانما في الجهاد لم يفرض في اذا قال الليم التماثري

قوله في الترسجية لان تسمية
الاشياء على معنى واحد
وهو ترسيخ او هو ترسيخ
اصطلاحاً لا قال قوله على حسن تخيل لتسالم وكسب الليم الشوهرية
قوله استغناء ترسجية قال في تسمية المشابهة وتيرسيخ الاعتدال في القرية
في عمال الميات للاستغناء بالكتابة ويجوز ان تكون الاستغناء تشبيهية
بان تسمى بالاستغناء مع الارتفاع الى جهة خلافتها فيكون معنى عمدة
او تعبية بان تفسر الاستغناء في بني والقرية الاسماء شبيهة بان القائمة
على هذه الاركان بينا الخاف على الالفاظ لحيته ترسيخ الاستغناء من
المصدر الى الفعل واستعمال التماثري والبيان المنحل الموضوع الينسب
اي الحوية تشبيه بمعنى محسوس فان المصطف صاى الدعاء على وسلم البلاغت

قوله في الترسجية لان تسمية
الاشياء على معنى واحد
وهو ترسيخ او هو ترسيخ
اصطلاحاً لا قال قوله على حسن تخيل لتسالم وكسب الليم الشوهرية
قوله استغناء ترسجية قال في تسمية المشابهة وتيرسيخ الاعتدال في القرية
في عمال الميات للاستغناء بالكتابة ويجوز ان تكون الاستغناء تشبيهية
بان تسمى بالاستغناء مع الارتفاع الى جهة خلافتها فيكون معنى عمدة
او تعبية بان تفسر الاستغناء في بني والقرية الاسماء شبيهة بان القائمة
على هذه الاركان بينا الخاف على الالفاظ لحيته ترسيخ الاستغناء من
المصدر الى الفعل واستعمال التماثري والبيان المنحل الموضوع الينسب
اي الحوية تشبيه بمعنى محسوس فان المصطف صاى الدعاء على وسلم البلاغت

قوله في الترسجية لان تسمية
الاشياء على معنى واحد
وهو ترسيخ او هو ترسيخ
اصطلاحاً لا قال قوله على حسن تخيل لتسالم وكسب الليم الشوهرية
قوله استغناء ترسجية قال في تسمية المشابهة وتيرسيخ الاعتدال في القرية
في عمال الميات للاستغناء بالكتابة ويجوز ان تكون الاستغناء تشبيهية
بان تسمى بالاستغناء مع الارتفاع الى جهة خلافتها فيكون معنى عمدة
او تعبية بان تفسر الاستغناء في بني والقرية الاسماء شبيهة بان القائمة
على هذه الاركان بينا الخاف على الالفاظ لحيته ترسيخ الاستغناء من
المصدر الى الفعل واستعمال التماثري والبيان المنحل الموضوع الينسب
اي الحوية تشبيه بمعنى محسوس فان المصطف صاى الدعاء على وسلم البلاغت

فان قلت لم يجوز ان يكون فلما صدر في غير محنته من التثنية قلت لتامر المماثلة
بين معنى الشهادة وبين ان المصروفية فانا التثنية فانه تعالى التحقق والرفع والمصروفية
تدل على ان الراجح ان يحرر عن شؤري ما بعدها فهو شؤري اصله اقامته واصل
اقامة اقوامه فثابتت تحت الراجح للاسكان قبلها فخذت الراجح لاننا الساكنين
وعرض عنها التامر اقامته فشرح وفي كتب النحو ان التثنية تحت الراجح الى
السكن قبلها وهو التامر فقلت الراجح ان التامر عينا بحسب الراجح والفرج
ما قبله لان فالتامر ساكنان وفيها الالفاظ فان قلت احداهما وله في الاولى و
التانية خلاف في حضور عنها التامر لما قال في الخلاصة وخذتها بالتقل ربما
عرضه وفي ثم الدي والفرج لان التامر اما التامر والفرج هو عليه فلاحاجة
لقول المتكلم في تارة الراجح والفرج اعترض عليه ملا على كمن الموافق لما
في كتب النحو وهو المصروفية واما الراجح اي المناسبة واما
الزكاة اي اعطاها من اناه انما يصرف من اتي بالمر واما التثنية بالفرج انما
وانما افقاهه جسد شؤري اي اهالها اشارة الى حرف واحد المتكلم والفرج
العامية لان التامر متقدرا الى فعلين شؤريه وعبارة الشؤريه جسد اي اهالها
او الامام لم يدققها لم يحدد المنعولة الاولى للعامية انتهت قال بعضهم
ونقصها الى الثلاثة اعني التثنية والفرج والزكاة او الصغير اجمع الى الاخير
وهو الزكاة تامر لم يخبر لحيقت فضل الزكاة الذي يصح به من قوله نعم
ان الزكاة نصرت في السنة الثانية من الفرض واما في كلامه فقال ان الصلح
ان الصوم فرض في السنة الثانية من الفرض ولا ينافي قوله فان فرضها
سابقا على فرض الصوم لسبقها عليه في السنة المذكورة او ثوبها
اي اورثت فقدمها الى الصوم وطور في قوله لانها جسد كذلك
او تقدمها لانها افضل الافضل التي تضمنت ان الزكاة افضل من الصوم والفرج
وعبارة الشيخ الزبدي في حاشية المنهاج الصلاة افضل لعبادات المدن بعد

فان قلت لم يجوز ان يكون فلما صدر في غير محنته من التثنية قلت لتامر المماثلة
بين معنى الشهادة وبين ان المصروفية فانا التثنية فانه تعالى التحقق والرفع والمصروفية
تدل على ان الراجح ان يحرر عن شؤري ما بعدها فهو شؤري اصله اقامته واصل
اقامة اقوامه فثابتت تحت الراجح للاسكان قبلها فخذت الراجح لاننا الساكنين
وعرض عنها التامر اقامته فشرح وفي كتب النحو ان التثنية تحت الراجح الى
السكن قبلها وهو التامر فقلت الراجح ان التامر عينا بحسب الراجح والفرج
ما قبله لان فالتامر ساكنان وفيها الالفاظ فان قلت احداهما وله في الاولى و
التانية خلاف في حضور عنها التامر لما قال في الخلاصة وخذتها بالتقل ربما
عرضه وفي ثم الدي والفرج لان التامر اما التامر والفرج هو عليه فلاحاجة
لقول المتكلم في تارة الراجح والفرج اعترض عليه ملا على كمن الموافق لما
في كتب النحو وهو المصروفية واما الراجح اي المناسبة واما
الزكاة اي اعطاها من اناه انما يصرف من اتي بالمر واما التثنية بالفرج انما
وانما افقاهه جسد شؤري اي اهالها اشارة الى حرف واحد المتكلم والفرج
العامية لان التامر متقدرا الى فعلين شؤريه وعبارة الشؤريه جسد اي اهالها
او الامام لم يدققها لم يحدد المنعولة الاولى للعامية انتهت قال بعضهم
ونقصها الى الثلاثة اعني التثنية والفرج والزكاة او الصغير اجمع الى الاخير
وهو الزكاة تامر لم يخبر لحيقت فضل الزكاة الذي يصح به من قوله نعم
ان الزكاة نصرت في السنة الثانية من الفرض واما في كلامه فقال ان الصلح
ان الصوم فرض في السنة الثانية من الفرض ولا ينافي قوله فان فرضها
سابقا على فرض الصوم لسبقها عليه في السنة المذكورة او ثوبها
اي اورثت فقدمها الى الصوم وطور في قوله لانها جسد كذلك
او تقدمها لانها افضل الافضل التي تضمنت ان الزكاة افضل من الصوم والفرج
وعبارة الشيخ الزبدي في حاشية المنهاج الصلاة افضل لعبادات المدن بعد

العلم وحفظ القرآن لانها من فروض الكليات وبلغها الصور فالج
فالزكاة على ما خبر به بعضهم وقيل افضلها الزكاة وقيل الصوم وقيل
الحج وقيل غير ذلك والمخالفة في الاكثر من احدهما اي عرافة الاقضية على
الاكثر من الآخر والاقضية بها فضل من كفتين بالاشك وعبارة الراجح
مع الاكثر وتساوي الزمن المصروفه اذا انقد المجمع بينها اي بين
الصلاة والزكاة وحج البيت اي الكعبة وصوم رمضان فان قلت
ما الاضافة فيها قلت قال العيني اضافة الحكم الى سببه لان
سبب الحج العيب ولهذا لا يتكرر لعدم تكرار العيب والشهدة يتكرر
فتكرر الصوم فشؤري وصوم رمضان لم يتكرر في هذا
الحديث الاستطاعة اي ذكرها في الحديث السابق بالنسبة الى الزكاة
او لغرض ذلك مما مر من اوى فقدم الناس ان يطلع من هذه
العبادة وفي روايات وصيام رمضان وحج البيت ووجه
تقديم الصوم على الحج ان الصوم امر وجوباً ولو جوبه على الفجر وتكرره
كل عام ووجه تقديم الحج على الصوم ما فيه من تنشيط النفس ابطالها
ما فيه من المشقة وبذلك المال مستشبه
من قوله الحج وقاله اي ابن عمر انه تقدم الحج على الصوم وهو استغناءه ما كان
ثم عكر اي ابن عمر ان تقدم الصوم على الحج وقاله كذا الراجح
ولما رد عليه الرجل لم يبين اسمه وفيه المعجوبي واما الرجل الذي رد عليه
الامام ابن عمر فقدم الحج وهو يزيد بن بشر السدي ذكره الحافظ ابوابه
ثم عكر اي ابن عمر ان تقدم الصوم على الحج وقاله كذا الراجح
على الوجه الآخر وهو تقدم الحج قال
اي المصروف واما قوله اي الصلح كلامه اضافي مبتدأ خبره قوله فضضيف
والجملة مقول المصروف وقوله مما فظنطه عليها سمعوه وتغير الا مبتدأ خبره جملة

فان قلت لم يجوز ان يكون فلما صدر في غير محنته من التثنية قلت لتامر المماثلة
بين معنى الشهادة وبين ان المصروفية فانا التثنية فانه تعالى التحقق والرفع والمصروفية
تدل على ان الراجح ان يحرر عن شؤري ما بعدها فهو شؤري اصله اقامته واصل
اقامة اقوامه فثابتت تحت الراجح للاسكان قبلها فخذت الراجح لاننا الساكنين
وعرض عنها التامر اقامته فشرح وفي كتب النحو ان التثنية تحت الراجح الى
السكن قبلها وهو التامر فقلت الراجح ان التامر عينا بحسب الراجح والفرج
ما قبله لان فالتامر ساكنان وفيها الالفاظ فان قلت احداهما وله في الاولى و
التانية خلاف في حضور عنها التامر لما قال في الخلاصة وخذتها بالتقل ربما
عرضه وفي ثم الدي والفرج لان التامر اما التامر والفرج هو عليه فلاحاجة
لقول المتكلم في تارة الراجح والفرج اعترض عليه ملا على كمن الموافق لما
في كتب النحو وهو المصروفية واما الراجح اي المناسبة واما
الزكاة اي اعطاها من اناه انما يصرف من اتي بالمر واما التثنية بالفرج انما
وانما افقاهه جسد شؤري اي اهالها اشارة الى حرف واحد المتكلم والفرج
العامية لان التامر متقدرا الى فعلين شؤريه وعبارة الشؤريه جسد اي اهالها
او الامام لم يدققها لم يحدد المنعولة الاولى للعامية انتهت قال بعضهم
ونقصها الى الثلاثة اعني التثنية والفرج والزكاة او الصغير اجمع الى الاخير
وهو الزكاة تامر لم يخبر لحيقت فضل الزكاة الذي يصح به من قوله نعم
ان الزكاة نصرت في السنة الثانية من الفرض واما في كلامه فقال ان الصلح
ان الصوم فرض في السنة الثانية من الفرض ولا ينافي قوله فان فرضها
سابقا على فرض الصوم لسبقها عليه في السنة المذكورة او ثوبها
اي اورثت فقدمها الى الصوم وطور في قوله لانها جسد كذلك
او تقدمها لانها افضل الافضل التي تضمنت ان الزكاة افضل من الصوم والفرج
وعبارة الشيخ الزبدي في حاشية المنهاج الصلاة افضل لعبادات المدن بعد

فان قلت لم يجوز ان يكون فلما صدر في غير محنته من التثنية قلت لتامر المماثلة
بين معنى الشهادة وبين ان المصروفية فانا التثنية فانه تعالى التحقق والرفع والمصروفية
تدل على ان الراجح ان يحرر عن شؤري ما بعدها فهو شؤري اصله اقامته واصل
اقامة اقوامه فثابتت تحت الراجح للاسكان قبلها فخذت الراجح لاننا الساكنين
وعرض عنها التامر اقامته فشرح وفي كتب النحو ان التثنية تحت الراجح الى
السكن قبلها وهو التامر فقلت الراجح ان التامر عينا بحسب الراجح والفرج
ما قبله لان فالتامر ساكنان وفيها الالفاظ فان قلت احداهما وله في الاولى و
التانية خلاف في حضور عنها التامر لما قال في الخلاصة وخذتها بالتقل ربما
عرضه وفي ثم الدي والفرج لان التامر اما التامر والفرج هو عليه فلاحاجة
لقول المتكلم في تارة الراجح والفرج اعترض عليه ملا على كمن الموافق لما
في كتب النحو وهو المصروفية واما الراجح اي المناسبة واما
الزكاة اي اعطاها من اناه انما يصرف من اتي بالمر واما التثنية بالفرج انما
وانما افقاهه جسد شؤري اي اهالها اشارة الى حرف واحد المتكلم والفرج
العامية لان التامر متقدرا الى فعلين شؤريه وعبارة الشؤريه جسد اي اهالها
او الامام لم يدققها لم يحدد المنعولة الاولى للعامية انتهت قال بعضهم
ونقصها الى الثلاثة اعني التثنية والفرج والزكاة او الصغير اجمع الى الاخير
وهو الزكاة تامر لم يخبر لحيقت فضل الزكاة الذي يصح به من قوله نعم
ان الزكاة نصرت في السنة الثانية من الفرض واما في كلامه فقال ان الصلح
ان الصوم فرض في السنة الثانية من الفرض ولا ينافي قوله فان فرضها
سابقا على فرض الصوم لسبقها عليه في السنة المذكورة او ثوبها
اي اورثت فقدمها الى الصوم وطور في قوله لانها جسد كذلك
او تقدمها لانها افضل الافضل التي تضمنت ان الزكاة افضل من الصوم والفرج
وعبارة الشيخ الزبدي في حاشية المنهاج الصلاة افضل لعبادات المدن بعد

والمرغوب من قسمة فاله العجز القليل قال نعم ولكن موت من الزاوية علم ان
العربية كانت تشتط على عاقبة انهم اذا مر بها احد لا يفتونه المني كما تقدم اننا
واجب بان ما حبا الله من عفة بن ابي عبط فان اول الناس ناطق له جزرة
في ذلك تأييد هان شاة الزمانه لتطالع على معجزة من معجزاته
وقال للمصرع اقاموا اي تروا بقوم قتلوا اي رجوع كالات قال عبد الله فلما
رايت هذا فانت ليرول الله علي في قسح ابي و قال سار الله منك فانك
غلام منكم ويديده اي يديده الولوج ضم الواو اي المحرم وظهوره
يقع الظلامي و صاحب الاله التي بانها المشويدي وهذه يد يد ابي عطف
تفسيره عنده شرب الا اتمى السواد نحو ذراع رجاء طول الال
بوارته جالساً وهو قائم يقادي ولما حكى العجاة الامارة الشريفة
وكان دق الساق اخيراً حتى سواها من الاراضى جعلت الحج تكافؤة فنحك
القوم من قول الله صلى الله عليه وسلم من تحمكوت قنا او ابارول
الله من دقة ما قدر تقال والد في تفسريه كها في المنان انما في احد وفي
رواية انه بعد شرح فانك شدة ساقه فنحك بعض القوم تقال عليه السلام
لساق عبد الله في المنان انما من احد في ناله شجنا القاصم وهو كتابه
عز كونه علمه وسعد عيسوم القيامه ويوضع في المنان فينتقله وقال
بعضهم من يد لاله لما قاله بعضهم ان الموزون في الاخيرة العالمون لانه اختار
في الموزون تقبل الاعمال وتقبل محو الاعمال وتقبل العالمون وما لها اي
وتبينت ما لها شرح الاممينة ومات بها وهذا هو الاصح و دخل عليه
عمران بن عوفان رضي الله عنه في مرض موته فقال له ما تستك فيك ذنوبي
قال فما استه قال حجرتي قال الا امر لي طبيب قال الطبيب
لم يصفني قال ما نكته اولادك قال اني لا احبهم عليهم القدر عدت
عائده سورة الواقعة فيقولون ما كل ليلة مسعودي في شرب حبيته
وما عليه الرزق

هذا هو الصحيح
من قوله تعالى
وقال عبد الله
فانت ليرول الله
علي في قسح ابي
وقال للمصرع
اقاموا اي تروا
بقوم قتلوا اي
رجوع كالات قال
عبد الله فلما
رايت هذا فانت
ليرول الله علي
في قسح ابي

وقال عبد الله
فانت ليرول الله
علي في قسح ابي
وقال للمصرع
اقاموا اي تروا
بقوم قتلوا اي
رجوع كالات قال
عبد الله فلما
رايت هذا فانت
ليرول الله علي
في قسح ابي

وقال عبد الله
فانت ليرول الله
علي في قسح ابي
وقال للمصرع
اقاموا اي تروا
بقوم قتلوا اي
رجوع كالات قال
عبد الله فلما
رايت هذا فانت
ليرول الله علي
في قسح ابي

وله علم الله

معناه اطهار العجزة على يديه ابرص باد فهو كاذب مكروب ولذلك كره
 ان عمر بن الخطاب انطلق مع رول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الصحابة
 قبل ابرص باد حتى وجده بلجبع الصبيان في الظلمة في نقالة وقد قارب يوم
 الحلم قالوا حتى يصفى رول الله صلى الله عليه وسلم انظروا يديه فقالوا لا ابرص باد
 ما ذكركم قاني يا نبي اذ ب وما ذكركم اري عزنا على الما فقال رول الله صلى الله
 عليه وسلم اخططت عليكم الامر بخرجني واخترت اهل هو الرجال الذي خرج
 اخر الزمان لعبد الله فقالوا غيره ان احدكم قال ابو النقيان عراب
 المسند لا يجوز في حقنا الفقه لانها وما علمت فيه معقول عدتها فان كسر
 كان منقطعا عن قوله حدثنا وخرجه في شتم الما بال كسر على الخطا
 وشوز الفتح وحدث ان الناقان الكسر على خلاص الظاهر لا يجوز العدل عند المانع
 ولو جاز من غير ان ينبت في النالج في مثل قوله تعالى ابعدهم كما ابعدهم
 وقد اتفق القراء على انها الفتح هو تصدق الثاني فتمسك الذين كونه بان الرواية جازية
 الفتح والكسر والاعني للرد قال ولو لم يخرج في الرواية لما امتنع جواز اعلي
 طريق الرواية المعنى واجاب عن الابتنان الوعد مضمون الما وليس يجوز من
 لفظها لذلك اتفقوا الفتح واما هنا فالجوز كونه لفظه ومفاهة وقد
 جزموا ابر الحوزي بان الرواية بالكسر فقطه متاري اي مع شرب ابر
 وخصهم بالذكرا لان الانسان اشرف من البها لانه اجتمع فيه ما تفرق في غيره
 قال الله تعالى افقر خافتنا الانسان في احد تقويه شرب خمره وايضا غير لان
 يعني واحقر ذلك كما استلتم
 يعني واحد اي واحد منكم
 اصله واحد اي اصل احد فتمتد جمع يضم الي
 والاضافة للمعوم
 وسكون الجهر وقع المبرسبنا للمعول من الجمع وهو ضمها شانه الانتراف والناظر
 وقيل تقرب الاستيا بضم بعضها الي بعض مناوي والمعنى جمع الله خلقه ولا يصح

عاج

قوله
 في غير قاس اي هو جامع القاس
 وكذا لكانه الاصل فيها زناه
 وهو المرأة الطبية القباية
 وله سبع قلب العوان
 المنفرد من العجزة الا انها تراه
 يعصم شها فاكها في

نباوه

نباوه المفاعلة الخ القند الرواية والدراية لا يها مدعود التضمير على احدكم ولو لم يذكر
 اسم الله عز وجل وان كان معلوما فلا انفعل اي مادة خلفه فهو على حدة
 مضاف وهو الما الذي جال في صدره او المصدر وهو خافه بمعنى المفعول لقوله هذا
 صوب الامير اي مضروبه وهذا منضوية العليل اي مشتبهه فلا يقال ان فيه التفسير
 بالمصدر عن الجنة نفسه ان يكون ذلك للمبالغة على احد فانها هي القبال واذا بان
 جعلها تفرق الاقبال والاداء المبالغة لكثرة وقوع ذلك منها اي جزم
 فهو من قبيل كذا الفعل واردة الخ والامر خلية مستدرة وعلاقة بقرق نهما
 الى اسفل فتقفضوا لا تفعل الا عند شهوة الجماع واصل من الرحمة لانها تفرح به
 وتذكر ايد الفقير ان داخل الرحم حشر فالسبح وجهه فيه بقوله الما خطا
 الا في العطنى لما جعله الله طاب الماء مشتقا من الباطن الطبع لذلك يستعد به
 عليه ولا يرفقه بل يفتقر عليه لئلا يفسد الما قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه
 عنه ان للرحم افراما وابوابا فاذا دخل الما الرحم من باب واحد خلق الله عز وجل
 من جنبا واحد واذا دخل من اثنين خلق الله من ذكرا وان دخل من ثلاثة ابوا خلقه
 اسودتة الثلاثة ولا يفتقر عددا الا حشر في الرحم عدو ذنوب الما من اقرب الهم
 شرب حتى
 فجدد فيها مكنة في الرحم الا في الما فاسير احدها مكنة
 في الرحم لغيرها حتى يتها للتصوير بانها من فضة اليه بعد انقشاره في سداس
 البنية تحتها كالخروف وشعرها تقويه اي سوية واحدا واحدة من اطله حجب
 ما اراد الله تعالى حال كونها بطنه اصلها الماء الطافي القليا يتلبك تطفنت
 فترتلك اي تقترن بتخفيف الظاهر باب تكل ونطق الما قطر على الما في ذلك للثمة
 وقيل على يدك لظرافة اي سلاية من قوه لهما ما طرد اي يابل منفردا
 حال من تامل تقع اي يتجلى حاله كونه ميتا متفردا في بنة المرأة له تكل
 امراته لمكون عاما يتجلى الزانية وفي بعض النسخ في جسر المرأة فذخ
 جمعها يعني مسير ورتها ما بعد استقرارها ومنها بعد ان تفرقت تحت كل

فاس
 خلق الله تعالى الخاف في ربه
 انشأ من ضمير من خلق لان اب اول
 من امر وهو ادم على ال اول
 الله تعالى على غير ما يبال الما
 من خلق من ان ذنبا او روي
 ومنه من خلق من ابراهيم
 اب وهو عيسى فخلق الله تعالى
 الخاف ذنبا من خلق الله تعالى
 نجان الما لاجل الخاف
 عليه من ضمير الخاف
 للسيد وهو مشايخ

قوله
 اذا استقرت الخ
 اي بعد اربعين
 يوما وهي جميع
 ابدن تتجمع
 ثم تستند
 الجسد للمرأة والخلق

شبكة
 الألوكة
 www.alukah.net

وسبب الشبه عن القاضي عياض ما فيه ما في الروايات افراد عفت الاربعين
الاولى ومن جملة تلك الروايات ما ستر من قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالتفكير
نثمان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق معها ونصها وبارها
بان هذه الروايات اي روايات ان عفت الاربعين الاولى بل المراد انه
اي الملك كبحته ذوق الظاهر رجوع اسم الاشتراك الى المتكلم يستعمل ابتداء
ويعتبر ويصور غير كما اراد الله عز وجل وكذا التغيير في قوله وبعث
المصنف بالحديث الذي لا يريه الثالث خلقنا المصنف عظاما بعد من الابهة
المفكورة الى هنا التفرقة بين الفاعل والشيء فالشيء غير متكلم عليه مولات
ياقرب فان مبدأ النضوب لا يستعمل في خلق العظام حاصله ان القاضي عياض
ادعي ان الضويرة انما يقع في مادة المصنف اي الاربعين الثالثة واستدل بقوله
فخلقنا المصنف عظاما حيث عاين خلق العظام على المصنف دون النطق بالخلق
وهو متعلم بغير بانها انها يتركون الضويرة وخلق العظام مستترين وليس كذلك
بل الضويرة بانها على خلق العظام غير الضويرة لا يستعمل في خلق العظام والادب
والابنة لما ذكره والتصل ان خلق العظام انما نطق بالمصنف واما الضويرة من ان
فانما بل وهو في بعض النسخ وهو اذا امر بالظن لا يخلق ان هذه الروايات تقع
جم ان القاضي عياض قطعا واما الجمع الاول في جميع النسخ فقد على احتمال ان يراد بغير
بالحقيقة بانها تمامه ولا يتردد على احتمال ان يراد بغير بقاوه تأمل يا رب احله
ايضا احلهم وكذا انما بعد والابنة اي ما فيها ولا يفتقد فان
حلنا خاتمة اي خلق العظام هنا على ابتداء اي الخاتمة تعني وخلق معها الوالي
انذا خلق معها الخ هنا اي في رواية مسلم كاعتقت والاعتق المربع
الثاني وهو قوله ان تلك خلقا باخلاف الاشخاص فتبدل في
كله قبل وجوده هذا قريب من كلام القاضي عياض ان الله وقد يكون ذلك
مقبولة وتفسر بل وجود اللحم والعظام هذا بوجد الجمع الاول لان الضويرة مع قبل
وجود

وجود اللحم والعظام هو الضويرة التي وانما المراد بالضويرة الظاهر بعد لان الافعال
فقد كما لا يخفى اذ اتى اللحم اي في اللحم وتكلموا واختلفوا في
الخطاها اسبق والاعتق نظمة القلمه وقال قوم اول ما خلق منه السرة
لان حاجته الى القدر اشهر ومنها ينبت العذا والحجبه التي على الجنب في السرة
كانها مبروط بعضها بعينه والسرقة في وسطها من اوجي وتمتد طرفه في
الجماع قال في القاموس والجماع من انثى الفظ الايض في جوف القفار وحده من الريع
ويستعقب منه شعبة في الجسم والاطراف اي في تفصيل الاطراف اي بتفريع
الاصابع طلعت اي من حين التفريق ونارخ ان الرفع من العارضة في يتم
المنهاج وتراع من الرفع في بان المسنة تعبر قلعا بانها اللحم ان الريع تمنع
فقد بعد الاربعة كافي الخبر ودون لفظ الخبر بما مر من الملك فيمنع في
الروح وقد تسمى تراخي الشيخ عن الاربعين غير تعيين مائة له فانها استنبطه
الفتحا من الضويرة ان اقل مائة الحمل سنة استشهد بانها في ثمانه لم تنفقت
استنبط اي زعم بالاشارة للفتحا واستقط قوله هنا لان العضة تابت في الزمان
فانما استنبط لك احتمال العلوقة بعد التفريق في الاطلاق لعدم كونها
حاملا عند التفريق فلو وجد الصفة المعلقة عليها الطلاق والقر في مدتها
اي مدة الفراخ والافها اي والبق في ايضا انها تعني مدة الفراخ في خلق الجنين
الاولاد والاختلاف فانما اي علق الشيخ الامر المحدث وهو المسمى بقره لان
العضة ثابتة التي تأمل فيها فان هذا التفريق موافق لكل الامانة الرفع الذي هو
احتمال العلوقة بعد التفريق في الاطلاق وتكون العضة بانها واجب من هذا
قول الشر ووجه انذا علق الخ وعلق الشر عند من عوي الامانة الرفع وحجته
ان الرفع منقطع وجواب اي زعمه لا يوافق اتفاقا فهو على ان الشيخ يكون
بعد مائة وعشرين يوما تأمل ولم يخش ان يخها التي استنبط اي لم
يختلف احد في ان تلح الروح انها يكون بعد مائة وعشرين يوما وخمسة وعشرون

قوله
بشيء خطوله منظم
يعني اي في السرة
وبما حرمها في السرة
المسألة اي في السرة
في بعض النسخ في بعض النسخ
وقد تصور في بعض النسخ
بما قاله اوله في السرة
في بعض النسخ في السرة
ولا استنبط في السرة
قوله
في بعض النسخ في السرة
في بعض النسخ في السرة
في بعض النسخ في السرة
في بعض النسخ في السرة
في بعض النسخ في السرة

من غير ان يكون في الخبر
 انما في خبره ضعيف
 ودخول خبره اخيرا فترتبة الخ
 العشرة
 اختباط او ان الروح تنقلها هكذا في النسخ المتعاقب او في العشرة اما اختباط او الملائكة
 الروح تنقل فيها ويؤخذ من ان السقط لا يعلم عليه حتى يبلغ تلك المدة التي
 اعلم ان السقط احوالها على ان لم يظهر فيه حاشي اولى لا يجبه في غير نفسه
 فخرج في وقتها وان ظهر فيه حاشي لم يظهر فيه اشارة الحماة حبه منه ماسوي السقطة
 اما هي فتمت فتمت فان ظهر فيه اشارة الحماة حبه منه ماسوي السقطة
 ان ظهرت اشارة الملائكة
 او غيبت وخافت قد تظفر
 فامنع عصاة ورواها الغشيرة
 او اختبأ ايضا فغيره
 شجره ودفن في ثوبه فتمت

والسقط لا يكبر في الوفاة فخرج في وقتها وان ظهر فيه حاشي لم يظهر فيه اشارة الحماة حبه منه ماسوي السقطة
 ان ظهرت اشارة الملائكة
 او غيبت وخافت قد تظفر
 فامنع عصاة ورواها الغشيرة
 او اختبأ ايضا فغيره
 شجره ودفن في ثوبه فتمت

في قوله ان الروح تنقلها هكذا في النسخ المتعاقب
 في قوله ان السقط احوالها على ان لم يظهر فيه حاشي اولى لا يجبه في غير نفسه
 في قوله فخرج في وقتها وان ظهر فيه حاشي لم يظهر فيه اشارة الحماة حبه منه ماسوي السقطة

من غير ان يكون في الخبر
 انما في خبره ضعيف
 ودخول خبره اخيرا فترتبة الخ
 العشرة

ظاهر ساقية الاحكام ما هما من الاسئلة الثلاثة الاولى ان ظاهر هذه الرواية
 ان الكناية بعد النسخ وفي الخبر يعكسها الثانية ان ظاهر هذه الرواية ان الكناية
 بعد الاربعة الثالثة وفي اخرى انها عند الاولي الثالث ظاهر ان الكناية بعد الاربعة
 غير سواله وفي اخرى انها بعد السؤال فمائل ولعل الجمع هنا والجمع لعل
 الترجيح ان علة ترتيبه وانما بعد الجمع ومفادنا تحالا في الظاهر وقد يكون
 الجائز المذكورين معقوبتين فمائل من قوله عيان اي في رواية البخاري
 المذكورة وفي رواية البيهقي عكسها وهو ان الكناية بعد النسخ الروح
 كظاهرة رواية ابن سعد هذه ولعله لم يجعلها مستفادا من الرواية التي
 ذكرها فان الرواية لا تشهد ترتيبا او المراد ترتيب الاخبار فنظر كسر العشرة
 اي الترتيب المذكور لا يترتب الا في حال الخبر فيحتاج لان ترتيبها
 اخبره اي من الكناية والنسخ باربع كلمات اي بكتب اربع كلمات وفي رواية
 باربعة والمقدود اذا اهدى حازن كسبه وانما في المراد بالكلمات النفسا
 المدفونة وكل قضية تسمى كلمة في ترتيبها الثلاثة اشارة الى الرتبة والاول
 والعمل ولم يذكر فيه السقطة والسقطة لان العمل ينسب فيها غالبا فالمراد بعضهم
 فليراجع صحيح ابن حبان والاشترى في موضع مشبه وفقوده وغيرها
 وما يصح جمع مصيبه دفن الحسين حيث الخ في المكان الذي خذ
 معتر تراجع النسخ اي بكتابة التي خلت منها وفي رواية اخرى في النسخة من ترتيب
 المولود هو فالمراد هنا بذلك الترتيب الذي في رواية السقطة التي خلت منها
 باعادة الجارية العبارة الشريفة بحيث ضبط بوجه من اخبره اربعة
 مكتوبة وكان مفتوحة ومثناة تساكنته ثم حذفت على البديل قوله اربع حروف
 بعضون كال اوبدي كل والاخرى ثمانية مفتوحة بصيغة النقل المضارع على
 الاستناد وفي رواية البخاري قبلته زيادة الفا وروي بفتح الباء وضمها فيها
 اي في رواية البخاري ورواية المولود على الضبط الثاني ميسرا للفاعل او المقول وهو

في قوله ان الروح تنقلها هكذا في النسخ المتعاقب
 في قوله ان السقط احوالها على ان لم يظهر فيه حاشي اولى لا يجبه في غير نفسه
 في قوله فخرج في وقتها وان ظهر فيه حاشي لم يظهر فيه اشارة الحماة حبه منه ماسوي السقطة



في قوله ان الروح تنقلها هكذا في النسخ المتعاقب
 في قوله ان السقط احوالها على ان لم يظهر فيه حاشي اولى لا يجبه في غير نفسه
 في قوله فخرج في وقتها وان ظهر فيه حاشي لم يظهر فيه اشارة الحماة حبه منه ماسوي السقطة

اوجده لانه وقع في رايه ادم ورايه داود وغيرهما فبوتت باربع كلمات فليكتب
 هو وهو ياخوذ من النسخ بين عيني الولد عبارة الشرح حتى وتوكل بكتبه
 اي على جهتها ويطرف عنده او ورقة تفلت بعقده قاله جاهد وقال السطواني
 والطاهر ان الكفاية المعهودة في محبته وقد جاز ذلك مسرعا
 في رواية مسلم في حديثه عن النبي رضى الله عنه في قوله تعالى لا
 تقبلوا ربا في حديثه اي في ربي الله ما هو قاض في كتيبه ما هو لاق بين عينيه
 هو وتوكل اي على جهته هو المراد بقوله من عينيه رزقه اي عذاه حلالا
 او اياها قليلا او كثيرا او كما ساقه الله البر فينبغ به كالعالم وغيره شويك
 وخوذ لك كسوله على جهة الراحه او القرب جانتها والرياسة
 للرزق وفي بعض النسخ وهو ما يتناول الخ او انتفاعه وفي بعض النسخ
 وانتفاعه وهو اولي ويحوت من عطف الحاص على العام واحتمل اطلاق
 للمعترفة قاله البرهان اللغوي في الجوزة والرزق عند الفوف ما به انتفع اى
 الرزق عند اهل السنة والجماعة ما اى شي ساقا من عقال الحيوان اذ ما كان او
 غيره علويا كان او غليا فانتفع به اى بانفعل به رزق الانسان والدواب
 وغيرهما سواء كان ما كولا او غيره كما يكون ومترجوا وخوة فينا والعلوم
 لان الرزق نوعان ظاهر الايدان كالقوت وباطن القلوب والنفس والمعارف
 والعلوم وخرج به ما لم يبتغ به من سيفه البه طعامه فله اكله او من حوى
 فله رزقه فانه ليس رزقه لان رزقه الطاهر الكلة ورزقه الدابة رزقها
 والدابة نفسها ليست رزقا ولانه قال في عرف الشرح فهو ملك شيا ويترك
 من الانتفاع به ولم يبتغ به الله ليس رزقه وهذا النسخ كقول الكاظم
 السنة ان كل احد يستوفي رزقه فانه لا ياكل احد رزق غيره ولا ياكل غير رزق
 ثم قال وقيل لا ياكله وما انتفع به يعني ان الرزق عند المعترفة للملوك
 مطلقا انتفع به اهلها وهو ما ساقه الطرد له حول ملك الله تعالى فيه ولا يسمى رزقا

والامكان

والامكان مرزوقا وناسد العلم لخرجه رزق الدواب والصيد والاما عند
 امامنا الشافعي رضي الله عنه قال في عنده فانها الاملك عنده ولو قلبك المسيد
 مع انها ترزقه قال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقال تعالى
 وما من دابة الا على رزقنا اليه وسب نزول الآية الثانية الا ان المتكون
 المومنين بمكة قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ها خبروا الي المعبود فقالوا
 كيف تخرج الي المدينة وليس لنا هادار والامال فمن نطقنا وسبقنا فتركت ثم
 فرغ على القول الاول وهو هذه اهل السنة قاله في رزق الله الحلال فاعلم ووز
 المعكرونة والخمر والرزق لغنا العطا ويطبق على الخط المعطى واجلته
 طول الاوتصير وهو هذه الحياة الاطلاق احد هامة الحياة وهو
 المراد هنا ولذا انقصر الشئ عليه والثاني منقهاها وهو الوقت الذي خصه الله
 في الازل انقها الحياة فيه ومنه قوله تعالى فاذا جالجهم لا يستاخروا وساعد
 ولا يستغفون وظاهر هذه الآية ان الاجل لا يبر ولا يقصر واما قوله تعالى
 وما يعجز من غير ولا يقصر من عمر الآية فالصحيح في قوله من عمر ليس على علم عمر
 بال هو على طريقته عدي درهم ونصفه واما قوله صلى الله عليه وسلم من احب
 ان يبسط له في رزقه وينسأله في عمره ايد الله فله نصيب من رزقه فانه اجرة
 اصحابها قاله الفوري ان هذه الزيادة من قوله بالبركة في عمره والنسوة المطات
 وصيانة اوقاته من الضعاع وقيل ان الزيادة بالنسبة اليه بلطه في الملائكة
 في اللوح المحفوظ لان الخفة حواز وقوع المحو والانتات في اللوح المحفوظ كصحن
 الملائكة وقيل ان المراد بالزيادة ذكره الجليل فكأنه لم يمت فان قلت ما
 فائدة نقله الزيادة صلة الرحم على الله تعالى في حبه فاجعل المعلق عليه
 او بعد ما يحصل فالجواب ان ذلك للترغيب وقد ورد ايضا ان
 الصدقة تزيد في العمر وكذلك الدعاء وكذلك الالام على كل من تبه وحذرك
 اسباع الرمن وحذرك حسن الخلق وكذلك المتابعة بين الحج والعمرة وكذا الحجبة

قال ابن ابي عمير الاجل الميت
 المنوية النسي ونكاليه
 المنوية لحياة الاشياء
 واصلا مستقلا الاجل الميت
 الحياة تاديه

حسن الجوار وكذلك تسبح الراس مع الخيبة ولذا قال ابن الهادي في منظومه
 ولا زمر الراس بالشيخ مع ذنوبه تكفي البلاء وتغفل فسخة الاجل
 شيخ خبيث وعلمه صالح الخ والعمل كل فعل من الحيوان بقصد واراثة مناوي
 وسقي ناك الطيب كان من حق الظاهر ان يقال وشقاوتك اوساوتك
 فعدله اما حكاية لصورة ما يختص لانه يكتسب شيئا او عيبا والتقدير انه شقي
 او عيب فعدله لان الكلام مسوق اليها والتفصيل وارد عليها في شواهد اخرى
 عدل عن ذلك الشقاوة والسعادة لا الي ذكر الشقي والسعيد لان الكلام مسوق
 اليها والتفصيل الذي هو قوله ان احد علم الخ وارد عليها لاعلى الشقاوة والسعادة
 وامر الخ في بعض السبع كما هو رواية البخاري المصنفة فالابن من تقدير العيب
 اي اشق الخ فان قلت كيف يصح تسمية علي بن ابي طالب الملقب
 عن الخبيث بل انها كتبت ما اخبر به الله تعالى هناك مضاف وهو في قوله
 وجوابه اشق امر فبداه جوابا لهذا اللفظ فضمون هذا الجواب هو الذي كتبه
 وهو تطير عايت ازيد قايما اي جواب هذا الكلام ولولا ذلك لم يستعمل ظاهره
 لمناقاة الاستفهام لحصول العلم وحققت نفسي في هذه الاربعة متبعة في الوجود
 المحفوظ منسوخة منه بقرادى والسعادة معا وتارة الامور الالهية الانسان
 على نيل الخيرات وبضادها الشقاوة سعد واخلف الاشاعرة والماتريدية
 في الشقاوة والسعادة فقال الاشاعرة هم الزلتان اي مقدرتان في الازل لا
 يتغيران ولا يتبدلان فالسعادة الموت على الايمان لتعلق العلم الازلي بها كذا في
 والشقاوة الموت على الكفر وان قدر منته الايمان وعلم هذا فلا يتصور في العبد
 ان يتشقى ولا في الشقي ان يسعد وقال الماتريدية السعيد هو الملم والشقي
 هو الكافر والسعادة في الاسلام والشقاوة الكفر وعليه فيصير ان السعيد
 قد يتشقى بان يتبدل بعد الايمان وان الشقي قد يسعد بان يؤمن بعد الكفر وان السعادة
 والشقاوة غير ازليتين بل يتغيران ويتبدلان شيخ خبيث اي هو شقي وقوله

لعلم

لعلم انه كالحخير من عند الله رد اعلى التقوية المشتمين شركا واعلى اللشتر
 ه شيخ خبيث او سعيد فيها اي في الاخيرة والمراد انه خبيث الخ واحد
 اما الشقاوة واما السعادة ولا يكتسبان لو اعد بها وان امكن وجودها في الازل
 الحكمة اذ اجتمعا الاغلب واذا اختلفا فلما استقر فلذلك انصرف على اربع والاعمال
 خمس يحتاج لدلائل خبير عن خوبه قد رقت الارحام وما وفي بعض السبع
 قد رقت في الارحام وما وصفت بعد الاستقرار نقطة الخ ابي في قوله لا تشقى
 حدة قصة هذه النقطة انه اي الحال والثاني لا يبار على الثاني احكم بالتعريف
 ناييب فاعل يبارز وقوله مادامت نقطة اي مدة وامها نطقه لا تقا له نقطة
 بعد اي الان اي وهو اي انقضاءها بقلب الخ يجوز الاستناد بها الى
 تشقى في الروح معتمدا فقوله صفة صفة وعبارة مر في كتاب امهات الاواد
 والراجح في عيب اي الاجها من بعد تشقى الروح مطلقا اي في العيون زنا حوازة قلمة
 ه فكيف يقاس به ولدا بعقد وربا تصير قد نيك كل منهم اجاد اراج
 فيه فالقياس صحيح في شقا ولا ينافيها اي حرمه لا تقاطع عدم انقضاء العدة
 بها اي بالعلية اي ان لم يكن فيها سورة خفية ولا فتشقي بها العدة كما نقله الشيخ
 في متن المتفاج في كتاب الصلاة والامر من واقعه ولا من خالفه وعما رتبوا اطلاق
 الاصحاب ان العدة لا تنقض بعلة محمول على الاغلب انه الصورة فيها خفية
 لما قرينه انما عند عدم انقضاء العدة اي بالنقطة والعلية ويشهد اربع
 قوايل اي بالنسبة للظاهر اما بالنسبة للباطن فيحذف العدة واحدة فيجوز لها
 ان تشرح اطلاقا خيرا واحدة ه في ك ظاهرة العظماء وخفية
 اخبر بها التوابل ويعتبر اربع منهن او رجالا خبيران او جوار امراتان شمر
 وحاصل مذهبه ان في ان انقضاء العدة يتوقف على التا صفة وان لم تكن
 مخلفة وامتنع الولد لا تشقى بالنقطة المصفة الا اذا وجد فيها النكاح ولو خفا
 للتوابل واما العلة فلا يثبت بها شي من الامور الا انظر الى المال ولا



والله اعلم
 في قوله ان الاطوار الثلاثة
 في الحديث من عند الله والاسنان
 والكفة في الابد والبقية
 والنطقة والفتحة
 والخطم
 في قوله ان الاطوار الثلاثة
 في الحديث من عند الله والاسنان
 والكفة في الابد والبقية
 والنطقة والفتحة
 والخطم

ما شرطنا في الالوهة
 لا شيء مطلقا بل لا عرفنا الاطوار الثلاثة
 او وجود ما شرطنا في الالوهة
 لا شيء مطلقا بل لا عرفنا الاطوار الثلاثة
 سواء في الالوهة في الالوهة
 لا شيء مطلقا بل لا عرفنا الاطوار الثلاثة
 سواء في الالوهة في الالوهة

كما قلنا مثال للتحقق في الحجاز في الحديث الذي
 العرب اذا سمعتوا الاذنين ان يكون ثلث الالوهة
 فضل فلنسال وعادة المنا والهم والهم
 وبان والالوهة والاصل في التوحيدي كونها لفظية
 مستعبدا وهو خروج من عمل الطائفة غالبه
 الناledge المعتبرة اي عن القراءات في الالوهة
 بالندرة ومن ثمران هذا المجال في عالمه
 احاديث الفتح وهو بطون على ابان
 كما في الجامع الكبير احق آدم وموسى فقال
 بيده ونطق فيك من روحه وان يبدل لك
 من الجنة بدنيا فتثبت في الالوهة
 وكلامه وانزل عليه التوراة التي هي
 موسى في ربه من ابيهم في وحيهم
 في الالوهة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انما ابونا حبيبنا واخونا حبيبنا
 بكلامه

في قوله ان الاطوار الثلاثة في الحديث من عند الله
 في قوله ان الاطوار الثلاثة في الحديث من عند الله

في قوله ان الاطوار الثلاثة في الحديث من عند الله
 في قوله ان الاطوار الثلاثة في الحديث من عند الله

بكلامه وخطه كيد على امر فرة الله عالي فقال ان
 من خدج آدم موسى بل اناه وقوله احق آدم وموسى اي
 مروا به خاج وهو اوضح وقوله حبيبنا اي اوفيقا في
 اي كنهن سببا في اخر اجزا من الجنة وقوله خط الحجاز
 بقدرته وقوله في آدم موسى اي عليه بالجنة بان الزم
 هو مستلزم من كنهنا من كنهنا بل كان قديرا من الابد
 وقوله بلانا اي قالنا اتانا فسطحنا في واجوز الاحتجاج
 الصلاة والسلام وعادة الشرح على الحديث عند قوله
 اصله

وعدا يقين القضا ولا عهد من عاصم فيها بسوق
 فان قلت قوله ولا عهد الخ ما فيه احتجاج آدم والفضا
 لا ينافيه لان الاحتجاج بالقبول ان كان قبل الالوهة
 فيه لم يجز وان كان بعد الالوهة فيه وقيل ان يستوفى
 مواجدة بعد لم يجز ايضا وان كان لا يمنع ذلك بل يمنع
 به قوله صلى الله عليه وسلم في موسى وظهر قوله
 لخل احد وغالبه فالخصوصية لادم فلتامل
 عمل بالزيادة والاصل يعمل عمل لان عمله اما مفعول
 وكلاهما مستقن عن الالوهة فان زيادة البالد كما
 بها قال الالوهة في قوله في قوله في قوله في قوله

عمل بها قال الالوهة في قوله في قوله في قوله
 العمل بها قال الالوهة في قوله في قوله في قوله
 العمل بها قال الالوهة في قوله في قوله في قوله
 العمل بها قال الالوهة في قوله في قوله في قوله



من عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة لا يجاب نقلي على
نفسه نقلا من قوله الصادق عليه السلام لا ينصير اختلافه ان الاول
يخلد في الجنة والثاني في النار تحقيق السعادة او السقا في الدار
الآخرة على ما تبين في العلم بها من اضافة الصفة للموصوف اي عمله
نقالي بها السابق اي القدر السابق في اذنه او في الجوف وسها والمراعاة
لها فان فيه للاخطئة نقل الحق مجرد اعين الحق لا على غيره ايضا فليقلبه
في العسر لان القدر من اسرار الله نقالي الا فلا يجوز العيش عند
وفاء قاله على عسر الله وجهه لمن حاله عن الفقر في مظهره لا تسلكه
قواعد الصواب نقالي جبر عين لا الجبر قاعاد السوا له نقالي عسر الله قد خفي
عليك فلا انتقد والله در من قال

تاجر من اجري الامور بحكمه كاشا لظلمه ارحم ولا يفتنه
قاله في غير ما الله شيا فان شئت طيب نيتا وان شئت شقيا
فيسعد اخشع الله بها اي الاستار وحجبها اي الاستار فلا انزال من
غيره نقالي ويحتمل ان يكون المراد اخشع الله بالاستار وحجبها بالاستار تامل
وان عمل الخزي وانفاد الحديث ان عمل الخ فالاول له يعر له عمل قط
وهو من علم الله مؤنثه في الكفر والعياد بالله تعالى واما الثاني فهو
من سبق في علم الله مؤنثه على الاستار الخبر اسلمت على ما اسلمت له
من غير هذا دليل على عمله الذي لا يحتاج اليه فهو راجع لما قبل قوله واما ما
عراه فالابوت في الكفر وان العبرة الخ اي واذا دل الحديث ان العبرة
الخ بسابق القضا اي بالقضا السابق اي القدر السابق اي يظهر من
حاله الخ غير ذلك لان قضا لا يحتاج اليه في قوله وعبرة المشرك حتى فان قلت
قد روي في الخبر انه جنت الاقلام وطور رتبة الصديق او في حديث القادر في ما سته
في علم الله في الازل واذا كانت السعادة والشقا في الازلين فما عني قوله

من عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة لا يجاب نقلي على
نفسه نقلا من قوله الصادق عليه السلام لا ينصير اختلافه ان الاول
يخلد في الجنة والثاني في النار تحقيق السعادة او السقا في الدار
الآخرة على ما تبين في العلم بها من اضافة الصفة للموصوف اي عمله
نقالي بها السابق اي القدر السابق في اذنه او في الجوف وسها والمراعاة
لها فان فيه للاخطئة نقل الحق مجرد اعين الحق لا على غيره ايضا فليقلبه
في العسر لان القدر من اسرار الله نقالي الا فلا يجوز العيش عند
وفاء قاله على عسر الله وجهه لمن حاله عن الفقر في مظهره لا تسلكه
قواعد الصواب نقالي جبر عين لا الجبر قاعاد السوا له نقالي عسر الله قد خفي
عليك فلا انتقد والله در من قال

من عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة لا يجاب نقلي على
نفسه نقلا من قوله الصادق عليه السلام لا ينصير اختلافه ان الاول
يخلد في الجنة والثاني في النار تحقيق السعادة او السقا في الدار
الآخرة على ما تبين في العلم بها من اضافة الصفة للموصوف اي عمله
نقالي بها السابق اي القدر السابق في اذنه او في الجوف وسها والمراعاة
لها فان فيه للاخطئة نقل الحق مجرد اعين الحق لا على غيره ايضا فليقلبه
في العسر لان القدر من اسرار الله نقالي الا فلا يجوز العيش عند
وفاء قاله على عسر الله وجهه لمن حاله عن الفقر في مظهره لا تسلكه
قواعد الصواب نقالي جبر عين لا الجبر قاعاد السوا له نقالي عسر الله قد خفي
عليك فلا انتقد والله در من قال

من عمل

من عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة لا يجاب نقلي على
نفسه نقلا من قوله الصادق عليه السلام لا ينصير اختلافه ان الاول
يخلد في الجنة والثاني في النار تحقيق السعادة او السقا في الدار
الآخرة على ما تبين في العلم بها من اضافة الصفة للموصوف اي عمله
نقالي بها السابق اي القدر السابق في اذنه او في الجوف وسها والمراعاة
لها فان فيه للاخطئة نقل الحق مجرد اعين الحق لا على غيره ايضا فليقلبه
في العسر لان القدر من اسرار الله نقالي الا فلا يجوز العيش عند
وفاء قاله على عسر الله وجهه لمن حاله عن الفقر في مظهره لا تسلكه
قواعد الصواب نقالي جبر عين لا الجبر قاعاد السوا له نقالي عسر الله قد خفي
عليك فلا انتقد والله در من قال

من عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة لا يجاب نقلي على
نفسه نقلا من قوله الصادق عليه السلام لا ينصير اختلافه ان الاول
يخلد في الجنة والثاني في النار تحقيق السعادة او السقا في الدار
الآخرة على ما تبين في العلم بها من اضافة الصفة للموصوف اي عمله
نقالي بها السابق اي القدر السابق في اذنه او في الجوف وسها والمراعاة
لها فان فيه للاخطئة نقل الحق مجرد اعين الحق لا على غيره ايضا فليقلبه
في العسر لان القدر من اسرار الله نقالي الا فلا يجوز العيش عند
وفاء قاله على عسر الله وجهه لمن حاله عن الفقر في مظهره لا تسلكه
قواعد الصواب نقالي جبر عين لا الجبر قاعاد السوا له نقالي عسر الله قد خفي
عليك فلا انتقد والله در من قال

من عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة لا يجاب نقلي على
نفسه نقلا من قوله الصادق عليه السلام لا ينصير اختلافه ان الاول
يخلد في الجنة والثاني في النار تحقيق السعادة او السقا في الدار
الآخرة على ما تبين في العلم بها من اضافة الصفة للموصوف اي عمله
نقالي بها السابق اي القدر السابق في اذنه او في الجوف وسها والمراعاة
لها فان فيه للاخطئة نقل الحق مجرد اعين الحق لا على غيره ايضا فليقلبه
في العسر لان القدر من اسرار الله نقالي الا فلا يجوز العيش عند
وفاء قاله على عسر الله وجهه لمن حاله عن الفقر في مظهره لا تسلكه
قواعد الصواب نقالي جبر عين لا الجبر قاعاد السوا له نقالي عسر الله قد خفي
عليك فلا انتقد والله در من قال

من عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة لا يجاب نقلي على
نفسه نقلا من قوله الصادق عليه السلام لا ينصير اختلافه ان الاول
يخلد في الجنة والثاني في النار تحقيق السعادة او السقا في الدار
الآخرة على ما تبين في العلم بها من اضافة الصفة للموصوف اي عمله
نقالي بها السابق اي القدر السابق في اذنه او في الجوف وسها والمراعاة
لها فان فيه للاخطئة نقل الحق مجرد اعين الحق لا على غيره ايضا فليقلبه
في العسر لان القدر من اسرار الله نقالي الا فلا يجوز العيش عند
وفاء قاله على عسر الله وجهه لمن حاله عن الفقر في مظهره لا تسلكه
قواعد الصواب نقالي جبر عين لا الجبر قاعاد السوا له نقالي عسر الله قد خفي
عليك فلا انتقد والله در من قال

www.alukah.net

والحديث الاخر والثمنين شي في بيان امر الخوا ... ان مفاد ان من علم الله
تقاربه من سواله عنه وهو في طرقة واما ان هذا اول من استقام امره الشاوة
والمسادة في الاكله العائز والافكاره فقال ان يظهر معادتها وسفاهة طرقتها
من عبادته ببلد كاتال عن فضل العارفين انه كان يقول لو ان عرف الامم وارههم
في الاصلا من يوم السبت بر كرم وتطقت به ارادته من يغانته فمرايته
هكذا في شيخه فاعلم الناصح من منطقت مستورة عن اهل يجوز
كشور السنه الاحم كفي اورد في حال ان عنده ان يعلم عيسى في قوله
وان كان عنده ظاهره او منيع عليه فله في الخا اية اوله في حيز شوي
فكانت الاعمال على اية الخا بال نسبة اليا من عنا واطلا اعنا كانا صلى
الله عليه وسلم ان نبي احد امنكم على الحديث تامه فالوا والانت
يا رسول الله قاله ولا انا الا ان بقدره الله بحت والانتكال اي والهي
عن الانتكال الخ فينتفي التيقظ لهذا اي النبي عن ترك العمل والانتكال على ما
سبق من لفة قد منقذ الراي اي موضع ذلك الاقدام او حر اليه
الافسانه اي دشوا اليه فصفى التهم في حق العين العجة مضاع فضا الجبل
اي استغف له والمستلزم له واعادته والحسن ما قاله بعضهم

تأمل
منها ما قاله في قوله
وأيها الخا في قوله
والعبد ليعلم ان الاعمال
لا تنفع الا بالانابة
التي هي من الله تعالى
والتي هي في طرقة
والتي هي في طرقة
والتي هي في طرقة

Handwritten marginal notes in Arabic script, partially legible and oriented vertically.

واما المعنى فهو ما عند علي بن ابي طالب لان هذا الكلام
لا يثبت حكمه الرفعات والفتوة المصطلح وماتت عن صاحب حجة لا يقال ايا
حكمه الرفع على ما قاله في المصطلح ليعلم الزمان الطول اي من العزم وهو منقول
للذعبي وتبع له لعل الامم من بعد فما بعده يعني في اوجه التلويح
سدوا العمل الزموا الشدا وهو الصواب من غير انراط ولا شرا باننا اهل
الاغنة السداد في الوسط في العمل وقاروا بما ان لم ينظروا الاخذ بالاكل فاعلموا
يا قوم منة توال صلى الله عليه وسلم به اي فعل فسد بها تصير فانه
اي وضعها في الارض فمع من العاد اي النبي فقد يقره بها فاعلموا
في قولهم في الاصل وحديث البخاري في مناقحة النبي البخاري الخج
قام بصير فعل في حاله وقد استشكل ما ذكره عن الرجل من اهل النار لانه لم
يبين من الاتل فدوه هو يتركه عاص لا كافر واحيب بانرجع
ان صلى الله عليه وسلم اطلع على كفرة في الباطن وانما استعمل مثل نشه
ان الرجل اي لان ذلكما كان اواني ليعمل عمل اهل الجنة بعد من الطمات
الاعتقادية والقولية والعلانية فيما سير والناس اي يظهروهم وهو محمول
على المنافقين والمذمومين والظنون القاصي والله اعلم **المسألة الخامس**
عن ام المؤمنين فكتبت من قوله تعالى واو احد امها تقوم وهل يقال الاخرين
اخواتهم واخواتهم خالاتهم ولما تفر من اخواتهم خرج مع التبع اي لجل
التيح والاقاب لا باهت وامها تفر احرام المؤمنين وحياتهم اي ما ذكره من جمل
التتابع ويقال لهن امهات المؤمنين ايضا على ان النسابة خارج في خطاب
الرجال شيئا وتقليبا مائوج دونه نحو النظر والمطوية فليست فيها
والامر ونحوها السفر في السفرها كالاحسان وعبارة الشرحي دون
الماوية والنظر وخرم الباتمة من وثق ابوتني في الآية اي ما كان جمود
ان الاحسن رجالهم زبدن في ابوت النسبه اي لو كان ابائي النسبه حتى يتبع
وهو يعلم الاصل والنعاء
منها ما قاله في قوله
والعبد ليعلم ان الاعمال
لا تنفع الا بالانابة
التي هي من الله تعالى
والتي هي في طرقة
والتي هي في طرقة

قال الطيبي في مجموعنا بان دبتنا قد حال واشتد وشاع وظهور ظهور المحسوس
لكنه في الشوق حبيته لا يجزي عادي بصبر وصبر في شهادة اليوم المكتة لعدم دبت
ومن راور زيادة عليه فقد حاول ما لم يرضى له من تصور فهمه راه ناقضا فقل هذا
بنا سبه ان يقال قوله في تصور راجع الى ان اي من ان في الزيادة على المال فهو اقصر
مطروود ومن ثم يطل على الله عليه وسلم بقوله كحين راي حيا انما
في المحسوس قفا اما هذا قفا لانه البوا السرايل يتران يقوم ولا يقدر ولا يستل
ولا يتكلم وان يصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مؤذنة فليتكلم ولا يستل
وليقدر وليتصوم ورواها البخاري ورواها قال صلى الله عليه وسلم من نزلت ان يرد
الله سما ان يضر على اسمه الذي لما قدم المذنب او يفرج عنه لانه اقرب
بقدره صلى الله عليه وسلم كما في المسئلة المكين وانما طلة البخار وكان لتدبر
عائنه ثم المتناج لم يرا الا بقل الملك بطلنا اي في المحسوس في غيرها
هذا في هاتين العاشر والثانية وعند الحقيقة كما يفقد البيع بالاجارة والقول
يفقد بالتعاين لانه لا يفقد الملك عندهم فاحفظ ذلك ويتقل بالنسبة
المفقولة او للتعاين وصورة راجع الى العقد المختل شرطان اولهما اي لا يتقل ذلك
العقد الملك ويجوز بالاحوذ على ما يحرم دون نحو الوضوء فان الزيادة فيه
على المشرع لا تضرب والبيع مع فخر الخمر وهو ان يزيد غير مبرور استراوتين
السئلة سواء تضرب بغيره او لا علمه اي تحقيقه في الجمع اي لعله لا يجر
تقريب مضمون او في مكان مضمون وما بعده من تسمية المسمى بخلافه الذات
اي بخلافه اذا كان التهمي والشئ لذاته فانه يبطله اي المنهيات او المالح قبل
القتل اي الاول وخانات السلاجق خان وهو المسمى عند العامة بالوكالة
وبيان حكمه لوضع استجاز الجير والقرابة المجدد لا بالجماع المسمى
والرالمهلة اي ما جاز كثيرا مما امر العباد او المعنى اجازة كثير من العباد
الذرية المختل الا في الفسخ يوم الامة وعينه اي في يوم الامة وعينه

هذا في هاتين العاشر والثانية وعند الحقيقة كما يفقد البيع بالاجارة والقول يفقد بالتعاين لانه لا يفقد الملك عندهم فاحفظ ذلك ويتقل بالنسبة

من البيع والوكالة المسمى عند العامة بالوكالة وببيان حكمه لوضع استجاز الجير والقرابة المجدد لا بالجماع المسمى

ومن ثم يطل على الله عليه وسلم بقوله كحين راي حيا انما في المحسوس قفا اما هذا قفا لانه البوا السرايل يتران يقوم ولا يقدر ولا يستل

ومن ثم يطل على الله عليه وسلم بقوله كحين راي حيا انما في المحسوس قفا اما هذا قفا لانه البوا السرايل يتران يقوم ولا يقدر ولا يستل

وان احد شئ بالبنا للمفقولة والحاصل ان البيع الا في العدة يقتربها

طالع القدر مستقينا الى الله ان بعض العباد قد ظالموني
بمحمون لي وحرك زويرا است انهم فيهم ولا يعرفون
تخالف بالفضل من قولهم او يقتلهم مقطوف عليه اي بان
يخلفونه بالخلاف وهو نفع من الطب ويوطون من ناطة بذا عقله
كالهذات انواط قال في الصحاح وذات انواط اسم شجر بعينها كالحمر
الهدى قال المولى المعنى لكان متفاعة بمحروف وقع صفة لالهة واما موصولة
ولهم صلتها والهة بدلتين ما والتقدير اجعل لنا الهة كما لنا الذي سنتر هو لهم
وهو يدانه بواجب قطع ضرورة ان ما محيرة في الهة مرفوع وقد اجاز ذلك في
والاخشس يقول مورث بذي اخوك وخرج عليه الحال السبوط في الجمع حديث

قال الطيبي في مجموعنا بان دبتنا قد حال واشتد وشاع وظهور ظهور المحسوس

هذا في هاتين العاشر والثانية وعند الحقيقة كما يفقد البيع بالاجارة والقول يفقد بالتعاين لانه لا يفقد الملك عندهم فاحفظ ذلك ويتقل بالنسبة

أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله
أجل الصلاة على محمد وآله

بني الإسلام على خمسها دة الم بالرفع هو شريك
من الذي أي الذي ينتهي إلى ما ينطق به
أو كان كالنقيرين
أو حالاً كالقيام فإنه يطلب
في نحو الصلاة والأذان لا في كل حال من فإطلاق الصلاة عليه وسلم لم تقدره فقولنا
على أن ما هو فنية في حال المبرم أن يكون فنية في كل الأحوال فتأمل
ما أتى به في شأنه لا في الأوقات لا في الأوقات لا في الأوقات لا في الأوقات
منها اختلاف الرجال بالنسبة
كما قالوا أي الأمر كما قالوا من الرد والإبطال
الثانية وهي ليلة النصف من شعبان على كسبيات ثلاث مائة ركعة
أو ليلة النصف من شعبان في ثمانية ركعات أو ثمانية ركعات وقوله وأربع عشرة
ركعة ثلث الكسبيات والمفودتين بكر الوار أحياها أي
أو جمعة من رجب وليلة نصف شعبان بقوله لا ينطق أي بقوله لا ينطق أي
قيامها يكون كلما من الفرية دل الإعلى طلبه التيام ليلتها على أن هذه
الثلاثة ضعف المرة أي فيعملها في تقابل الأعمال بالشرط المتفق فيها في
العمل بالخير الضعيف صل ليلة أي ليلة نصف شعبان فصلاته
صلى الله عليه وسلم أي في ليلة نصف شعبان فإنه كما لا يتكلم أي صلاة
الليل لوجوبها عليه كما كانت واجبة علينا أيقا في صدر الإسلام ثم نسخ
وجوبها وهل نسخ أيقا في حق صلى الله عليه وسلم أو إخلالاً والواجب الأول
ليس في عمله خبر قوله فتنن المذابحة على الجملة في صدق الجملة ولا عبرة بانه
بوجه اعتقاد العامة الوجوب وقد اتفقنا أن اثنين من أهل الأئمة لما رجوا إلى
بلادهم من الحج سألوا عن ربه ما رأوه في مسيرهم فقالوا واحد ربه التامع
مكة يبلون صلاة فجر ثلاث ركعات فقالوا الآخر أنها كان ذلك يوم الجمعة لجميع

الأوقات
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها

أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة

من جهة منطوقه الخ المنطوق وما دل عليه اللفظ
في حال النطق أي معنى دل عليه اللفظ بالواضحة والمفهوم وما دل عليه اللفظ
ما في حال النطق لأنه أي منطوقه وكما نحو الشفا كان يقول روي
أي في حال النطق أي معنى دل عليه اللفظ بالواضحة والمفهوم وما دل عليه اللفظ
من الشرع الذي هو دليل يستخرج منه حكم شرعي وهو بطلان ما ذكره وقد اخترنا منطوقه
هذا الحديث منه مقدمة كلية لها الكبرى وهو الذي فيها الحد الأكبر الذي هو
بموجب المناظر أعني بما قولنا وما كان كذلك فهو باطل وأما الصغير
وهي التي فيها الحد الأصغر الذي هو موضوع المطلوب وهي قوله لا ينطق أي بقوله لا ينطق أي
الشرع وليس عليه امره وقد لفظنا بالحق في بيان ما نقرر من قولنا في هذا الحد
كتاباً من قوله من غير غيره وليس المراد بما نحن فيه حديث المعتز إذ لا بد من الإعلى
الكبرى بقا أن ما ذكره في النتيجة لا يتقرر في الشكل الأول إلا بحجاب الضمير
وهو هنا سائله إلا أن يقال في هذه الجملة تامل وما لها والمستنبطه
وهذا الحديث مقدمته أي كبرى جامرة باعتبار منطوقه ومنه كلف ونشر مستوفى
لأن قوله باعتبار منطوقه يرجع لقرنه ونقده وقوله وفيه يرجع لقرنه وإنبات كل
حكم شرعي كما صحح من الشرط في حيث قال فإنه من حيث منطوقه يقع مقدمته
كلية كبرى مخدثة هففي في كل دليل مثبت لحاله وبعبارة أليان كلامه المشتمل
السابقة تامل خطا خطوطاً الرأعاً صورة ما فعله صلى الله عليه وسلم في هذا
ثم في هذه الآية وإن هذا صراط مستقيماً فأيقوه أن يقع العمدة
أن على تقدير اللام وكسرها استيقا فأن هذا الذي روي في صراط مستقيماً أحاله
فأنسجوه ولا تتبعوا السبل الطرق الممخلة ففقره في حديثه أحدياً الثانية بتأمل
بحكمه عن سبيله عن دينه ذلك وهو ما كرمه له كرمه في قوله في الرسالة
اسم كتاب الفقه الإمامان أفقره صلى الله عليه وسلم الذي إليه سبحانه واليه
والجود له فإذا ففقره إلى سنته ففقره إلى السبع السبع فالرد ومبته أخيرة قوله الإكراه

الأوقات
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها

أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة
أوقات الصلاة

الأوقات
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها
بعضها

ايدى ظاهره بالنظر الى ما دل عليه الاستنباط من عبارة
 الشرحين في ان ظاهره منفتح لا يخفى حاله كما كل الخبز والقوة والكلام والشرع وغير
 ذلك واعلم ان اخذ المال امانا ان يكون باختيار المالك او غير اختياره كالارث
 والذي باختياره امانا ان يكون من غير مالك كالاشياء المباحة التي لم يبق عليها
 ملك او يكون من مالك والذي يوجب من مالك امانا ان يوجب عرفها او تراضيا
 والمأخوذ عرفها امانا ان يكون سقوط عينه للمالك كالقنطرة والاستحقاق للمأخذ
 كالنزوات من المتفق ومن المأخوذ كذالك التنازع والواجبات والمأخوذ تراضيا
 اما بغيره كالبيع والصدقة واما بغيره من كالهبة والصدقة وجميع هذه الاقسام
 حلال الا وعينه شرط المشع في تخصيصها ثم بعد ذلك اورد في الحاي في باب
 الاحياء اسباب تهلك ما يهلك مثلها بالاحياء مما سبق عليها ابن عبد الحق و زاد في

الهدايا بالذکر فقال
 واسباب التماكيل المبراما معاوضة هبات والهدايا
 ورتبة النقدية شرارية والاحياء القيمة والوصايا
 ولا يرد عليها القطعة والاحطاب والاحتشاش والصيد لانظر المنة في اسباب
 ما يهلك مثلها بالاحياء ومراعاة القيمة ما قبل التي والله اعلم على علمه
 فان عرفت وراجع بعينه كمال الضح او جسد نحو قوله
 احبات لكم هبة الاقام ومنه اي الحلال ايضا ما لم يعلق فيه منع
 على انفسه لقولك عبارة الشرحين نزل الحلال مسرة الايام مالك والضافي
 بها لم يرد بغير دليل و اوجبه تهادل دليل على حلاله ومرة الخلاف يظهر
 في المسكون عن الذي جعل اصله عند مالك والتاقي هو من الحلال اذ
 هو الاشد بغيره وعند الحنفية من المار بعينه الا انه قبل الاحد فيما اوجي
 محبا الا انه وقوله في رواية البخاري وحكته عن اشيا حرة كغيره
 فلا ينجسها ولا ينجسها الا ان ينجسها بالاحياء
 حصة

اعلم في هبة
 وعرض في حلاله

حمة اما الفسدة او مضرة حقيقية واما الفسدة او مضرة ظاهرة واما الغلغل
 في وضع اليد عليه كالتراومذكية المحبوس انظر هل الاوله مثال لما فيه مضرة
 حقيقية والثاني مثال لما فيه مضرة حقيقية او كمال منها مثال لكل منها والظاهر الاول
 كالمزاجات فيقال له خصاله الانساب العنيد في حصاره

ومذكرة المحبوس فانه حرام لمضرة حقيقية فيجب جلالا وموكله الملم والكباب
 كالسور وكل حيوان او نبات فيجب عليه والطير مثل الاقان شاة او حمار او مضرة للرجل
 متاوكله والخرفان مضرة كونه عاقلا لا مضرة فيهما ينجس في الاصل
 على الوجه الاصوب ربيع الربا فانما يرد في الطبع هو وتوافقها للميت
 والسك والزيادة الا انما ينجس على الاستئثار من كالا فاما وجوب كالا يخفى

على انه اي الاستئثار لا يخفى على اي بالمعادن بعض المحرورين اي من طبايعهم
 حارة وفي الصحاح المحرور الذي بدا خائفة حرارة الفسدة وغيره والثبات كذالك
 اي يلمسه حاله وسائر المسكرات والمخدرات الغرق بين السكر والمخدر
 ان الاول يبر بالقل والثناني يقطبه والنجي وكذا اجوزة الطيب محل الحرمه
 بينهما وفيما قبلها في الكثير منها مقتضى كلام الحنفية اي ان وصل الى احد
 السكر واما الاقوية فصحح علمنا بانها حرام لله اذا اعادته يجب عليه
 استئثاره على وتحررها عن الخيل من غير ما يذ وما الايض
 فيه يرجع بالبناء للتعامل اي يرجع حكمه او بالبناء للقول اي يرجع فيه فما
 استثنوه حرام وما الاحلال فان اختلفوا في استطاعتهم في الاكثر منه حتى فان
 امسوا وانع قد سبق الا وهم قطع العرب وفيهم الفتوة فان اختلفت فتوى
 ولا ترجيح اوله فحكمه شق باسناك وامر بوجوبه او لم يكن له اعم عندهم
 اعتبار الاستئثار من الحيوان صورة او طبعا او طعا الحرفان استويك السنهات
 اوله بخد ما يشبهه فحلال لا يذ فكل احد فيما اوجي حرام منه وش الحوازة
 اي المتداوي بعضه سائر النجاسات اي بالنجاسات الصدقة الا الخمر واما

واستثنى بعضه من ذلك
 العنق النسب المالك في حصة
 ففهم كالنذاري فليبر مع

قول
 وتخلل الشقة فالابوا
 حقيقة نقي الزبيب
 او التمر اذا طبخ حتى
 ذهب ثلثاه ثم استند
 حل شره ما دون السكر
 هو سيقول

اعيانا غانية كالعبد والسيان
والدفر فان كان من الثياب الالوان
او كان شامعا في الاماكن كمن السب
المال من بخارة علم انه قد كذب في
بعضها في المراتح وصوتها
او من عصبدها وخطم يدهن
نفسه او قفل ذاك في الحبوب
او الدار لهم او العا تير لا خلوا
فان من ان يكون معلوم الفدر
او محسوبا فان كان معلوم الفدر
من ان يعلم ان قدر البصير حلبة
ماله حرار كغايه تبييض الصف
وان استعمل اجودا وقرقالب
ظن مثل ان يكون فيه مال
بخارة قد سدت بعضها فبقيت
ان العنق حلالا وان البنت
متاحا ومن يفسد من ينسك
فمنه تفرق بقا لظن
وحرزان بسبب الماء العين
فمن حفره وان كان في علم
اسه وملكه فهد
العنقود والافتقار حذبه
فان عاند الماء وقاله احد
الامر بلحي ناعه لفاضي
في العنق حتى يطيب للرجل
ماله فان تخبر عن الفاضي
وله جبه فليحى جبال
متدينا اغبير نزل فان عجز
عن ذلك فليسول هو نفسه
وغيره على يد الصرافيه
ما عجزه وينعني ذلك
له ويطيب له الباقي
واما اذا اختلطت دار

فمنه نكاحها الصبر فانك منته ودخلت في الحرفي انتم على ملكه الاول
ومما اخبرنا من البصير المصور فانه استقار فربما يتالا اللسد ثم حبله ان يكون
ذلك المعبروات وانما ذلك التبريد لورنته فالملك فيج له ولم يتبع من هراذه
له في الاستعمال فهو من التبريد طرفه الجفونه صحاح لعدم اعتقاده
يشترى ومن ثم لو اصطاد طير فراه يدمه علامته على امل الملك وان لم امر من قوله
لما فترناه في نظيره اي يظن ان ي مقابله وهو بحال فليسا اي اللال
المعنى الذي فترناه وهو قوله المتقدم وهو على البصير وان
وان كان احدها قوي في الخيل والتمير بصدوره عند ذلك
معتبرة في العين اي في ذاته التي المشبه فالملك له جواب ان اي لهذا الاحد
فلو هي صيد فوجه اي جرحا لا يشترطه في الحركة مذبح بان لا يضي
الالموت والافلا بغير ما ذكر فوقع في ما اثاره الخلال وقوعه على الارض فانه
لا يتراد الا بحسن الفزونه فسقط من اثنان من العنق والباقي الا في ما لم يسقط
بالاستعداد في فعل وشركه منه بخلاف الال وشك في قائله منها
اي من الكلبين او من البرج وقوعه في عوم او في الخ لان الاما في في المستن
التمير وقد وجد سبب جلال الموت فلا يزال الشك في المبع في هذه الصورة
التمير في غير الصبر ولوجح طير الماء المعبارة فرفه شق فان روي طيرا
على وجه الماء ولم يقسمه السه فبقي ومات حل والماله الارض اوتيه وهو الماء والراي
كذلك حاله وان كان في الخارج الما ووقع بعد الاصابة في جرح هذا اللد مال
ينته في الهواء الحركه مذبح فان وصل اليها حل جزواه جرفه وعبارة الشرف
ثم المنهاج فان كان في الطير خارجة ثم وقع فيه او هو انه والراي بالجر حفر
في البرق وهو مخالف لما ذكره هيا في المثلثة الاولى وما هنا تعين وقوله او هو
في هو انه على جزف مضار اي في هو اياهتمه والتمير امره في هذه المنهجا
اذا كان هناك كغالبه عند ما اذا كان في بخار فترناه ان وقع بين اثنين طائر ارتفع فاختل

منه
التمير امره في هذه المنهجا
اذا كان هناك كغالبه عند ما اذا كان في بخار فترناه ان وقع بين اثنين طائر ارتفع فاختل

التمير امره في هذه المنهجا
اذا كان هناك كغالبه عند ما اذا كان في بخار فترناه ان وقع بين اثنين طائر ارتفع فاختل

فمنه نكاحها الصبر فانك منته ودخلت في الحرفي انتم على ملكه الاول
ومما اخبرنا من البصير المصور فانه استقار فربما يتالا اللسد ثم حبله ان يكون
ذلك المعبروات وانما ذلك التبريد لورنته فالملك فيج له ولم يتبع من هراذه
له في الاستعمال فهو من التبريد طرفه الجفونه صحاح لعدم اعتقاده
يشترى ومن ثم لو اصطاد طير فراه يدمه علامته على امل الملك وان لم امر من قوله
لما فترناه في نظيره اي يظن ان ي مقابله وهو بحال فليسا اي اللال
المعنى الذي فترناه وهو قوله المتقدم وهو على البصير وان
وان كان احدها قوي في الخيل والتمير بصدوره عند ذلك
معتبرة في العين اي في ذاته التي المشبه فالملك له جواب ان اي لهذا الاحد
فلو هي صيد فوجه اي جرحا لا يشترطه في الحركة مذبح بان لا يضي
الالموت والافلا بغير ما ذكر فوقع في ما اثاره الخلال وقوعه على الارض فانه
لا يتراد الا بحسن الفزونه فسقط من اثنان من العنق والباقي الا في ما لم يسقط
بالاستعداد في فعل وشركه منه بخلاف الال وشك في قائله منها
اي من الكلبين او من البرج وقوعه في عوم او في الخ لان الاما في في المستن
التمير وقد وجد سبب جلال الموت فلا يزال الشك في المبع في هذه الصورة
التمير في غير الصبر ولوجح طير الماء المعبارة فرفه شق فان روي طيرا
على وجه الماء ولم يقسمه السه فبقي ومات حل والماله الارض اوتيه وهو الماء والراي
كذلك حاله وان كان في الخارج الما ووقع بعد الاصابة في جرح هذا اللد مال
ينته في الهواء الحركه مذبح فان وصل اليها حل جزواه جرفه وعبارة الشرف
ثم المنهاج فان كان في الطير خارجة ثم وقع فيه او هو انه والراي بالجر حفر
في البرق وهو مخالف لما ذكره هيا في المثلثة الاولى وما هنا تعين وقوله او هو
في هو انه على جزف مضار اي في هو اياهتمه والتمير امره في هذه المنهجا
اذا كان هناك كغالبه عند ما اذا كان في بخار فترناه ان وقع بين اثنين طائر ارتفع فاختل

منه
التمير امره في هذه المنهجا
اذا كان هناك كغالبه عند ما اذا كان في بخار فترناه ان وقع بين اثنين طائر ارتفع فاختل

وهذا كذا يعني بالمراد بالشرع من مرجع انما هو من عموم الى
 او الاحتمال الامرين فيه اعني المص والتميز واحتمال التفرقة بين فكونه
 هو القائل بهذا الحكم وهذا ناك كثير من الناس ان يفهموا ان معرفة حكمها
 يمكن القائل من الناس وهم المجهولون ومن المجهولين هذا نوح يفسرهم
 وتوابعه يفسرهم ولعلمهم بالاقبال غيرهم وغيره مبداء اخره قوله
 يكون الامر مشتبهها عليه والشهات على هذا في حق غير العلم وقد يقع لهذا ايضا
 حيث لا يظهر ترجيح احد الطرفين ثابت لان علم كونهم مشتبهات
 يستلزم علمهم من هذه الحجة او المشتبهات بهذا الاعتبار يعلم كل احد
 فلا يكون التفسير الكسري بها وعبارة التبرئة اي لا يعلم حكمه من
 من التحليل والتبرئة والا فانه في عبارة الشهادة علمها من حيث انها مشكلته
 من اي التفسير الى الجمال والجرام واخذ باجره من الحل والحرمة فيصير
 مثله اي مثل الاحد وقد يكون دليله اي المجهول والشيء المجهول في العلم
 يظهر باحد الطرفين اي وهو ناك على اشتباهه من عدم ظهور شيء المجهول
 فيه ومثله اي مثل الثاني على اشتباهه مما مر من الاول والاسباب
 والمغاي كشي وجهه يبينه ولم يدبر هل هو اوله او لغيره اي حكمه الحل والوج
 تركه محظور اي امره من جنسه نكح موافقته اي الوقوع بينه
 والصواب الاول اعني قوله جل مع الكراهة ودليل الحل اهل المشتهات
 المستوجب الطرفين اي تركه وقيل ما اذا ما اي كانا الفرض والفعال
 لا يقال الخرد اشكال وارد على قوله ان الجمال الذي استوى طرفا فلا يتصور ريب
 ورجح في مخرج الفرض شرعا كما في الجوارح فالمرجع اي في امر مرج
 تركه على فعله شرعا كالنكاح الصارم في حركه شهوة في الغفلة
 ان القبلة للظاهر من زمان حركته شهوة بان خاف الاثر والجماع حركته
 وان الحركه شهوة كانت خلافا لاولي وعبارة المنهج حركه حواس ان حركه
 شهوة

شهوة الافتراء كذا ولي وتزكوا اي البيه والنز الصالحه التفرقة هذا
 اي من الملوحة الحرف في نفسه شره عليه و عدم القياس اي الحساب
 على عدم القياس يستكره فقالت سودا اي امرأة سودا بالمد وعبارة
 المسعودي وقد ثبت انه صالح لله عليه وسلم حين تزوج عنترة بن الحارثه امرجى
 بنته اي اتراب و جات امه سودا فقالت قد وضعتمك قال له النبي
 الله عليه وسلم دعها عنك وفي رواية اخرى وعنترة بن العيص وقد قيل
 الخ بقوله قوله عليه الصلاة والسلام دعها اي تركها وليدع
 ايها اي جارية وعبارة عميرة في جاشند عالي المال لقطعاي الحديث
 اختلج سعد بن ابى وقاص وعبد بن زهد في عمارة فقال سعد يا رسول الله
 افتاحي عنك عهد الى ابنه فانتظر شهده فبى وقال عبد بن زهد الخ ولعله
 فراسخ الى بنه ليدته فنظر صلى الله عليه وسلم اليه فشق فري بها بينا بعينه
 فقال هو لك يا عبد بن زهد ان الولد للفرقة والمظاهر الخ واحتمل في سودا
 فامر بتركها والامر بالاحتجاب بقوله صلى الله عليه وسلم ابانده اخرها ورعا
 مكان الشهادة والظاهر الخ عبد الرحمن وواته امه بانية وقد خالفوا واحتمل
 فلم يعين فراسخ الله وعول على الاستلزام وحقا هذه الحديث واعتد بان ذلك
 يعني انه عدل احتمل الخ بقوله صلى الله عليه وسلم الاجماع على
 ان شها دة امره واحده غير باقية في مثل ذلك لا لا بد ذلك من ارجح شهوة
 او رجل وامرأتين او رجلين والثاني اي والا فالتالي عندك اي تحرز
 عن الشبه وحت على الاحوط فامد كمنه اخبره مجرد احتياط وهذا امر قد
 اي الاثر مؤذنه اي مشقرا بل الخ ودال عطف على مؤذنه اي يوديل عال انه
 ينبغي المعنى اي يجب عليه ان يوقه الاشتباه ويندب له ان لا يوقه الاشتباه فشيئا
 الغلبي وان علمه اي ذلك المفتح حكمها بها من يقربه اي في قوله
 المشق قال الفرط والمصواب الاول حصر فلا يصدق الخ عبا ذكرها خبر سلم
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا يصدق الخ عبا ذكرها خبر سلم

هذا هو المقصود من قوله صلى الله عليه وسلم
 دعها عنك وفي رواية اخرى وعنترة بن العيص
 وقد قيل الخ بقوله قوله عليه الصلاة والسلام
 دعها اي تركها وليدع ايها اي جارية
 وعبارة عميرة في جاشند عالي المال
 لقطعاي الحديث اختلج سعد بن ابى وقاص
 وعبد بن زهد في عمارة فقال سعد يا رسول الله
 افتاحي عنك عهد الى ابنه فانتظر شهده فبى
 وقال عبد بن زهد الخ ولعله فراسخ الى بنه
 ليدته فنظر صلى الله عليه وسلم اليه فشق فري
 بها بينا بعينه فقال هو لك يا عبد بن زهد
 ان الولد للفرقة والمظاهر الخ واحتمل في
 سودا فامر بتركها والامر بالاحتجاب بقوله
 صلى الله عليه وسلم ابانده اخرها ورعا
 مكان الشهادة والظاهر الخ عبد الرحمن
 وواته امه بانية وقد خالفوا واحتمل فلم
 يعين فراسخ الله وعول على الاستلزام
 وحقا هذه الحديث واعتد بان ذلك يعني
 انه عدل احتمل الخ بقوله صلى الله عليه وسلم
 الاجماع على ان شها دة امره واحده غير
 باقية في مثل ذلك لا لا بد ذلك من ارجح
 شهوة او رجل وامرأتين او رجلين والثاني
 اي والا فالتالي عندك اي تحرز عن الشبه
 وحت على الاحوط فامد كمنه اخبره مجرد
 احتياط وهذا امر قد اي الاثر مؤذنه اي
 مشقرا بل الخ ودال عطف على مؤذنه اي
 يوديل عال انه ينبغي المعنى اي يجب عليه
 ان يوقه الاشتباه ويندب له ان لا يوقه
 الاشتباه فشيئا الغلبي وان علمه اي ذلك
 المفتح حكمها بها من يقربه اي في قوله
 المشق قال الفرط والمصواب الاول حصر
 فلا يصدق الخ عبا ذكرها خبر سلم عن
 النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا يصدق
 الخ عبا ذكرها خبر سلم

والانطلاق منكم اللسان بسؤفة فعدو عوران وللناس السن
وعينك ان الهدى اليك ما يبا للفر فقل يا عين للناس عيب
وانما في الحديث بذكر الدين الي ما يعلق بالحق ويذكر العز الي ما يعلق بالباطل او اذا
استأذنا الي الشرح هذه المناقاة الى المدونة في الكرامات وعلى طلب تراهته
اي ودليل على طلب الحق ولو من علم غيرهما في غير الامراي ولو كان المشرك
من علم الحق اي يطلب من الشخص ان يشهد عن ما هو شبهة عند الناس وان لم
يكن شبهة عند من كان حلالا لاختصاصه ولو امره احد اليه باخذ
او باجل شبهة الختال في المشكاة والذرية بخبرنا الشبهة ان خفت ولو كان
على الولد في ذلك ضرر بوجهه وكان له لم ينفذ ذلك تاذي الوالد اذ ليس
بالضمن جاز والافلا شوريه واستعمال ما اي ونزاع استعمال ما الي
الغريبات قوله فان كان سبب التزم بغير تولد وتقرير هو سبب الصحاح
الكهوس بالتحريك طر من الجنون فتوقع فهدم الله وانها امر بجمع على
الله عليه وسلم عن اهل الجور بكونه لفتنة المشبهة اذ هو لها صفة وله هدية
كما قال في حرمها ويفرض له المشبهة فالمصطفى كان مشرعا تارة بمر
الغنى فورا على الامام من الناس في الشبهات وتارة بفعله وتبعه بالاجح
على اناس بصيغة محال الشبهات لانهم لم يخفوا بالقسر الا اول الفرة
بينه وبينه الاوله ان الاوله لا مستدله اصلا وهذا الذي مستدل لكنه ضعيف
حدا فان دفع قوله اي قول بعضهم اراد هذا النوع ايج ما
تكا فاسياد وهذا من كلام العرف المنرف فانه منقطة الحلال البصر
وهو الذي له على الطر شبهة من جملة الذوق بسلط الارض على اجسامهم حرمي
ومن وقع في الشبهات وينافيا ما من احتمال الرواة وقع في الامراي
سقط قال القوي يشي الوقوع في الشئ السقوط فيه وكل سقوط شبهة بغيره
بذلك وانما الوقوع منه يقع حقيقا لمنااة الوقوع كما يقال من اتبع نفسه هو اما

قد

قد هلك نال الاشرف وقال هنا وقع ولو يتل بوشك ان يقع على وزن
تولد بوشك ان يرتفع حقيقا للوقوع نال الطيبي رسره ان عمي الاملاك
حدودة محسوسة يدريها كل ذي بصير فحوز ان لا يقع فيه الا بعد الا ان يقبل
الدانة الجوع واما عمي ملك الاملاك فهو جارح فيقول صر في الامر كرم
الا الامانة ذوب العيان نال عليه الصلاة والسلام لا يعلمون كسب من الناس
فربما قلنا احد هم ان يرتفع حوله المبعي الشبهات فاذا هو في وسط جوارحه لهما
ورد النهي في الشريك عن قربانها في قوله قال نيك حدود الله فلا تقربوا اليه
قربانها هو الوقوع فيها من اجري وما ذكره من نكته الفرق بين الشبهات وبين
مبني على ان عفي وقع في الحرام انه يقع فيه لاحتمال لان العفة في غير الامانة
والاحتمال الثلثة الثمن والله اعلم وقع في الحرام حتملا لانه يقع
احدهما من الثمن فطال الشبهات ان بعدد الوقوع في الحرام فتارة يقع فيه
وتارة لا والثاني انه بعدد الحرام هو لا شعريه والثالث انه بقاء التساهل
وتقرن عليه وبغيره شبهة اخرى فلفظ منها وهكذا حتى يقع في الحرام
عدا ومن قول الصفة خبر للكسيرة وهي خبر الكفر لانه اخذ هذا منه لثم
يحتاج لثامل تماثل المعاصي بريد الكثرة وتقوليد المؤبدت
لقول السلف ومن تهاون بالمعصية بوشك ان يخالف الكليلير وقال
بما الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البضة فيقطع يده ويسرق الخا
فقطع يده اي يدرج فيها الي بضاعه السرقة فيقطع يده بنهاية قوله تعالى
وقتلها لا يبا يفتقر ذلك باعصوا اي تدرجوا بالمعاصي الي قتلهم
كالراعي لفظ رايه الخارجه كراع برعي وما اوردته المولود هنا من شوت جواب
الشرط بغيره قوله وقع في الحرام هو رايه سلم واما في رواية البخاري فيخرف
حتمتة قال ومن وقع في الشبهات كراع برعي حول الحرام بوشك ان يوافقه
قال الما فخرج اخذ من كلام الكرماني هكذا في جميع نسخ البخاري عن جواب

وقيل
عدت
البيضة
المفردة
وكاستق
رمنه
صاير
عالمه
شناوي
وكانت
الله

قوله
بوشك كان جبر على الحرام
اي يقرب ان يقدح على
الحرام المحض وروي بوشك
يحشر بالشين المعجزة
اي يربح والحشر الرعي
وحسن الدابة اذا
رعتها شتم بقرا دي



الشرط ان اعرب من شرطية وقد شبه المحذوف في رواية الدارمي عن ابي بصير شيخ
 البخاري ويمكن اعراجه في بيان البخاري وسوالة فاللون فيه حذف والتقدير
 والذي وقع في الشبهات مثل اعراجه قال والاوليه ولي لثبوت المحذوف في
 مسلم وعليه فقوله كراع جملة مستقلة وردت على طريقه القيل النسب الشاهد
 على الغالب وما ذكره السبكي في من انه تشبيه يقع فليس يصح لانها ما
 حذفته لئلا ياد الالف والفاء على فعله يعني فقوله اي مرعته اي
 محذوفة للسلطان لانه حافظها بوجه قوله اي مرعته اي مرعته اي
 المحي فشهد المكان بالرأي والنفوس البهيمه بالانعام والاشبهات بما حول
 المحي والمخارم بالمحي وتناول الشبهات بالرفع قوله المحي تكون تشبيها مقولها
 باعتبار ظرفه وتنبأ باعتبار وجهه كذا في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
 بالنسبة المشبه المرصوب من الاستفارة فلا ياتي في الالف المحي
 بكسر الحاء وفتح الميم مخففة اي المحي ناطق المصدر على اسم المفعول كذا
 قيل وفيه نظر لان المقدر محي حايه ومع فواع معد شرحيني وقال العيني
 المحي اسم الله المحي فهو عين المصدر وهو المحظور على غير ما قصد لعل المراد
 على غير مستحق فيه وفيما سير فيقال رفع بفتح عينه يقال واطلوه
 اعيه الرفع الاقامة الخ ترفع وتلعج اي تتعور وتلقو ومن ترفع بضم
 النون وكسر الالف الرفع اللفظي لا ينبغي قرب حياها منه ان المخار
 نفس المحي لان جعل اللفظية بانه اي محي هو محي باعلى جوارها في التعيين اليه
 لغلبة وقوعه في جوار اي حين القرب منها حتى يتلوه من رطبه قال في
 الصحاح الرطبة الهلاك لانها جحر البهاهي الى المنه كقول المسكر
 محمر للابيض منه الى الكثير المحذوف وقيلة الصائم من خاف والحلوه بالاجنبية
 للابيض منه الى الوط الحمر المنسفر للصور واخذ منه بعضها حمة استمتع
 الرجل بظاهرا حنة يدبر حليلته لما قيل من القوم للاباح الحمر لكن الامم عند الشافية

حله

واعراجه عن
 اصل الصلوة
 الرفع والالف
 في ان الالف
 وهذا المصدر
 كذا في المصدر
 الصلوة الالف
 المحي والالف
 في ان الالف
 كذا في المصدر
 الصلوة الالف
 المحي والالف

حله نعم الرفع نزله ماوي الابقع الهزة وتخفيف الامر كما يفتح
 الهزة وتخفيف المبراي مثلها لوزا في كماله تعهدا في اي الخاتمة
 والتقدير اي جرح الاستفاح وان لكل ملك الخ اي الا ان لا يملك ان يندم
 وان لكل ملك الخ اي وانما ربه الى ان الواو التي بعد الاعاظفة على تقدير وضح
 يدوم في شئ لكل ملك تكسر اللام وان جني الله محاربه كذا في رواية
 المستعمل وولد غيره في رواية في ارض بعد الجمالدة وفي رواية نزوة فما صلب
 ووقع في رواية الطبراني فان جني الله في الارض جلاله وحرامه فزال الاما او مناه
 كما قال الحافظ العراقي انه حد الجمال حد او المار حدها فلا اشكال فيه كما
 توهدهم محاربه جمع محترم والمراد فعل المنهي المحترم او ترك الامور
 الواجب وهذا جاني رواية اي فزوة القيسير المعاني يدل المار وهذا لكل
 محرم محرم كغيره بان يتدن حننه الديك بين سدة الحانف وركنها والخولة
 اجنبية حرم الكون لا يتخرج منها الى الوط الحمر المفسر للمصوم وتقبل
 الحمر ليس محذورا في نفسه وانما حرم لئلا يتخرج حننه الى الكثير المحذوره
 وغيرها لا يقتل وعلى كل تقدير اي سوا قلنا المار المنهيات وهي
 وترك الامورات وحده على تقديره على السمع في صلاح
 القلب وجمانية من الفساد الخ واعلم انه اعني التمثيل المتقدم بقوله الاوان
 في الجحد الخوان لم يكن نقلها فقل من حيث الظاهر لا في بيان لما هو المقصود
 من تناول الحلال واجتناب الحرام والاشبهات وهو طهارة القلب عن ذكره في اسباب
 الحمان والمنع والحجب الحاصل من الخواص المصنفة المودعة في الاشياء التي هي منبع
 الحمة وشبهتها هم مصفحة بالنصب اسم ان مؤخر هي قدر ما يقع
 اي تطهارة من الحمر قدر ما يضرغ والقمر سميت بد تصغيرها لان المراد تصغير القلب
 بالنسبة الى يتبع الاعضاض ان صلاح الحمر وفساده تابعا له وقال الطبري
 سماه مصفحة لان فيها معنى التحنن فعملها الشانها خوقهم المودع باصغرهم قال

ورأس المار حوب الدنيا
 ونسها واستنفاذا
 ونسها ونسها

المبدأ بعين القلب واللسان وتبينهما الاسفران ذهب اليهما البرهان في الانسان عني
 وفضلها واليابس للباحث في القامه قال المرء يتبرر بعاشد بها ويتجلى بها قاذ
 زهير لسان الغني نصف ونصف قوادحهم بقدر الامور في اللحم والدم منار
 بما اذا عاوى الصلاح له مجيبه التي صفة لازمة كثره وحده وقد انقال
 في سنة اي هو يفتح السبب ومنها والفتح اشهر وعبارته ما اعلى يفتح السبب فيهم
 والاول هو الرواية على ما صح به الكاز وفيه وصلحها اي تلك
 المنفعة بصلاح المعنى القام بها من الابيان والعلوم والعرفان شد قلبه
 الكرم اربع مرات وقد نظر ذلك سيدي علي الاجموري فقال
 وثق قلبه بصفى وهو في دار بني سعد بلا مفر
 كشفته وهو ابن عشرون في ليلة المعراج والبعثه
 ومن هذا اخذ الباقين انما فضل من اللوز وهذا قال بعضهم
 وافضل المياة ما قد نزع من بين اصابع النبي المصباح
 بلية ما زمره الكونين فقال يصر في في الاضراس
 والافعال الاختيارية باعتبار كونها جسد الها كما مر ومن ثم لم يكن
 بين تفتيتها اي الحواس له اي القلب وانارة اي القلب باعمالها اي الحواس
 تناف الاقرب ان الانسان اولا ينظر قربا ثم القلب كما قيل رب تطرح وادت
 الثلث في حشره وقال بعضهم
 كل الموائد مبرها من النظر وعظم النار من مستوقد الشجر
 والمرء ما دام ذاعين قلبها في عين العبد وقوفه على الخطر
 كونه فعلت في قلبه صاحبها فقل السهام بلا قوس ولا وتر
 ما سر قلمه ما صغر عيونه الامرحا بسره ورجاهه صدره
 فخذ ايدى عليان الحار من قسده القلب ولا بنا المدد هو اي القلب من
 ورائها اي الحواس ورد اي هذا القلب ذلك على انها اي الحواس

فالنبي

فالنبي صلاحة علومه الخ اي بالانذار بعالمه وواعماله واحواله مع العلم
 بالحكمة اي بسد نقايه وادب منها اي ذلك الحكم من خواصها التي بيان
 لمساوي الناس وهو عليه في الشخص والقلب قبل وما صلح تدبر

الفران التي وتظها بعينهم تبال
 وواقبلت عن عند فتوتهم ودم عابها تغفر بالخبر والظفر
 خلاطين وقران تدبره هذا تفرغ ابك ساعة السحر
 كذا قيام كجج الليل اوسيله وان تجلس اهل الخير والخير
 وراذيلهم الفقرة والعصية وتترك الخوض في اعراض الناس الاعظم
 المرفوعة رأسه صفا قامة اي الى الصداق وهو اي سواد القلب
 الحاصل من الذنب الران الذي ذكره الله تعالى في كتابه الخ بتثليث
 اوله راجع لقلب الخلة فقط ويدرك عليه عبارة الخمار حبه قاله قلب
 الخلة بفتح القاف ونحوها وكسرهما لهما ويريد كذا التمام معرج بان الثلث
 في المصدر ايضا قبال ومصدر اي وبين مصدر
 المصقة السابقة وهو منفذ في الفواد معانته بالنياط ففهم احضرن الفواد كما
 قال الواحد في وقال الدر الزخرف والاحسن قول غيره في الفواد عينا القلب
 والقلب حشره وسواده ويريد الفرق قوله صلى الله عليه وسلم البق قلبا
 وارقا فاذت وفي الصالح انها مترادفات القلب يعبر عنه بالفواد ومصدر ان
 الكلام في الفواد الخ ويعبر عنه بالصدر كما في قوله تعالى الرشح الى صدره
 ويعبر عنه بالثياب كما في قوله تعالى وتبايح قطع راحة قلبك على احد
 وقول الشاعر فشلت الريح الطويل تبايح اي قلبه وقد يطلق القلب على
 الفناء والفتنة من اطلاق اسم المجل على الحال كما في قوله تعالى ان ذلك لذكر
 لمن كان له قلب او لم يمد له ولا يدع في الجسد وقلوبا

تأنيب الخلة هو الحار
 المحبوس في فتح الميراث
 قلبه
 كل شيء الا ما شرب
 اوله كرضي الله تعالى عنه خروجه
 من لسانه في الجوارح ذكروا
 في اياها قبلها اهل الحشر
 فقال الله لولا خرج الاضراس
 لخرجهما مع شربهم الاضراس
 عليه وسلم لولا كل شيء
 من تحتها الا لولا ما كان
 قول
 الاليسه اي لا نعهد اليه
 فنتى وقيل في اناس الاضراس
 يستناسون بظلمه حارون

في قوله تعالى **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** **سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ** **زَوَاجِرَ فِيهَا يَدْخُلُونَهَا مِنْ حَتَّى لَا يَخافُوا وَلَا يَحْزَنُوا** **وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ زَوَاجِرَ فِيهَا يَدْخُلُونَهَا مِنْ حَتَّى لَا يَخافُوا وَلَا يَحْزَنُوا**

منه ولكن لو كانا عليه بينة قلنا ان قوله **وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ زَوَاجِرَ فِيهَا يَدْخُلُونَهَا مِنْ حَتَّى لَا يَخافُوا وَلَا يَحْزَنُوا** **وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ زَوَاجِرَ فِيهَا يَدْخُلُونَهَا مِنْ حَتَّى لَا يَخافُوا وَلَا يَحْزَنُوا**

ما هو عليه فانه غنى والاشيا كلها اخلاق البارحى حل وعلا ما نأكلها محترمة وهو قدير وجاهلة وهو عليهم وعاجزة وهو قدير وعبيد وهو رب وتقية وهو غنى ومحتاج اليه وكل ما خطر باليك فانه خلاف ذلك فمن شقته شي من خلقه ففقد دخل الفسق وصانته ولم ينع الله ومن اضاف شي اليه الخاوقات مما هو عليه فقد غشها وهو عبارة الصحاح المدني بن الله اي حاد عنه وعبد له والحد الرجل اي ظلم في الحرم متحاطه مع متحاط اسمه مقوله اي جميع ما سخطه ولا يقبلا ويجوز ان يكون مع اسمه ناعل اي جميعها سخطه يقال اي لا يصبر بحانه شويك والاختصاص فيه ويروي التوري عن علي قال قال المواروث لعيسى يا روح الله من الناس بئس الذي يندبر حق الله علي حق الخلق منا وكي عز وجل ما طعن سخطه فرشت علي تكبير المعص عن كل نقص الخلق سخطه لئس يبالغ في تصفه لوسق وتولم افضاله وغايبه اي افضاله اليه المطلق وغايبه فهو نقالي عني من تبع الناس من شدة النصيحة الخ يعني انها تعجزوا عنه وهي فعال الواجبات واجتناب المحرمات ومندوبه وهي فعل المتوانل وترك المكروهات واكتساب هذه اللفظة مما انفردوا به وانها لم فان الخارجه لم يذكرها فيما علقه كما ياتي من هذا من انفسه في عبارة التنازل والمراد بالكتاب النذر لان الايمان بعرفه من الايمان بجميع الكسبة السماوية والمراد جميع الكسبة السماوية اذ الجسر المضاف بينه العموم والافتقار في الاصول عملان صاحب المتنازع صرح بان استغفار الفرد اتمل من استغفار الجمع ولما قال ابن عباس في كتاب الكتاب التمر من الكسبة لئلا وله وجودان المعنى بخلاف الكسبة لكن حق بعض الافاضل ان الجمع المحل بالذم واللام يشتمل كل فرد ومثل الفرد وروى عنه في جواب من علي سئل عن الغائب او الاستغارة بالكتابة اي حيث شبه بالفاعل كما في قوله

في قوله تعالى **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** **سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ** **زَوَاجِرَ فِيهَا يَدْخُلُونَهَا مِنْ حَتَّى لَا يَخافُوا وَلَا يَحْزَنُوا** **وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ زَوَاجِرَ فِيهَا يَدْخُلُونَهَا مِنْ حَتَّى لَا يَخافُوا وَلَا يَحْزَنُوا**

٢٢

ما هو عليه فانه غنى والاشيا كلها اخلاق البارحى حل وعلا ما نأكلها محترمة وهو قدير وجاهلة وهو عليهم وعاجزة وهو قدير وعبيد وهو رب وتقية وهو غنى ومحتاج اليه وكل ما خطر باليك فانه خلاف ذلك فمن شقته شي من خلقه ففقد دخل الفسق وصانته ولم ينع الله ومن اضاف شي اليه الخاوقات مما هو عليه فقد غشها وهو عبارة الصحاح المدني بن الله اي حاد عنه وعبد له والحد الرجل اي ظلم في الحرم متحاطه مع متحاط اسمه مقوله اي جميع ما سخطه ولا يقبلا ويجوز ان يكون مع اسمه ناعل اي جميعها سخطه يقال اي لا يصبر بحانه شويك والاختصاص فيه ويروي التوري عن علي قال قال المواروث لعيسى يا روح الله من الناس بئس الذي يندبر حق الله علي حق الخلق منا وكي عز وجل ما طعن سخطه فرشت علي تكبير المعص عن كل نقص الخلق سخطه لئس يبالغ في تصفه لوسق وتولم افضاله وغايبه اي افضاله اليه المطلق وغايبه فهو نقالي عني من تبع الناس من شدة النصيحة الخ يعني انها تعجزوا عنه وهي فعال الواجبات واجتناب المحرمات ومندوبه وهي فعل المتوانل وترك المكروهات واكتساب هذه اللفظة مما انفردوا به وانها لم فان الخارجه لم يذكرها فيما علقه كما ياتي من هذا من انفسه في عبارة التنازل والمراد بالكتاب النذر لان الايمان بعرفه من الايمان بجميع الكسبة السماوية والمراد جميع الكسبة السماوية اذ الجسر المضاف بينه العموم والافتقار في الاصول عملان صاحب المتنازع صرح بان استغفار الفرد اتمل من استغفار الجمع ولما قال ابن عباس في كتاب الكتاب التمر من الكسبة لئلا وله وجودان المعنى بخلاف الكسبة لكن حق بعض الافاضل ان الجمع المحل بالذم واللام يشتمل كل فرد ومثل الفرد وروى عنه في جواب من علي سئل عن الغائب او الاستغارة بالكتابة اي حيث شبه بالفاعل كما في قوله

هذا كما نلاحظه بعد ان يؤمنه انه ان التبعية لكن نلاحظ ايضا ان يؤمن
العبد بانها التي وتدين من باب قتل اي يدفع كافي المصباح مع التزديد
عما هو فيه ظاهر اي ظاهر متقارب القربان كالوجه واليد والاستواء على العرش مادام
لم يجمع فيه الاقوال والالت الشبه في حق صرفه وعان ويبان وعرفه تابع ومستوح
وعومر وخصومه ومنظورة ومفهوم ومبتسوم وغير ذلك وارسله المراد به محمد
صلى الله عليه وسلم والعبد الممثل للملك ايضا اذ هو رسل الله الانبياء كما قاله تعالى
جاءت الملائكة بالانذار اني واستنارة على ما هي الاقرب من منزلة عا ومبها
والناظر في مقامها اي الناس ظاهرا وباطنا تقرب لرسولنا وعظما على النزل والشر
المستوفى بغير طاعة فبما برقت الحق اي امتثال امرهم فيما برقت الحق
واذا العرفية اي الزكاة البهوان طابوها اي سواها لا اعدا لغيره او جازية فتجب طابوها
وجبه وفيها البهوان هذه ان كانت عن حال ظاهر وهو القدر والناس والعدنة واما
الاموال الباطنية وهي العنز والقرض والكران فليس الا بالمال طابوها وانها اذا عمل
ان المال لا يركب فبما برقت له اذها والادفعها اليه والمحقق لركاة المال الباطنة
زكاة النظر او كان اعدا لغيره اي اوله بطلبها وكان اعدا لغيره فان الافضل
اعطاها لغيره سوا كانت عن الاموال الظاهرة او كانت عن الاموال الباطنية حال الزوال
الحامق ونزوح الخروج عليهم وان جازوا فانك فيهم من غير عظم الخروج
عالي الامار الجار اجاها اي وجبا عن خروج الحسين رضي الله عنه على يزيد بن معاوية
وعمر بن سعد بن العاص رضي الله عنهم على عبد الملك وخوفا بان المراد اجماع الطبقة
المتأخرين من التابعين فمن بعدهم يابون في حاشية على المنهج ويدق بعضهم من
تقلب على الامامة فيجوز الخروج عليهم اذ اجار وظفي ومنه عقدت له
الامانة فلا يجوز ثم المتنازع للخطيب وشبهه لمراد للمصالح
واعلاهم باعدا عنه اي بالمفهوم ثم غفلا عنه ولهذا اقاله اوله بل يفهم
الجران في السخ المصالح من حقوة المسلمين بانه لما وعدمه غلظهم عبارة

المصون

المصون وان لا يتغير وبالشأن الوعارة المتاركة وعدم تقديده هو المتأخر والعلم
بالرفع عطفنا على قوله الخافا يعني ان يتقوا المسلمين هم الخافا ونهيه هو الصالح
فالتصحية للخافا ونهيه يعني طاعةهم في التوجه للصحة للعلم يعني قبول ما رواه
الخفاف بعض الصحابة واستغنى عن باطلها من ثوابه تبهوا في العلم والعل
المراد بالدين فان نعمهم بغير مائة المسلمين ان لم يستحلوا امرنا وجه والروا
بالعطف على قوله وتولم من الحق في بيان ما يجب وعامتهم وهم من
عند امن من اري بهم غير الخافا وغيرهم والعلم انك مرئيه او ابا بعد لان الله الدين
حقيقة وتتم بكتابه الصادق بيانه احكامه المحرر يدع نظامه فبما
تبارك وتعالى في الرتبة وهو رسول الله الذي يدين الموقر في احكامه الفصل الرابع
شراعه ورتبها على الامر الذي هو خالف الانبياء الناموس بغيره من القيم
ولم يكره الامر في عتقهم لانهم كالتابع لا يستقل لهم هو كونه المستوي
قوله وعلمت من عطف العام على الخاص ذكره في التمهيد من قوله فانظر
مع مله من ان المراد العامة من عدم من ثم اذ عليه يكون من عطف المقام فيستعمل
وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وطه المقرة في عملها اي امرهم
بواجبات الشرع ونهيهم عن محرماته اذ الحق على نفسه او ماله او على غيره منسفة
اعظم من منسفة المنكر الواقع لا ينكر الما يري القاعل تحريمه ثم المنقوع وعبارته
الشرقية في الخامس والعشرون عقب قوله وامرهم وصدقة وهم من منسفة صدقة
نصفها شرطه المقرة في التقى ومنها ان يكون جمعا على وجوده او تحريمه
او ان يعلم من القاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه خلافه وان يقدر على التمسك اما
بديه ١ ولسانه بان لا يخسر من منسفة عالمه والحوق صدر له في حوتيه ارسلك
ه قال بعض الصحابة بانها تشبه وهو انه اذ عرف من انان الخالفة والواجب
وانه اذ ادركه عليه منسفة بجهة عمل خلافه فالتمسك بجهده عدم الصبح فيسب
عالمه خالرا ذلك فيما لفته فيعمل ما سبق قاله وهذه صحيحة لا يغيرها بالامر

وان ان افق قوله ما صنعت
احرا اقتبال مني الصبح الاعظم
في عيني ورون في حوتيه لاراد
عالي احد النسخ الاستط من عيني
ورفتته هو شقرا في



وهذا يسمى علم السياسة فإنه يتوسل به النفوس المحمودة المشارة عن طريق
 مسالمتها قال المصنف ومن النصيحة ان تصيب الفائدة لقالها فمن قبل برك الله
 في عمله وحاله ومن اتق منه واوله فيما يأخذ من كلامه غيره لم يجد ان لا يتبع
 بقله ولا يبارك له فيه ولا في حاله قال ولم يزل اهل العلم على اضافة الفائدة
 لقالها فضلا عن التوفيق له من ما وكي والخارجي في الترجمة مطفا
 ايجوز واذا الخارجه في الترجمة مولانا فقال يا ابن الترن قول النبي صلى الله عليه
 وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله والائمة المسلمين وعامتهم قالوا نعم وانما
 يستدل الله لانه ليس على شريك لان رايه بينهم واشهر طرفه فيه شميل بن ابي
 صالح وقد قال ابن المديني فيما ذكره عنه المولى انه يروي كثيرا من الاحاديث
 لموجده اى حيزه لوت اخيه وقال ابن عيينه لا يجزيه وينسب بعضهم
 اسوة الحنظلي ومن ثم لم يخرج له البخاري اى مستورا والافتد خرج له مفردا
 ونقلنا كما في التقريب وقد اخرج له الائمة كسلسله والاربعين وروي عنه
 ما لا يحصى في اخباره والتورجيه وابن عيينه وقال ابو احاتم لم يكن حديثه
 وقال ابن عدي وهو عندي نفي لا يروي عنه يقول الاخبار الحديث **الثامن**
 وكانه قال انما اوفنا النبي صلى الله عليه وسلم لا يرضى اعيان الصحابة من
 حديثه اللهم محمد بن لا يجزيه بامر محمد اخر ولهذا كان قول الصحابي لا يحكمه
 حكم المذوق قال العراقي في الفقه المصطلح
 قول الصحابي من السنة او نحو ذلك حكمه المذوق ولو
 بعد النبوة قاله باعتمد على التورجيه وهو قول الأكثر
 واذا قاله التابعي اختلف ذلك ايمان يكون له الامر الصحابي لا تابعيا اخر
 تعظيما له وتبعها قال المناوي ذكره جعفر وقال انك ما في فائدة القول
 عن المذوق دعوى النقيين او القول على شهادة القتل قال واضح التعريف للامر
 انه القول الطالب للقتل طلبا جازيا هو وقد يقال لامنا فانه بين ما ذكره جعفر وما قاله

الكرمانى

ك
 ك

الكرمان لان النفاذ لا شره وحذف الفاعل في الحديث النقيين والتعظيم والتعظيم
 والنقول على شهادة القتل فامر تك الخبر قليل وفي بعض النسخ وامر تك
 الخبر قليل اي لان فيه بقية امر الى المفعول الثاني بقية كما لمفعول الاول ولا يقال
 انه على حذف الجار لانه لا يطرد حذفه في غير ان وان وكذا وهذا اظهره الفرغيني
 الحديث والمثال فان الحديث من الخبر وهو بقية امر الى المفعول الثاني
 بالجار لان المفعول الثاني في الحديث ان وصلتها ربط حذفت الجار الداخلة عليها
 اقال الناس اى امرت بقائلة الناس اى عدي الاوتان منهم اى من
 الخامس واهل الكتاب عبارة الجلال قال الطبري كثر التاجر حين اراد
 بالناس عبادة الاوتان دون اهل الكتاب والذي يفرق من لفظ الناس العموم
 والاستفراغ كما في قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا متوسل
 لا يرد اهل الكتاب بقولن لا اله الا الله الخ قبل والسقوط القتال عنهم
 بقول الحزبية قال بعضهم ويحتمل ان يكون قولها منهم كان يعرف هذا الامر
 المتعارفين لفظا لهم ايضا شيشيرك ويحتمل ان يكون قوله الحزبية ناسخا
 لهذا الحديث وخوة وهذا ما حذفت من فتح الباري فليراجع لاقتصارها
 على الاله لا الله اى فلا يكون المراد بالناس من الامر جميع الكتاب حتى اهل
 الكتاب وذلك لان اهل الكتاب بقولن لا اله الا الله ومع ذلك يقالون
 على نيك الشهادة لعمد بالرسالة ونترك الصلاة ونترك اطراف الاله فلو كان
 المراد بهذا كان قوله حتى يقولن لا اله الا الله معنضا بان اهل الكتاب
 يقولون لا اله الا الله ومع ذلك يقالون على الاقوال بالرسالة لى صلى الله
 عليه وسلم على عدة الاوتان فانه يقالون على الاله الا الله لا يحمي لا
 يقولونها فافهم لكن انما هي في رواية الجهدية لاقتصارها على الاله الا
 الله مع ان التحقيق والمراد بالاله الا الله كل من اتى الشهادة وان اقتصر عليها من
 باب الاكتفاء وصارت هذه الكلمة على الجملة ولذا ورد في كثير من

هو الذي



الاحاديث من قال لا اله الا الله دخل الجنة ومن كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة وما على فالمراد بهو اى الناس جميع الكفار اى حتى اهل الكتاب
وتاركوا الصلاة الخ وان كانوا تاركوا الصلاة الخ او الزكاة ما لم
تخصيص مبدء اخيرة وهم لما عرفت اى من انه لا يحى الاعلى والى اى
هدى لا عليه والى اى عرفة حتى حرف غايته وجبر لان ما يقدها غايته
لما قلها وهو هنا المثال والامر بما الى ان يتصوروا اى يتروا ويسبوا ان اى انه
الامر بما لا يعود بحق الا الله استثناء من كثرة من فهمته وجودها حاله اذ يتصور
الله كما فهم وان اى ويشهدوا ان محمد اولى المرسلين والى رسول الله
وان كان تقليد الامم السابقة الذي قد رزقنا الا تفر في محنته الايمان مع دليله وهو قوله
ان التقليد ان سبع من تشاقله حيل الناس يقولون للمخالفين خالفهم الخ قال
المعنى الامم السابقة وهو ان الاق بالسنن اذ تبين موثقا وان كان تقليد
مذهب المحققين الخ خطأ ظاهر خبير قوله واستنوا الخ جعل مجموعها
التواتر الخ جملة صفة احاديث وفيه دليل لقتل اى على نقل فالله يعنى
على او المراد فيه دليل القولين قال نقيض الخ لاقتناع بفعلها الخ طرف الاولى
نفيها بالامر الثاني نفيها في ذلك واضح فما لم يقبلوا الا ما مصدره طرقة
اى هو مما تاكل وجوبه عدم فعلها غالبا او احتمالا اى يلزم من المثال الفعل
لزم ما غالبا او احتمالا لكن المسلم اولى منه بذلك اى يقبل على ترك
الصلاة او الزكاة لانها من جملة ما اعتاده وجوبها اى فهو يلزم لها
فرض المترتبة ما فاتت الخ اى لا تتراكم الاحكام بالاسلام وانما القافية الخ
لا يفتح ان يكون تقليدا ثانيا كون المسلم اولى بالتقال على ترك ما ذكره لانه لا يفتنى
المساواة فهو معطوف على قوله لانها لا تتراكم الامم الخ فهو تقليد ثانيا لكونه الحديث
دليلا على نقيض ترك الصلاة المفقود وجوبها والى انك لا يلزم عليك جبراً
لان التقليد الاوى بالنظر المنطوق والثاني بالنظر المفهوم وان الامر بالسبح

نهج

ك
ع
ه

نفي عن ضاح قدرة شيخنا الخليفة ويصح لو تد تقليدا لكون المسلم يقال اذا ترك
الصلاة بقطع النظر عن الاولوية فتأمل الى مستحقها وفي بعض النسخ
اى مستحقها ولا تقبل مما مر من انه لا يمكن ان يقدر لمفهوم جزوا ولها في نحو هذا
وعبارة بغير السراج لا بد من تقدير جزوه والتقدير ويوتون الزكاة او يوتون
الامام ونحو ذلك وقد تقدم ان الامم اذا كان عماد لا يربيع احد ان يقدر
بذاته غيره وان لم يكن عدلا صحتها هو مستحقها دون الامم ومثلها
في مثال المستفاد منها بغير شائع الامم اذا الشهادة برالتصالح الخ
عليه وسلم من منظمة الامم ان جميع ما جالبه فلا يحصل النوع الثالث ما لم
يؤمنوا بجميع ذلك ويشهدوا بالمرادية ويؤمنوا به وبما جئت به اليه
لكن في بيان الصور لا يقابل على ترك من حيث ان تاركه عيسى وسبع طه
والشرايح كما قاله الشيخ في كتابه وانما نقل اى عاشر الشافعية
بان تاركها اى الزكاة يقبل اى اذا لم يقابل اى في حال المحاربة فيجوز تقليد انظر
اى اذا علم ان اى حيث لم يقبل فان مع ان العام لها اى لان ذلك لان اذا
موضوعه للمخيب وان موضوعه للمشكوك فيه ولا شك ان فعلهم
ما ذكره غير محقق او نقا ولا اى تحقق الفعل منهم بقوله نحو غير الله
لك اى حيث اشتمل في النسبة الانسانية وهي اللهم اعتدلك نقار الاجم
العقبات اى انما قولك لا اله الا الله فبغير التفسير بالفعل عما بعضه قولاً
قليلاً الا اثنين على الواحد او ارادة للمعنى الاعراض القول فعل اللسان هو
عموماً اى من قد ضمه فهو على جزوه مضائق وما الله وما الله وما الله
حتك وما الله ولا اخذ لغير الله والمداد بالها الا نفس فبغير التفسير باللفظ
عن الكل جمع دم واصله دمجة وهي اى الاموال على حصوله
الثلاثة اى النطق بالشهادتين واقام الصلاة واتى الزكاة وزعم مستدا
خبره منظر فيه الترتابا وفلا اى لانك عن قتاله حتى يفعل الثلاثة

فالوكان المولى غير متمذهب بل عاميا صديقا فان الزممه حاكمها بالخراجها
 فواضح والاختلاف مثل ما مرهتم المتهاج المولى وفيه زيادة على
 حديث ابي هريرة الخ سيد كران قوله وبما جئت به شامل لما ذكر في حديث
 المتن وغيره وليس في حديث المتن زيادة لست عليهم بسبط
 ابي بنسلاط ايضا وفي حديث علي حديث متعلق بزيادة في الاحاديث
 الثلاثة وهي حديث ابي هريرة وحديث اشرو حديث ابو عمر فيقطان
 حكى من المقالات الخ عابها المفخر انه لا يقتل على الصور وانما جيسر وينبع
 الماكل والمثرب والحج لا يقتل عليه لانه على التراجيح وحمل التعمير
 ابي قول النور به ابلد مع هذا من الامان جميع ما جاءه صلي الله عليه وسلم
 وقوله عليه ما ذكره من سقاك بحمل وان معنى ان قوله النور به جميع ما جاءه
 يخص بالمقاومين الذين بالضرورة وان كان كلامه شاملا له ولغيره شامل
 واحذر خرف بعض النسخ بحمل بحمل عالي انه له عموا مبيح الخ
 قد تياك اصح منه امرت ان انا نزل الناس فالاستناد اليه اولى
 ولم يلقه بالتشديد من لبع والفاعل ضمير ابن عمر فاستدلال ابو بكر
 بالحديث الثاني انظر له لو سينتفع بقوله نقالي فان تابوا واقاموا الصلاة واتقوا
 الزكاة الآية وبقيا سها على الصلاة اية فانه قال والله انا انزلت من
 فرق بين الصلاة والزكاة لانها قرينة في القران وهم اى ما هو الزكاة
 يقولونها الخ لمصر او سغير وهذا يرد استبعاد قوم محنة حيث قالوا
 لو كان عند ابن عمر لم يترك اياه بنازع لما بكر في قتال ما في الزكاة وما مر عليه
 انه لا يبر من استخارة لم يرتبه ان يكون حاضر المناظر ولا يتبع ان
 يكون ذكره لها فقد قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث غريب الاستناد
 وانفق الشرحان على الحديث بختم مع غريبه وليس هو في سند احمد علي
 سفته ههنا وفي بعض تصرف في العبارة ورواه ابن خزيمة الخ مسندا

خبره

خبره قال اية الحفاة انها خطا
 والقياس اى على الصلاة كما مر
 الذي احتج به عمر بن الخطاب بالقياس خبران هكذا في صحاح الصحيح وفي بعضها
 لم يخص وهو غير من فاحذره من موافقاته اى غير وقد نظها بعضهم في قوله
 ياسائل والحادثات تكثره عن الذي وافق فيه عمر
 وما يري انزل في الكتاب موافقا لرايه الصواب
 حذره ياسائل عنك في آياته متطوفا من من ثمنات
 في المقام والباري تكريرا وايضا تظاهروا
 وذكر حيدر الامل العذير وايضا انزل في الخبر
 وايضا الصيام في جمل الذكر وقوله ساك حذرت نيت
 وقوله لا يؤمنون حتى جملوه اذ يقتل اقية
 وايضا فيها البدر اوتية وما نقل اليه في التوبة
 وايضا في النور ههنا وايضا فيها الاستيذان
 وفي حقا اية في المؤمنين تبارك وتعالى حفظ التمتين
 وتلك اى من صفات السابقين وفي سورة اية المناقبين
 ومعه وامن ذك شيخ الزبير لاية ففانك في الخبر
 وقال قولاه في التوبة تبارك وتعالى حفظ عليه وسجد
 وفي الاذان الذكر كله روي واسند في خبره موصول
 وفي القران بما لا يتحقق ما هو من موافق الصدق
 كقوله هو الذي يضيئ عليك كما عظمه من فضل
 وقوله في اخر المجادل لا تجد الاية في الخالصة
 نظمتها رايته منقولاً والمجد لله على ما اولي
قوله ظهره ابو بكر علي فقال الجمع اى من اراد ومن منع الزكاة فزارعه

شاة
 سعة المناقبين

وهو الخال السليم وسما انشقاق
 التور من فقا حذره
 الحمد لله واصل الله على سيدنا الذي استبان الحق



عن في المانين اي للزكاة ووافقه على قول المرتدين العنصر يسلمون النون
 في دعواه اياها اي لسببها المانين جوا نانا قال الجوهرية جوا نانا اسر
 حصن بالجرمنا بقول مسلمة العنيد قوله ابوا بكر الصديق رضي الله عنه
 مع جملة المرتدين والمباشر لثقله وخشيته تامل جوف في عماره كذا بالرا
 في علة شيخ وعبارة غيره في عماد بالدرا ان قالوا اي ابوا بكر عشنا
 بنحو العنيد وسكون السوت المقلدة وترفع اي الشبهة السبوت عنهم
 الواجب العنيد عندهم اي عند الرافض اذ كل نقاب مبتدا خبره باف
 وغيرهم اي لغير غير المحضرين وان سلمنا انهم جمعوا مع اليه
 بل على اي على التسمية **الحديث التاسع قوله** جرة اي لفظ هدية
 اجمع فتونير بربنا ليدنا هو ظاهر اللفظ جرة العلم اي الاصل ان لفظ هدية لا
 يمنع من العرفه نظر التانيث العنيد والعلية لانه ليس على بل جزء علم اذا العلم جمع
 المتقاربين وجزء العلم لا يمنع من العرف لانه كمال العنيد العلم يعني لفظ
 اليه لفظ هدية يعني ان يفضى من هدية من العرف نظر المانين من التانيث
 ونسب اللفظ العام منزلة العلم ليدور تدعيم المقاد كالشي الواحد قال شيخ
 من اجزاء الشهاب السنوي وفي المصحح الوفي بشرح التلاصق الالسيه بتدبير
 اجرة واحكام الاعلام على المنا واليه تنفوا صدوقه بقوله اخرى كقنات او مر
 واي هدية وان كان العلم انا هو الجمع لا الاخير وقالوا جاني ابوا بكر نلان
 بقدر تنوين بكر وان كان الموصوف بان هو الجمع قوله شيخنا الشيخ بن عن ابن
 هشام وليس ذلك خفاها بالاعلام المنسبة كما عرفت خلافا للشيخ خالد
 هـ واعترضه المفترض هو السيد الصوفي شوريه بالذليل عليه
 رعائه الحال اي حجت منقنا اخر العلم العرف نظر الصيرورة المتقاربين بالعلية
 كالشي الواحد فراعينا الحال وهو العلية وقوله والاصل اي حيث اعربنا الجزء الاو
 من العلم مضافا والجزء الثاني مضافا اليه نظر الاصل اي نظر المانين العلية وهو

انها

١٠٦
 ١٠٧

انها المانين معا اي جميعا في كلة وهو ابوا هدية بل في لفظ هدية
 اذا ريعت اجمع المانين فاما الامتلا اي كما اذا فتاجا ابوا هدية فانها اي
 لفظ هدية تعرف باعراب المانين اليه فتكون مجرورة بالفتحة نظر الاصل
 ومنع من العرف نظر الحال لان جنتين كما هنا اي فانا راعينا الاصل من جهة
 الاعراب وراعينا الحال من جهة منع العرف فان قلت بالمانين من جعل هدية
 غير مصروف يتبع النظر من كونه لان خبره العلو تلت اما ان يكون من اعراب الاخر
 كجدة وقريته حرقية وما فيه تا التانيث انها منع اذا كان على تخصيصا او حتما
 والدليل على كونه اجمع من قوله اليه قوله الكريم واليه واليه هو قال المانين
 هدية صارته على حق كان يظن عليها وهو كجدة هدية نظر ونظر لتبين
 صوابه تكسبه كالاجته وقيل لان جين البها وهو روي حديث دخلت
 امرأة النار في هرة فاعله اخذ بقياس العكس ووجه التواب في الاحاد اليها
 حوصر على العلم والمديث لعل المراد بالعلم وانفرد من كلامه صلى الله عليه وسلم من
 الاحكام فصرح به وفيه في شيخ فرفيد احمد حنابلة في تفسيره
 النون وفتح الدال والراء المانين ووجه حجة الاخر من المانين
 والمكثر من زادة رواه عن النبي وثمة من ظهره في قوله
 ابوا هدية سعد عاشق انس صدوقه وابن عباس كذا ابن عمر
 انفا اي الشحات بقوله حكايه حاله اصيد او احضار الصورة كونه المصطفى
 تنكح المانين هذا السامع ومن فوعى بالمضارع له النفر على الحاضر الذي شانته
 بشاهد جملة بقوله حاله عند عبد الله اي قال الامير ما تهيكم اي تهيتم
 فخر يزيد او في تزييد ووجه قوله الاتي وما انتم بكم وقوله كنت تهيتم
 عن زيادة الفخر الحديث وثقوله مبتدا وقوله هو علم الخبر يعني ان هذا
 الخطاب لا يعمد اليه ويصنف بالامر خارج وهو ما هو معلوم الخ ان هذه
 المشروعية الخ تائب فاعل معلوم عامة اليه التيامن فهو من باب حكمي على

اسم علم خبره في سجع
 سجع خبره في القافية سجع
 سجع خبره في سجع

فخر بن سدة لم يذكر الخريف
 منه وكانها بانها اشارة
 محضه في فتح البارء

حد النهر هو النزل الطال
 للترجك لانه الظل

الواحد حكيم على الجماعة فاجتنبوه وفي رواية فعدوه اية انكوه جميعه
 والاجتناب ما خرد من الجانب لانه ارجح الشئ جعله في جانب وهو في اخر
 والا اي بان فعل بعض المنهايات وترك بعضها منها صدق على ايد
 عاصي اي اذا لم يجتنب الخمر او الخالف اذا لم يجتنب الماء ففاعل الخمر عاصي
 وفاعل الخمر هو مخالف او الاستمرار على عدمه انظر الفرق بين هذا والذي
 قلته حتى عطف باو بان هذا اي قوة داعي الفصحة نادى بالنسبة لقوة داعي
 الطاعة فالاناء انه كثير وتقدم كما يصحح به قوله وان سلمتم فخرج اي
 بقوله ما دام منها عند يقين انه خص من ثمر قوله ما هيضكم عنه فاجتنبوه
 المعذور كما مضى لآل المنته الخ او الاكراه او العطف اذا انتهى الامر
 به لله الاكراه ان لا ينقطع العطف بشيها والا حرم فانوا في قوله
 فافعلوا من ايد ما امرتكم اي اطقت ان الاستطاعة الاطاعة
 فلا حرم سبط الخ اي سبط الكلب ولا بد الاوسعها اي ما شهد قدرتها
 هجلا وعبارة المسعودي فان قيل ما الفرق بين المأمور به والنهي عنه حتى
 سقط التكليف بالاستطاعة من الاول دون الثاني قلنا لان ترك المنهي عنه
 عبارة عن استيفاء حال عدمه او الاستمرار على عدمه وليس في ذلك الاستطاعة
 حتى يسقط التكليف به الا في فعل المأمور به فانه عبارة عن اخراج من العدم
 الى الوجود وذلك يتوقف على شروط واسما كالقدرة ونحوها وبعض ذلك يستطاع
 وبعضه لا يستطاع فلا حرم سقوط التكليف به لانه غير من اجل اجراءه لا يحلف
 نفسا الا وسعها وهو اي بالحديث المذكور وبالاية الموافقة له وهو قوله
 فقالوا فانتوا اسما استطعتم لان الرقبة في الكتابة اي غير ما سئل عن
 الرقبة في الكفارة فانه اذا قدر على بعض رقبة لا يقينه لانه بدل وهو الصوم
 او الاطعام او بعض الفاحشة عطف على قوله عن ركن فلم يرد من قوله لا
 او عطف على اي او قدر على بعض الناحية الخ التي بالمعنى الخوا باذا روي

نهذا

من هذا اي الحديث المذكور حيث تقدم فيه المنهي عنه وقوله القاعدة ناسب فاعل روي
 فاذا تقاربت مسخرة ومفسدة تقدم دفعها ولذلك اقيت الاصل في تنبيه
 احسنت اجن معها مع فقرة وخطيها من الوصي عني بانها تخرج من ايد عنها تقدم بها
 لذرا المنة ومخالفة غيره بل انك ابن المنبر يلزمه ان من عتد امرأته فعلى
 زوجها ان يطاعها الصفة بالمال والاقوال ثم احدها قلت وفيه نظر لوضوح
 الفرق بين من هو في القصة وغيرها من خط بعض النشلا اشرف من اي من
 اعتباه بالمأمورات وهذا بواقع الحالة الدينية ايضا من ان الاحتمال اولى من
 استعمال الدوا الا اذا حقت الضرورة بالحالة الممهلة الفاو اي حقت كافي
 بعض الشيخ تنوي اي تنبيه وهذا النوع اي وهو قوله وقد نرى المسئلة
 الخ راجع في الحقيقة الى الزكاة اخذ المستتر القاعدة ان دراهم الفاسد منير على
 جلب المصالح كطيرة لاغلبية تعامل بان يدعى الله فلا يصح ويستكر
 فلا يكفر كما صرح به في حديث انه الله حيث ما كنت قالوا وحده
 الشيخ عبارة الله في شئ الحديث الثامن عشر في شئ قوله صل الله عليه وسلم ان الله
 حيثما كنت ما تصد ويغني ان يقال لا نسخ اذا لا يعارض النية لا بشرطه كما علمت
 محله قالوا ان يقال المراد ان يطاع فلا يعصى حسب الاستطاعة وكذا ما بعد
 هو خرجت العبادة اي حصل منها ما خرج بشدده ولو توفرت على مقتضى
 على المعول وهو قال الخ وفيه نظر قال شيخنا لان الزكاة المنهي عنه قد
 يتغير الكفر بنفسه كالفاسحة في قاذورة ولما مر ان المعاصي يبريد الكفر
 وجه تفرقة الزكوة لا حرمه الا في حد قد يكون كثرة المسائل سبب الله الامور وكذا
 وجه كون الاختلاف سببا له وقد يقال انه كما في سببها حال تنبهايات
 الشكرار مثلا بان السؤال وتصويره مثلا كالسؤال عنها فلا يقضيان الفوق
 بل شدوا على انفسهم بكثرة تكرار السؤال عن حال البقرة وصفتها كقولهم
 ادع لنا ربك بيننا ما هي ادع لنا ربك بيننا ما هو ادع لنا ربك بيننا ما هي

من هذا اي الحديث المذكور حيث تقدم فيه المنهي عنه وقوله القاعدة ناسب فاعل روي
 فاذا تقاربت مسخرة ومفسدة تقدم دفعها ولذلك اقيت الاصل في تنبيه
 احسنت اجن معها مع فقرة وخطيها من الوصي عني بانها تخرج من ايد عنها تقدم بها
 لذرا المنة ومخالفة غيره بل انك ابن المنبر يلزمه ان من عتد امرأته فعلى
 زوجها ان يطاعها الصفة بالمال والاقوال ثم احدها قلت وفيه نظر لوضوح
 الفرق بين من هو في القصة وغيرها من خط بعض النشلا اشرف من اي من
 اعتباه بالمأمورات وهذا بواقع الحالة الدينية ايضا من ان الاحتمال اولى من
 استعمال الدوا الا اذا حقت الضرورة بالحالة الممهلة الفاو اي حقت كافي
 بعض الشيخ تنوي اي تنبيه وهذا النوع اي وهو قوله وقد نرى المسئلة
 الخ راجع في الحقيقة الى الزكاة اخذ المستتر القاعدة ان دراهم الفاسد منير على
 جلب المصالح كطيرة لاغلبية تعامل بان يدعى الله فلا يصح ويستكر
 فلا يكفر كما صرح به في حديث انه الله حيث ما كنت قالوا وحده
 الشيخ عبارة الله في شئ الحديث الثامن عشر في شئ قوله صل الله عليه وسلم ان الله
 حيثما كنت ما تصد ويغني ان يقال لا نسخ اذا لا يعارض النية لا بشرطه كما علمت
 محله قالوا ان يقال المراد ان يطاع فلا يعصى حسب الاستطاعة وكذا ما بعد
 هو خرجت العبادة اي حصل منها ما خرج بشدده ولو توفرت على مقتضى
 على المعول وهو قال الخ وفيه نظر قال شيخنا لان الزكاة المنهي عنه قد
 يتغير الكفر بنفسه كالفاسحة في قاذورة ولما مر ان المعاصي يبريد الكفر
 وجه تفرقة الزكوة لا حرمه الا في حد قد يكون كثرة المسائل سبب الله الامور وكذا
 وجه كون الاختلاف سببا له وقد يقال انه كما في سببها حال تنبهايات
 الشكرار مثلا بان السؤال وتصويره مثلا كالسؤال عنها فلا يقضيان الفوق
 بل شدوا على انفسهم بكثرة تكرار السؤال عن حال البقرة وصفتها كقولهم
 ادع لنا ربك بيننا ما هي ادع لنا ربك بيننا ما هو ادع لنا ربك بيننا ما هي

اما ما اشتهر في
 المشرك انما من الفاسد
 المشرك انما من الفاسد
 قول انما من الفاسد
 بعد من الفاسد
 السهو والنسب غيب
 فادع للمال في فروع عند ذلك
 فقله وان شئت فقل
 ذلك واحب اليك
 ما انما من الفاسد
 عند السهو والاحب
 وكذا قوله وان شئت فقل
 عند السهو والاحب
 فان هذا هو الاحب
 عند السهو والاحب
 فان هذا هو الاحب

٢٢٧
 الالوه
 www.alukah.net

ان القدر شاه علينا كما حكى الله تعالى ذلك عنهم فسترها بالمال والارها
 ذهبا وقال السيد اشترها من زها عشر من ذهبا وكانت تحت حكمه عظيمة
 وذلك كان في بني امير بلج ابلج الذي لم يزل وكان له علة فانيها العيشة
 وهو النجس المنفرد في المصباح وقال الله ان استودعتموها لا يخرجها يخرج
 وكان بار امير الذي حتى بلغ من به ان رجلا اناذ به لو كان يخرج النافذ كان فيها
 فضل فاشترها منه وقال الملك ابن ناصر وفتح الصدوق تحت راسه فامهلى
 حتى يستيقظ واعطيك فقال له انظر اياك واعطيتي التمن فقال بالثمن لا تقبل
 ولكن اربك عشرة الاوه انظر في حبي فقلت فقال له الارباع انا احتطت
 عشرة الاف ان غبطت اياك وعلقت التمن فقال وانا اربك عشرة من الف
 ان انظرت ان تلهه فاني ولم يوظف الرجل الا اوه مات الارب بعد ذلك وشتت
 العيلة في العيشة حتى صارت عوانا وكانت من احد البغدادية عند حيا كانت
 تسمى المزهية لحسنها وشرتها وكانت تعرف من كل من اراها فاما الكبر لان كان
 يقسم اليها بالاندية اسماء يعطى ثمنها وبنام ثمنها ويحسب عند راسه ثلثا واذا اصبح
 الطارق واحتطت على ظهره فاني به السروق ويعلمه بالثمن الله تعالى ثم يتصرف
 تلمذ وبابا بالاندية ويعطى التمن فقلت له امه يومه ان اياك ورتك علة
 استودعها الله في عيشة كذا فانظرت فادع الكبر ايههم واما عمل واحاد
 ان يردوها على وعلمتها انظرت اليها حيث كان شعاع الشمس يخرج من
 حلقها فاني العيشة فراهنا في مصباح بها وقال اعزم عليك بالارهابهم
 واما عمل واحاد ويعقوب فان قلت تسمى حيا ولدت بين يديه فمضت على عنتها
 بقودها فتكلمت القبرة باذن الله تعالى وقالت ايا القتي البار توالدريد
 اربك فاني ذلك اهرن عليك فقال القتي ان امي لم تاتني بذلك ولكن
 قالت خذ بعنتها فقلت القبرة باله بني امير اكل لور حبيتي ما خست تقدر
 علي ابا فانظرت فاني لوامر من الخيل ان يتقطع من اعلاه وينظرون بعد لفعال

عبارة الخارن فاني بها شديدة
 وقال الامير اني استودعك
 هذه العيلة التي حقي بكبير
 هـ عرفت

ليد

عبارة الخارن فاني بها شديدة
 الخيل ان يتقطع من اعلاه
 وينظرون بعد لفعال

ليد بوالدين في فسا القتي بها فاستبدت عدوهم الميسر في صورة راع فقال
 اياها القتي الى جراح من راع القدر اشقت اليها فاحذت ثورا من ثيرانه فحانته
 عليه زادي ومناج حتى اذلفت سطر الطريق ذهبت لافتر حاجتي فعدا وبعده
 الحبل فما قدرت عليه والي اخني على نفسي الهلكة فان رايت ان تخلي على
 يديك وخيبني من الموت واعطيك اجرها فترين مثل القدرتك فامهلى
 القتي وقال اذهب ونفعل على الله فلو علم الله منك القدرتك ليلفك
 بالازاد والارحلة فقال الميسر ان شئت بعينها فمك وان شئت فاحلني
 عابها وانا اعطيك كعنته منها فقال القتي ان امي لم تاتني بذلك فبينما هم
 كذا اذ طار طائر بين يدي القتي وشررت القبرة هاربت في الغلالة وعاب
 الراعي فدعى القتي المير ابراهيم فحفت اليد وقالت اياها القتي البار توالدريد
 المير الخ الطائر الذي طار اني الميسر عدو الله اختلسني اما القدرتك حتى قدرت
 على ابد فلما دعوت المير ابراهيم جاملك فاشترعتني بيده وردني الى القدرتك
 بامك فجاها الامة فقلت له انك تقبل الامالك وتشف عليك الاحطاب
 بالنهار والغبان بالليل فانطلق فبعها وخذ منها فقال تدمر بعها فالت ثلثة
 دنانير ولا تبع بغير فهاي وشور فجو وكان ثمنها ثلثة دنانير فانطلق بها الى السوق
 فبعث المير المير ملك فقال له بكم هذه القبرة فقال ثلثة دنانير واشترط
 عليك ضرب اليد فقال له الملك كذا سنه دنانير وشرطت وزوال القدرتك
 فقال القتي لو اعطيني وزنها ذهبا لم اخذ الا بربي ابي فخرها الامة واخبرها
 بذلك فقالت له ارجع بقها حسنة دنانير على يدي حتى فانطلق بها الى السوق
 فاق المير فقال استامرت لك فقال القتي انها امرتني ان لا تصفها لغيري
 دنانير على ان استلمها فقال الملك ان اعطيك ابي عشرين دينار ولا تستلمها
 فاني القتي ورجع الامة فاحسب اني لك فقال ان الذي ياتي بك ملك يا تدمر
 في صورة تبادم لي خشرك فاذا انا كقول الله اناسرا ان تبع هذه القبرة اولا ففعل

١٢٠

تبع م



فقال الله بالغة عن سائر الامة البرد عالمين لعن المدين حرام ولو جازد الاناجيا
وامتنعوا جبالا سرجيا ابي الله مذهب محابي او ان المراد لازمه وهو الطرد والمغراحي بان زجره عمر والصدق
عن جباله فلتايبه واعلم ان الناس استعملوا في هذه الباب اية ثلاثة اقسام
الاوله المغرط والثانية المغرط والثالث المتوسط ولهم من اتباع الالو كالت لهله
لاخطا طريقتهم بجمعها هو اول حديث تامل واستقرتها اي تلوه بغير سببه
الاصوات الخ فاعلم للمفهوم الصغرى سببها الاصح عالي البيان صلة
بترقى والاصح انه اي جباله الالو لا يتفق التكرار اي انه موضوع كطلب
المأهنة من حيث علم لكنها لا تتفق بدون المرة انظر جمع الجوامع وينم اولاد الالو
الذي هو اللورق اي الذي هو الاصح وايضا حده ان الحديث ابدى عالي ان مطلق الامر
لا يقتضي تكرارا ولا عدمه كاهو الاصح الذي يجري على القول بان تظلمه التكرار ويكون
السؤال للامتنان والاستظهار ويجري على القول بان مقتضى عدم التكرار وتكون السؤال
احتمال انه يجوز نه عن التكرار فانه قد ينقل فيه من هذه الحاشية اي يكون
الجملة تتقدم تكرر ايضا كما استعمل في التكرار واليا يجوز الاجتهاد له من قبل
الله عليه وسلم اجماع في الرب وبغيرها وهو الصحيح وحيه الالو لا ينبغي ان يعلق
الوجوب على اية نعمة وعده على سكونه وهو انما يكون بالاجتهاد والمحصل
انهم على الله عليه وسلم جملته فاداه اجتهاد في الالوية التمسك تحقيا على
الامر والاسلاك الالو الرحمة ظاهرة اي ظاهر المعنى وان صلحت تلك
المواضع لغيره اي غير الوجه الذي تقدم وفي بعض المصنفين بوجه ظاهر من ابي
فجتي عمر على بكسبه اي جالس عليه فاخذت
رضنا بالله ربا وبالاسلام ديننا ومحمد صا الله عليه وسلم نبيا
قال فتشروا على الله عنك قال فتشروا على الله عنك
المعنى ان الله عنك قال فتشروا على الله عنك
قال فتشروا على الله عنك قال فتشروا على الله عنك

فقال فقال
المعنى ان الله عنك قال فتشروا على الله عنك
قال فتشروا على الله عنك قال فتشروا على الله عنك
قال فتشروا على الله عنك قال فتشروا على الله عنك
قال فتشروا على الله عنك قال فتشروا على الله عنك
قال فتشروا على الله عنك قال فتشروا على الله عنك

الله الذي فرضه ما قد يقع وقد لا عما يشهد قال في المصباح شطرا تنهيطا فقد
له عن الامر وشهدا عندا ومفتر تحذير او تحووه عن الجهاد الاجتهاد
في امتثال الامر والالتجى وان منه اي من سبب التزول واقترانها
اي طلبها على وجه العتق ومنه خرج ان اعظم المسلمين والمسلمين
حكما وخير هذه الاعطية هو سبب هذه الفرض للمسلمين في العالم
الانبي ان العتق وان كان من البر الذباير فقد اشرك صدره في خاصه قال في
قوله لم يجز لم يحرم دبل لمن قال اصل الاشيا قبل ورود الشرع الا باحق
حتى يدل دليل الخط وقيد نظرون ابن ان عدمه في غير ما كان للاستاذ
للاصل بل جعل ان الشارع اطلق في نعتة تحقير في غير علمه من الالو
شعوبه وكتبه ايضا قوله جرم ما تبين كافي جرمنا الارض غمونا واصله
ان اعطى جرم المسلمين قول بذلك الالو جعله فسيد عظمها فاجرم
ثم يفسر قوله جرم ما تبين على ان الاعظم نفس الجرم الصغرى وقوله وجه
هذه الاعطية التي قضيت ان اعطى جرمها حتى من قاتل النفس التي حرم الله
وقال شيخنا المشهور ابن القيم معني الحديث ان من اعطى المسلمين
قلا لمز ان يكون له الاعظم على الاطلاق حتى يكون اعظم من القاتل
فلتأمل بذلك في اهلهم يتفانان بانها واهل الزوجية القاتل
صفت للرجل وشوا عربا اي اعطوه رتبة القوا القوم والانسانية
وانه يتركه على ذر يتركه الالو ان مقتضى الظاهر حيث قال
ذو في ان يتولى ما ذر يتركه بعد له عن ما ذر يتركه لان العرب
لا يستعملوا الاستنسل وذو ما هي ذر يتركه مرة نعت على الطريقة
باصل الشرع احقر يتركه وذو يتركه بغيره فضا فانه بتقود بتقود موحده
كما في كتب الفروع والستين بها على انه فرض في السنة التامة
واخرج ما لله عليه وسلم الى العاشرة قبل الوجوب وقيل لا ادا

منه عن الامور
على جرح الامتنان
المشقة عالمه في كل يوم
الحوار كما اضطرره اليه
بالتسليم احتضار الله
الوقت فانه هذا الضمير
شبهه التزول والعتق
بالتمسك الفساد وجول
المشقة على الانسانيات
مناديه

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

والمعنى ان لا يتصور في العقل ان يكون له في نفسه وجودا حقيقيا بل هو عين الوجود في الخارج
فان قيل قد يقال ان الوجود في العقل هو عين الوجود في الخارج بل هو عين الوجود في الخارج
فان قيل قد يقال ان الوجود في العقل هو عين الوجود في الخارج بل هو عين الوجود في الخارج

فعل الاول لاننا على الكافر اذا اسلم وهو العتق والتمتع على الفتناء
كالمعتاد وحدث الختمه من بعد اخبره قوله ظاهر في ذلك لانه لا يملك في نفسه
ادركت اي فريضة الله ويندر اي بما ياله اذ اظهره انه محتمل ان يفرض
ادركت فريضة وهو فرض اي الامر من فرضه ان يكون فرضا عليه ايضا وقول
وزنه الرواية الاجرية اي من روايت السؤال وهي قوله تعالى فريضة الله
واما قوله في اخره في غير فريضة الله انما هو عبارة تامل وان هذا
ظن منها اي فريضة الله انما هو عبارة تامل وان هذا
مع كونها غير مستطوع اي يتصور والحال انه ليس كذلك وان امرها الذي
يرمز ان امرها ارادته ان كان عالما بالصدق في هذا محل الشاهد فان الدين
لا يجب فضاؤه عن الميت الذي لم يتركه فاذا قضى عنه كان تطوعا فالج
مثله هذا الامر المالكه فالامر على ما عدا ما بان على حقيقته والموت
وهو حويت الختمه في الفرض وحدث ان اي ندرت الختمه في
امر معلوم بقرينة من اخرج ودعوى اختصاصه اي الحكم بها
اي الختمه او انه مضطرب لاجل اذ روايته غير مقبولة خبره
وعوي مضطرب بقا دمجته اي عاجز عن النسيك بنفسه كغيره
استندت شراية بان لا يستمسك على الوجوب بالاستدلال بغيره
شبه عجة متوجه وتقل منها فوحدة ساكنة فراهمة فهو منزه قلبه
عن الكمال المطلق اي الذي لا كال نوقد او طيب
الحديث العاشر
التنا اي الذي ياتي عليه الاستناطية والتنا الذي كبر الجبر ورويان حديثه
لم يصححت فيه فبقوا باننا اذ بعد صحة الثالث عدم فريضة فمخرج في
حديث رواه ابن عدي وغيره عن ابن عمر عن علي بن ابي طالب
السنخ تطيق بحجبة النطاقه وان اراد الصحة ونقيها الصبح المستطاع عليه فمخرج
ايضا لان الخبر المذكور في بيان المذكور فيها الجمل والتطيق في بيان كما بينه جمع من

السنخ تطيق بحجبة النطاقه وان اراد الصحة ونقيها الصبح المستطاع عليه فمخرج
ايضا لان الخبر المذكور في بيان المذكور فيها الجمل والتطيق في بيان كما بينه جمع من
فانما يابعد سببها والموت الذي
ما يابعد سببها ولا يشار
فانما يابعد سببها
حاجتها اليه تعالى

الحفاظ

الحفاظ فقدر اما الطبيب فحسبه يحج تطوع بحجبة النطاقه قال في
النهاية نطافة الله تعالى تنزهه من عات الخدوشه وقالبه في ذاته عن كل نقص
والنطافة من غيره عناية من كل نقص الفضة ونفي الشرك ومجانبة الهوانه
نطافة القلب عن الفل والحقد والحد وامثالها نطافة الطعم والمسكرين
المرام والشهوات نطافة الظاهر الملبس العادات ايجال الطاهر الخفات
تفسير الطبيب من الاعمال وقوله وحلالا لا تقبل الطبيب من الاموال كالرا
وقد جاني حوت فدي من عمل على الشركه في غير تركه وشركه مناوي
او حلالا اي شيب الاعمال ما يمكن حلالا من الاموال سواء كان المنفعة
لعلم احلالا ام مشيها انه ثابت على هذه الطاعة ظاهر انه لا يثاب
على المنفعة بل لكونه حراما في الواقع ويقدر الامر على فضة الطاعة كما
على الختمه اذ امر القرآن ناهي الختمه من نحو الحديث قال الجوهري
ختمه القول معناه ان يبين الختمه معناه الطبيب لذاته كالحلال
والختمه لذاته كالحرام ولا يجعل للمالك كيدك اجبر لقوله تعالى
وان ليس للانسان الاما في شريف الكرام والحال ما ذكر في المتصرف عليه فان
كان عالما بالفسد فهو له فاضل وان لم يكن عالما بالفسد فالانفس والمال فان
في ختمه عن ش واما عن صاحب عطف على قوله عن نفسه فهذا جازع عند
اكثر العلماء المزمع ذلك كروطه والكفر منه الفاضل له فيكون نفعه
له اي لصاحبه في الحق ان ربحي فان كبرج وجوده فان عرف المصارف صرفه
في المصارف والادفقه لمنقول بيت المال ختمت كان عاد الامتياز شيئا الثاني
نزته الفيز المطاوب من التي على التي ختمت سموت الطالبين من الكائن المطلوبين
الصلاة على الطهارة مثلا وقد لا اي وقد لا يوثق بانها الحق كافي الا في
بالفقه مية او كرايا عطف عليه والخبر قوله لا تقبل لهم صلاة الا ومن سخط
اي عتق وان العراف وهو الذي غير من العيب الما في الماسوق والصالحة

الحفاظ فقدر اما الطبيب فحسبه يحج تطوع بحجبة النطاقه قال في
النهاية نطافة الله تعالى تنزهه من عات الخدوشه وقالبه في ذاته عن كل نقص
والنطافة من غيره عناية من كل نقص الفضة ونفي الشرك ومجانبة الهوانه
نطافة القلب عن الفل والحقد والحد وامثالها نطافة الطعم والمسكرين
المرام والشهوات نطافة الظاهر الملبس العادات ايجال الطاهر الخفات
تفسير الطبيب من الاعمال وقوله وحلالا لا تقبل الطبيب من الاموال كالرا
وقد جاني حوت فدي من عمل على الشركه في غير تركه وشركه مناوي
او حلالا اي شيب الاعمال ما يمكن حلالا من الاموال سواء كان المنفعة
لعلم احلالا ام مشيها انه ثابت على هذه الطاعة ظاهر انه لا يثاب
على المنفعة بل لكونه حراما في الواقع ويقدر الامر على فضة الطاعة كما
على الختمه اذ امر القرآن ناهي الختمه من نحو الحديث قال الجوهري
ختمه القول معناه ان يبين الختمه معناه الطبيب لذاته كالحلال
والختمه لذاته كالحرام ولا يجعل للمالك كيدك اجبر لقوله تعالى
وان ليس للانسان الاما في شريف الكرام والحال ما ذكر في المتصرف عليه فان
كان عالما بالفسد فهو له فاضل وان لم يكن عالما بالفسد فالانفس والمال فان
في ختمه عن ش واما عن صاحب عطف على قوله عن نفسه فهذا جازع عند
اكثر العلماء المزمع ذلك كروطه والكفر منه الفاضل له فيكون نفعه
له اي لصاحبه في الحق ان ربحي فان كبرج وجوده فان عرف المصارف صرفه
في المصارف والادفقه لمنقول بيت المال ختمت كان عاد الامتياز شيئا الثاني
نزته الفيز المطاوب من التي على التي ختمت سموت الطالبين من الكائن المطلوبين
الصلاة على الطهارة مثلا وقد لا اي وقد لا يوثق بانها الحق كافي الا في
بالفقه مية او كرايا عطف عليه والخبر قوله لا تقبل لهم صلاة الا ومن سخط
اي عتق وان العراف وهو الذي غير من العيب الما في الماسوق والصالحة

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

والدين واما العاقل فهو الذي يغير عن المعيب المستقبل كطير السماء وسعد البحر
 وقدوم زيد ورفوع الكرب وحمل ذمته حيث لم يستف في طرد ذلك الجار والاعادات
 الا لله الاغلبية لم يقبل الله له صلاة واخذ بظاهرة الامام احمد
 فهو عنده من الاول واما القوي من حيث ذاته اي يقطع النظر عن القرينة
 والادلة الخارجة فالابان من غير نفي العبرة اي فلا يحكم بالجلال
 ويعتد المستند طبعاً وبنات الاشارة اليه في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
 كما ان امر المؤمنين اي والموثقات فهو من باب التوقيف والامر بالاجوب
 يا ايها الرسول الخو الخطاب بالذم لجميع الانبياء الاعيان فهو حو طوبى في هذه
 واحدة لانهم كانوا في ارضه محتاجين بل على ان كالاخو طيب به في زمنه وخو الرسل
 بالذم لظهور ائمتهم وبنده شيم على ان ائمة الطيبات لم تشرع فذمهم ورد
 للدهان في فضل الطيبات دليلاً واعلموا انما قدموا على الامام علي صالح
 الاعمال تشبهاً على انه لا يتوصل العمل الا بعد الانتفاع بالرزق بل كان
 وقد بان ان الظاهر تشبهم في الاية الثانية اي كلوا من ثمره حلالاً ما خلفناه فقالوا
 اما اذ تفسرناه بل كان حكمه وتفسيرنا الطيب الحلال بل انما تفسرنا اي كلوا من
 حلال ما خلفناه لكم اي بشرعنا هذه السنة من كلامه الشريف بل
 الاقرار بالآية عليه الا انها مرادة له فهو تقيها قبل اي الحلال
 تقابل اي تفسر الحلال والمستند كحتم ذلك اي المستند طبعاً بحتم ان
 يكون تقيها فيكون بعد الحلال خيرة اي لانه اعادة وهي خير من الاعادة
 وقد تشبهت هذه الآية وهي كلوا من ثمره حلالاً اي كلوا من الحلال الذي
 هو بغير ما رزقناكم فان الرزق بغير الحلال والخير اي ما خلفناه فقالوا
 واجمع الامة اي وذللتنا اجماع الخ استظهره عبارة الثناوي التي دخل بها على
 المتن نضاً في عرف المصطفى بذكر الموصول به اية اشارة الى ان كل الحرمان يقع
 عن الوصول الى المراد فليس بذكره استظهاراً كما توهم فقالوا في قوله الرجل الخ ذكر

قوله
 يا ايها الذين امنوا
 طيبان ما رزقناكم
 ان الامم في كلوا من ثمره
 الحلال ما خلفناه لكم
 الاقرار بالآية عليه
 تقابل اي تفسر الحلال
 يكون تقيها فيكون بعد
 وقد تشبهت هذه الآية
 هو بغير ما رزقناكم
 واجمع الامة اي وذللتنا
 المتن نضاً في عرف
 عن الوصول الى المراد
 قوله
 حلال ما خلفناه
 اية اشارة الى ان
 رزقه ما كان حلالاً

الرجل

الرجل الخ خصه بالذكر لانه الذي يباع السفر الطويل البعيد غالباً والافامرة
 كذلك صفة الرجل عاقله نصبه شريفاً لان ال في جنسية
 والجنس المعروف بمنزلة النكرة على حد قوله ولقد امر على النبي صلى الله عليه وسلم
 الطيب واما كلفنا رسول الله رفع الرجل بالامة والجنس طيب الخ شريفاً
 ثلاثه طوائف العدد لا يفهموا لولا انما الخ حو الذي رجم الله تعالى
 وسعة لا يراد به دعوتهم مظلومين والذم وصوم وذو امرض
 ودعوة لانح بالقبية تقيها لامة تزدواج يذك قضيه
 وطوله الخ وان طوله السفر اقرب الى الاجابة الخ اي جعد
 الرأس عبارة الشريفي اي مثله الشعر ليقدرها بالفضل والشرح
 والدهن وشفت الرجل شفتان اي تقيها وهو في المناوي وتفسيره
 بالجمود في فصره على الرأس لادليل عليه فهو تقيها وتصور والصواب
 ان يقال يعني اشفت اعتران جميع بدنه من بشر وشعر وبخ متغير
 من غير استجداد ولا تغليظ كما هو شأن المسافر سفر طويلاً الخ ذي طرفة
 تشبه طره وهو الثوب الخ اي البالي عري في على الجماع الصغير مدفوع
 بالجرى ابواب اي لا قدر له عند الناس فهو يدفعونه عن ابوابهم وطردونه
 عنهم احتقاراً له عزيزي لو افسد على يده لايه اي لو جاز على وقوع
 ثم لا وفقر الله تعالى كراماله احاطة سواكم وصية من الحنث في
 يمينه وهذا العظمت لانه عند الله وان كان خبيراً عند الناس وثقل معنى السفر
 هنا الدعا وامرارة اجابته عزيزي وقد نظر في الحديث بعينهم يقول
 ربه ذي طرفة بصوق تامن الغامر بسيرة
 لا يرى لا يشيا عنيا وهو لا يملك ذرة
 ثم لو افسد في شي على الله أسرة
 بالاعتبار للسائل اي ان الذي الرجل جنسية
 الى السماء اي الي الجنة

قوله
 اشفت اعتران المراد بالبدن
 العهد بالدهن والذم
 وانما نظيره هو خاتمة



وفيها اي في الصلاة في القنوت سواء كان قنوت الصبح او غيره ان الله
 تعالى حكي بكسر الهمزة والفتحة والواو والسين والحاء والقاف والياء والهمزة
 ما ياب به وينزل القنوت لا يقبل الا بحرف القنوت كقوله في الحديث يورث
 وجوبا بما هو قانون في امثال هذه الاشياء ان كل صفة تثبت للمعد ما يختص بالاحرام
 فاذا ارتفع الله تعالى بذلك فقد يجوز عليها ان لا يرتفع الا على يد ايات الاعراف
 اي على المعاني المجازية لا المعاني الحقيقية مثلا ان الحيا حالة تحفل بالانسان
 لكن لها سببا وشيئا اما المقدم فهو القنوت الجسماني الذي يلحق الانسان من
 خوف ان ينسب اليه الفتيح واما النهاية فهي ان يترك الانسان ذلك الفعل
 فاذا ورد الحيا في حق الله تعالى فليس المراد منه ذلك القنوت الذي هو مبدأ
 الحيا ويقدمه منه بل انما هو القنوت الذي هو غايته وغايتها كذلك القنوت
 له هدم منه وهو غلبان دم القلب وشهوة الانتقام والحفاية وهو اثره
 القنوت المقصود عليه كقوله قال في النهاية الكبر هو الجود الفقل
 الذي لا يتقسطا وهو الكبر المطلوق والكبر الجامع لانواع الخير والشر
 والنضال يستحي عينه والامر حرفة على من عدت ان يرفع اليه عينه في ردها
 رواية الجامع الصغير يستحي اذا رفع الرجل ياله القنوت اي الانسان الذي يرد له
 الشراء اي يوالي ما من ذلك الاحضار الف حلال الطعم والمشرب كما يفيد حيسلمرات
 يرد بها صفة كسر الصاد المشقة وسكون النوا وامهله اي خالبتين حاسنتين
 عطاء رفته استعمله رفع اليدين في الدعاء وتكران منهن من ماروي الطبراني في
 الكبير ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعاه من كعبه الحديث
 والداي جديا في حقيقة اي في ذلك اي بالتحضر الذي تدب الرفع اي رفع
 اليدين الى حذو منكبيه بحيث تحاذي اطراف اصابعه اعلا اذنيه وانها ما
 تخميتها علي ما هو فيه وهو الصلاة والحار متعلق بتقبل كان عند
 الرفع اي رفع كفيه عند الدعاء وحاول الازالة على الدعاء بصوت مطلوب

الصدور الصريح الحالي
 تقابل بيت صنف
 اي ليس فيه منافع
 فحارة

قال في القنوت الذي في
 اربع ايات في الدعاء
 وما في الدعاء في
 العبد في الدعاء
 الذي في الدعاء
 الذي في الدعاء
 الذي في الدعاء

العبارة

العبارة ثم في جاسته على المنهج عند قوله وسر في يد في القنوت ما نصه في
 انه قد يورثه وفي شرا فنسبت الدعاء برفع يديه او يرفع يديه
 ظهر كفيه اليه السما او الدعاء برفع اليه في المستقل يعني الدعاء بان يستعمل
 من الصلاة او شره جعل يديه اليه السما وفيه ثم الاشارة الى ان جرحنا
 ويجعل فيه يعني في القنوت وفي غيره ظهر كفيه اليه السما اذ الدعاء برفع
 ما وقع به من الصلاة وحسنه ان دعا للحصول في كرفع الصلاة فيما
 من عمره ونقل عن شيخنا الرباعي انه لا يطلب في القنوت جعل ظهر كفيه
 اليه السما في قوله وتبا شر ما قضيت لان الصلاة لا تناسبها الحركة وانكر
 ذلك من زوقه ما راى غيره في موضع كلامه ولا يفتقره كقوله وكونه
 الحركة لا تناسب الصلاة كليا محتقعا وانما الذي في كتابه انما هو
 حصول الشدة سوارف يديه ما تنسبتن او معرقين سوارف راسا صاعها
 او وسطها فاجاب بان حصل الشدة بجعل ذلك حيث كانت بطونها
 اليه السما والحال لنا قوله ما قلنا من قوله حيث كانت بطونها الى الولا
 دليل عليه لانها مخصصة بعين وقنا شر ما قضيت وعبارة من رقيه
 المنهاج ويجعل فيه اي في القنوت وفي غيره ظهر كفيه اليه السما ان دعاء برفع
 يديه او رفع يديه ان دعا للحصول في احد اياما في الاستسقاء ولا يفتقر
 بان فيه حجة وهو غير مطلوب في الصلاة اذ جعله فيما يريد ولا يرد ذلك
 على اطلاق ما يقتضيه الورد حمد الله تعالى انما اذ كلامه حصون بغير فلك
 الحالة التي تلت فيها اليه وسواهم من ذلك لرفع يديه سن ما ذكر ان
 ذلك الصلاة واقفا ام لا كما اقتضى الورد حمد الله تعالى واستحب الخطابي
 كشيها في سائر الادعية وبكر الخطيب رفع يديه حال الخطبة قاله
 البيهقي حديثه في مسلم اذ دعاه فرفع يديه من الصلاة فعملت
 صفة وان المقدم انه اذا دعاه برفع يديه اجعل ظهر كفيه اليه السما سواء كان

رهل مسجد يورثه
 بعد الدعاء لا يرفع يديه
 والمعنى انه لا يرد في ذلك
 نفي ترك

وقيل الاضرب افضل لانها مد من الامتياز وسبقه
 وحاقها منها وعدم الصلابة في الامتياز لا تقتضي الانفصال عما له قد
 يكون في المنصور من الامتياز وقد يقع لادم وجواز والميسر وادعاهم
 لم يكونوا في السما عتاج له لم يشجعي وقد قال امر بغير الله في السما فانه
 لم يستمر معصيته فيها والامتنان ما وقع من المير قال البهتان الثاني
 والحال في غير النفقة التي صحت اعضاء الشريعة صلى الله عليه وسلم اما في
 نعم افضل حتى من الجنة والعرض والكريم وفيه اي الدع
 مكانة اي نفقة بنته واستيلاي وقدر وهذا تفسير النفقة فهو مفقود
 ومطهر هو مطهر يعني النفقة وكذا يقال فيما بعده
 لا حسنة وشخصية وعقدى بالمرة فله بعد قوله ومطهر اما المال كما يريد اما
 لا بد من كون المطهر اما التقديري واما المشبه على استوائه
 صفرا وكما فاشا بقوله ومطهر حرام الاحكام وقوله وعقدى الحرام
 الاحكام صفرة وهذا الال على انه ترتيب في الواو نقله المناوية والشريحي
 والاحتمال غير ظاهر فامل الحنفية والاصحاب وردت مشددة فيهما
 في القرب بملقة بالسفر جمع تربية وزيارة حرام الامام اي فكيف
 ومن اين سيقاب الظاهر ان لا تستقيم من الاحوال وعن المالك في ان
 واحد وفي كونه الكل معنى واحدا ان قدت الواو معنى او نظر لان خلا
 منها يستدعي حصول الاستجابة وعدم العلم بالمكان الذي تقع فيه الاستجابة
 كما ذكره فيكون قد يجوز بالاستيفاء من بعد لعله لا في الضرور لان
 الاستيفاء طلب فهو غير العلم ولبه من بعد المطلوب من المستهم
 اذا علمت ذلك في تفرع الشر الاستيفاء عما ذكره شريح على يجوز التفرع
 الى الاملا شيخنا الشيخ عبد المتريه امين الهلاله اي الاجابة
 وليس اي الحديث احاله لها اي للاجابه لانه اي الاجابة لانها في ذلك

وقيل الاضرب افضل لانها مد من الامتياز وسبقه
 وحاقها منها وعدم الصلابة في الامتياز لا تقتضي الانفصال عما له قد
 يكون في المنصور من الامتنان وقد يقع لادم وجواز والميسر وادعاهم
 لم يكونوا في السما عتاج له لم يشجعي وقد قال امر بغير الله في السما فانه
 لم يستمر معصيته فيها والامتنان ما وقع من المير قال البهتان الثاني
 والحال في غير النفقة التي صحت اعضاء الشريعة صلى الله عليه وسلم اما في
 نعم افضل حتى من الجنة والعرض والكريم وفيه اي الدع
 مكانة اي نفقة بنته واستيلاي وقدر وهذا تفسير النفقة فهو مفقود
 ومطهر هو مطهر يعني النفقة وكذا يقال فيما بعده
 لا حسنة وشخصية وعقدى بالمرة فله بعد قوله ومطهر اما المال كما يريد اما
 لا بد من كون المطهر اما التقديري واما المشبه على استوائه
 صفرا وكما فاشا بقوله ومطهر حرام الاحكام وقوله وعقدى الحرام
 الاحكام صفرة وهذا الال على انه ترتيب في الواو نقله المناوية والشريحي
 والاحتمال غير ظاهر فامل الحنفية والاصحاب وردت مشددة فيهما
 في القرب بملقة بالسفر جمع تربية وزيارة حرام الامام اي فكيف
 ومن اين سيقاب الظاهر ان لا تستقيم من الاحوال وعن المالك في ان
 واحد وفي كونه الكل معنى واحدا ان قدت الواو معنى او نظر لان خلا
 منها يستدعي حصول الاستجابة وعدم العلم بالمكان الذي تقع فيه الاستجابة
 كما ذكره فيكون قد يجوز بالاستيفاء من بعد لعله لا في الضرور لان
 الاستيفاء طلب فهو غير العلم ولبه من بعد المطلوب من المستهم
 اذا علمت ذلك في تفرع الشر الاستيفاء عما ذكره شريح على يجوز التفرع
 الى الاملا شيخنا الشيخ عبد المتريه امين الهلاله اي الاجابة
 وليس اي الحديث احاله لها اي للاجابه لانه اي الاجابة لانها في ذلك

احتمال عدم المحصورة والمنسنة
 اي احبسوا او اتركوا
 على الركب غير يريد به قاله
 عدوا راد قاله الانواع
 في الادب واقر الى النواضع
 وفي جلسة العبد للزبال
 بين لمدى الملك الجليل
 فقصه من الفرح لحال
 الدنيا لما من من التملن في
 المارون الذي هو شان
 المنظرين والبرهان في كثير
 احاسير كجبال العبد والركب
 جمع ركب وهو من اول
 المنع من اخر النسخ الاول
 اعلم السابق في الصحاح
 شريح الذي في الاملا
 امرين معروفا وهو قوله
 ذلك في قول الامام في قوله
 باين ما في الحاق الفخذ
 من اللفظ يعني قوله
 وكتبنا ما في الحاق الفخذ
 من اللفظ يعني قوله
 من اللفظ يعني قوله

فضلنا وانما قال الميم قد استجاب الله في الشرح فانه ابا ليس لعنه الله قاله
 نقالي انك من المقربين في اي فاستجاب له فغيره اوله الحاق الميم المحن تكرا ونضلا
 الميرادي لانهما في قصاونه في اي بالجمال عادة يدوامها اي العادة
 لان الله تعالى اخبر في الامور على العادة قبل الابا الله اعظم فانك له الطوبى
 لاسمع دعا الاماي لا يستجيب فالمتى صاع القبوله وان لا يستجيب الاجابة اي
 ان تكون الاجابة عند اعلم من الدع او بطر شهنواي فيها اذا وطلت في
 شاهدة فيجزيها الى انقضاء نفق الاحتمال ان النكاح يتلوه في الغير ويؤخذ
 من حرمة نظرة البهتان في الاشهر والخولة بها الهمة من فصل في نكاح الفذين
 في العادة اي خالصها الحديث **المادى عشر** في نكاح الخريجه
 المغير وشله ما بعد في التاسع عشر ولا يجوز فيه اعراض الاعراب العول لا بد انها
 هو حالة الاضافة وان ما نفق منها وفي التاميني على الغير الثالثة عشر
 غنم الثاني على امر كعب مع عشر وكذا الرابع عشر وخوة ولا يجوز فيه الصغرى
 الاعراب وذلك كما اذا صنع موازن فاعلم من التسعة فما دونها يعني بعض
 اصله وكعب مع العشرة فله كعب او جدا احد هما ان تضعه الى المراكب المطلة
 له فقوله هذا ثلثه عشر وثلاثة عشر والثانية ان يقصر عليه مع الما على الفخذ
 فقوله هذا ثلثه عشر والثالث ان يقصر عليه ويعرفه الاضافة الى المشاة
 مينا فقوله هذا ثلثه عشر فيها التاملا وهذا الاحتمال كما يكون مع قد حرق
 الترفيقا ما اذا وجد يقين البناء او متفخمة الاضافة لانواع مثال جال الغلام رجل
 اذا نفر هذا استبان لك وجوب فتح الثالث من قوله الثالث عشر وهو قوله
 كناه وسماه كعب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كناه هذه التسمية وسماه بهذا
 الاسم الذي له يجوز في الجاهلية لما روي في الاعراب عن الفضل قال ان الله
 نقالي حبه اسمي المحن والمحن حتى سمى به رسول الله صلى الله عليه وسلم اسير
 المحن والمحن وعنه عند النبي صلى الله عليه وسلم في سابع ولادته وجلسه

وقيل الاضرب افضل لانها مد من الامتياز وسبقه
 وحاقها منها وعدم الصلابة في الامتياز لا تقتضي الانفصال عما له قد
 يكون في المنصور من الامتنان وقد يقع لادم وجواز والميسر وادعاهم
 لم يكونوا في السما عتاج له لم يشجعي وقد قال امر بغير الله في السما فانه
 لم يستمر معصيته فيها والامتنان ما وقع من المير قال البهتان الثاني
 والحال في غير النفقة التي صحت اعضاء الشريعة صلى الله عليه وسلم اما في
 نعم افضل حتى من الجنة والعرض والكريم وفيه اي الدع
 مكانة اي نفقة بنته واستيلاي وقدر وهذا تفسير النفقة فهو مفقود
 ومطهر هو مطهر يعني النفقة وكذا يقال فيما بعده
 لا حسنة وشخصية وعقدى بالمرة فله بعد قوله ومطهر اما المال كما يريد اما
 لا بد من كون المطهر اما التقديري واما المشبه على استوائه
 صفرا وكما فاشا بقوله ومطهر حرام الاحكام وقوله وعقدى الحرام
 الاحكام صفرة وهذا الال على انه ترتيب في الواو نقله المناوية والشريحي
 والاحتمال غير ظاهر فامل الحنفية والاصحاب وردت مشددة فيهما
 في القرب بملقة بالسفر جمع تربية وزيارة حرام الامام اي فكيف
 ومن اين سيقاب الظاهر ان لا تستقيم من الاحوال وعن المالك في ان
 واحد وفي كونه الكل معنى واحدا ان قدت الواو معنى او نظر لان خلا
 منها يستدعي حصول الاستجابة وعدم العلم بالمكان الذي تقع فيه الاستجابة
 كما ذكره فيكون قد يجوز بالاستيفاء من بعد لعله لا في الضرور لان
 الاستيفاء طلب فهو غير العلم ولبه من بعد المطلوب من المستهم
 اذا علمت ذلك في تفرع الشر الاستيفاء عما ذكره شريح على يجوز التفرع
 الى الاملا شيخنا الشيخ عبد المتريه امين الهلاله اي الاجابة
 وليس اي الحديث احاله لها اي للاجابه لانه اي الاجابة لانها في ذلك

احتمال عدم المحصورة والمنسنة
 اي احبسوا او اتركوا
 على الركب غير يريد به قاله
 عدوا راد قاله الانواع
 في الادب واقر الى النواضع
 وفي جلسة العبد للزبال
 بين لمدى الملك الجليل
 فقصه من الفرح لحال
 الدنيا لما من من التملن في
 المارون الذي هو شان
 المنظرين والبرهان في كثير
 احاسير كجبال العبد والركب
 جمع ركب وهو من اول
 المنع من اخر النسخ الاول
 اعلم السابق في الصحاح
 شريح الذي في الاملا
 امرين معروفا وهو قوله
 ذلك في قول الامام في قوله
 باين ما في الحاق الفخذ
 من اللفظ يعني قوله
 وكتبنا ما في الحاق الفخذ
 من اللفظ يعني قوله
 من اللفظ يعني قوله

مما يذكر في التفسير من قول الله تعالى ولا تأخذوا أموالكم في سبيل الله مائة الف مرة
ولا تأخذوا أموالكم في سبيل الله مائة الف مرة
ولا تأخذوا أموالكم في سبيل الله مائة الف مرة

وامر ان تصدق بدين شعرة فضة وهو وسط الخليل في سبع الف سنة المذوبة
 لغظ وهو قال معاوية بن سفيان بن عمار بن ابي محمد او بيان الكنز وجمود
 رفقته بنقده وهو وصية بنقده برأعيه والوسط كسركون ابن الست كان قاله
 الشتر شبهة الخ فهو شبهة بليغ او اسفاة مضمرة وتحتاج له عطف
 تفسير في كسر الفاق ملكا بنصر المير السلطنة عموفا
 اي كثير الفقه لانه من ائمة المبالغة يجوز اهلها اي سبب جوار الله
 وعنه عن الخلافة الزوي من جوهذا الخد السراج البليغ جواز الزوال
 عن الوظيفة ولو باله ابن القتيبة وسلم له طوعا وهدوا وصيانة
 لرب المال واموالهم وروي عن الشعبي انه قال شهدت الحسن بن علي رضي الله
 عنهما حين صلح معاوية بن قنك لم معاوية قهر فاحضنا لاسانك نزلت في
 هذا الامر فقام الحسن محمد الله لقاله واتى عليه بقرات اما بعد فان النبي
 ليس النبي واجد الحق الجور وان الله هذا كبر او لنا ونحن دماكم
 باخرنا وان هذا الامر الذي اختلفت فيه انا ومعاوية اما ان يكون حق الله
 فهو اخبره مني واما ان يكون حقا فهو لي فقد تركت له ارادة صلاح الامر
 ونحن دماها وان ادب بقائه فسته لك ومناة الجبين فمترن وظهت العجز
 النبوية في قوله صل الله عليه وسلم حاله في الحسن ان ايق هذا سيرة ومن كلامه
 رضي الله عنه عنك في الدنيا بوزنك وفي الآخرة تلبك فله اي الحسن
 ووله بفظها في المناوي لم يوفيه واحد منها ولد الحسن رضي الله
 فقال عنه منتصف رمضان سنة ثلاث من الهجرة على الامم عبارة المسعودي ولد
 في شعبان سنة ثلاث وقيل بعد ذلك وهو اكبر من الحسن بن علي بن ابي طالب
 وعشرة أشهر وعبارة بعض هذا انها حلت بالحسن بعد ولادته للحسن بن علي
 حفظت من جولد الله الي اي حفظت من كلامه قوله دع
 المناوي ولا يخفى ان دع فعل امر مجزى ترك وما اسم موصول مجزى الذي
 مقوله

وقوله صل الله عليه وسلم في الدنيا بوزنك وفي الآخرة تلبك فله اي الحسن
وقوله صل الله عليه وسلم في الدنيا بوزنك وفي الآخرة تلبك فله اي الحسن
وقوله صل الله عليه وسلم في الدنيا بوزنك وفي الآخرة تلبك فله اي الحسن

مما يذكر في التفسير من قول الله تعالى ولا تأخذوا أموالكم في سبيل الله مائة الف مرة
ولا تأخذوا أموالكم في سبيل الله مائة الف مرة
ولا تأخذوا أموالكم في سبيل الله مائة الف مرة

مقوله وماله يربيك صلة والعايد الصبر المستر الذي هو قاعا ليريب
 الي الما ليريب كمنافق محذوف وجوب حال من فاعل دع اي انرك
 ما يربيك متوجها او مائلا او صارا الي الما ليريب فهو من التقين على احد
 تفسيره كما لا يخفى ومن ثم قال انه يجب اجتنابها وهو واضح
 انه في عطف قبل الزوي في بعض النسخ ومرت انه يجب اجتنابها وهو واضح
 العفة بالكسر قاله الأزهري فسرها النفايان بيع الرجل مائة الى اجل
 ثم يشتريه في المجلس بمثل اقل ليشتره من الربا وفضل لهذا البيع عينة لان
 مشتري السلعة الى اجل اجتر بد لها عينا اي بقدر احاضرا وذلك حرمانا من اشترا
 المشتري على البايح ان يشترها منه نحن معا ورفان لم يكن بينها شرط فاجازها
 الثا في كونها العينة سلمت من الغشرات ومعها بعض المتقدمين وكان يقول
 هي اخته الربا ولو باعها المشتري من غير ابها في المجلس فهي عينة ايها لكنها اجازة
 بالاتفاق مصباح عند هو كالتشافعية نحو ان اطلاع الله الى اشتراك
 على قوله وغيره فقوله ان اطلاع الله المراد ان كانت تبيع برش من الحلة
 الخ فهو من اطلاق الارض على المثل وفسقها الاعراض بان لا يشك في اطلاع الله
 نقلا انما يسهل الخد من بيته وان قلبه لم يستطو السطو اسامه التقدير الجليق
 نياك سطا عليه ويبره نياته وفي بعض النسخ لم ينظر نفع في العباد كما اذا تشك
 هل غسل من ثوبا وثلاثا وهل طلى ثلاثا ام اربعا مثلا او الماملة كبيع العبيد
 كسر العين والمناجات كارتق في العصابة السانقين وسائر ابواب الاحكام
 كالزوج وهو اي الورع عليه النفع والقاعدة اي وعمد القاعدة فيها
 اي التفاصيل يعني اذا نقاشته كويقت قدم اليقين النساك سلة الي
 نساك من خراسان الامام فقها وحديثا وحفظا وانما حقه قاله الناج السكا
 عن ابي عبد الله هو حافظ من صاحب الصحيح مناوي سورة بفتح السين
 والرا بفتحها واورسا كنة وصلها الخدة وقاله الفريدي اي في جامع حديثه خبر
 مقوله

وقوله صل الله عليه وسلم في الدنيا بوزنك وفي الآخرة تلبك فله اي الحسن
وقوله صل الله عليه وسلم في الدنيا بوزنك وفي الآخرة تلبك فله اي الحسن
وقوله صل الله عليه وسلم في الدنيا بوزنك وفي الآخرة تلبك فله اي الحسن

مسند احمد بن حنبل في تفسير هذه الحديث حسن صحيح واستشكل الجمع بينهما ما يستلزم
المتناقذ فان راوية الصحيح يشترط فيه ان يكون موصوفا بالاضطراب والارادة
الحذ لا يشترط فيه ان يبلغ ذلك الدرجة وان كان ليس عرا عن الضبط في الجملة
واجيب بان ما قبله ينفرد لكان ان كان له اسناد ان كان وسفاه الحق من جهة
احد جهات والحق من جهة الاخرى مما ينافيه انه حسن صحيح انما يقبل فيه صحيح
لانه كثرة الطرق تقوية وان كان له اسناد واحد كان وصفه بما من حيث ترد
ايه الحديث في حاله ناقلة لان ذلك جعل المجهول علة لا يصفه باحد الوصفين
بل يقول حسن اي باعتبار وصوفاً له عند قومه صحيح باعتبار وصفه عند آخرين
وغاية ما فيه انه حذر في حروف التردد لان حقه ان يقول حسن او صحيح وعلى
هذا فما قبله حسن صحيح دون ما قبله صحيح لان الخبر اقول في هذا التردد ضرورة
وسمائي في كلام الشافعي في الحديث الثامن عشر فانه انما يصطرب الكلام
ويستلزم الخلال قال حجة الاسلام الغزالي هذا انما يتكلم في العرب ظهرت عن
اوطار الدنيا اولاً انما يتكلمت بالراية المابقة تاجاً ترفيقاً يتكلم بالصالح
ثانياً ترفيقاً بالفكر العاصم رابعاً ترفيقاً بهما لازمة حدود الشرع خامساً
حرفاً فاعلم ان النور من مشكاة النور وصارت كالمحارة مملوءة فهو لا يلهو النور
بذكره في مواقع الرب وبغيره بين ظلمة الفكر وصيا الايات ويعلم ان الشمس
والشهبان والقامات والمالك والرحمن قال اما من يضاعت في العالم انما يتكلم
وما الزعفران واحكام الخبيثة وانصار المسخاض والنفار والفاعل والمفسد والمفسد
وامثالهم فبها هيهات هيهات هذا المطلب انفس واعز من ان يدرك بل المشي او
بئس بالهون بما شغل انت بئسك ولا تصنع فيهم بقية زمانك فاعرض
عن قول ابن ذكوان في الرد الالهية الهذلي كماله من العلم الى هنا كلام
الغزالي مناوي عن حشمتا نقل في اهل الظاهر ونبال دأبهم واخصر
المسورين حرمته الماختران يشترط التوسعة وتنت القلائق في المسكوسه وسبعه

هذا الحديث في مسند احمد بن حنبل في تفسير هذه الحديث حسن صحيح واستشكل الجمع بينهما ما يستلزم المتناقذ فان راوية الصحيح يشترط فيه ان يكون موصوفا بالاضطراب والارادة الحذ لا يشترط فيه ان يبلغ ذلك الدرجة وان كان ليس عرا عن الضبط في الجملة واجيب بان ما قبله ينفرد لكان ان كان له اسناد ان كان وسفاه الحق من جهة احد جهات والحق من جهة الاخرى مما ينافيه انه حسن صحيح انما يقبل فيه صحيح لانه كثرة الطرق تقوية وان كان له اسناد واحد كان وصفه بما من حيث ترد ايه الحديث في حاله ناقلة لان ذلك جعل المجهول علة لا يصفه باحد الوصفين بل يقول حسن اي باعتبار وصوفاً له عند قومه صحيح باعتبار وصفه عند آخرين وغاية ما فيه انه حذر في حروف التردد لان حقه ان يقول حسن او صحيح وعلى هذا فما قبله حسن صحيح دون ما قبله صحيح لان الخبر اقول في هذا التردد ضرورة وسمائي في كلام الشافعي في الحديث الثامن عشر فانه انما يصطرب الكلام ويستلزم الخلال قال حجة الاسلام الغزالي هذا انما يتكلم في العرب ظهرت عن اوطار الدنيا اولاً انما يتكلمت بالراية المابقة تاجاً ترفيقاً يتكلم بالصالح ثانياً ترفيقاً بالفكر العاصم رابعاً ترفيقاً بهما لازمة حدود الشرع خامساً حرفاً فاعلم ان النور من مشكاة النور وصارت كالمحارة مملوءة فهو لا يلهو النور بذكره في مواقع الرب وبغيره بين ظلمة الفكر وصيا الايات ويعلم ان الشمس والشهبان والقامات والمالك والرحمن قال اما من يضاعت في العالم انما يتكلم وما الزعفران واحكام الخبيثة وانصار المسخاض والنفار والفاعل والمفسد والمفسد وامثالهم فبها هيهات هيهات هذا المطلب انفس واعز من ان يدرك بل المشي او بئس بالهون بما شغل انت بئسك ولا تصنع فيهم بقية زمانك فاعرض عن قول ابن ذكوان في الرد الالهية الهذلي كماله من العلم الى هنا كلام الغزالي مناوي عن حشمتا نقل في اهل الظاهر ونبال دأبهم واخصر المسورين حرمته الماختران يشترط التوسعة وتنت القلائق في المسكوسه وسبعه

عبد لله

بعد ذلك ما اكثر من تهمته فهو امر التضييق فاذا اختلف شرط من ذلك فلا اثر
ووجهه بعد خبر لا يتغير الاخطاء تهمر فكره اي كره الحجاب المذكور
والاي حلف عند الكل الصير للمعمر اي اذ لم يصعب هو كما يعلم ما ياتي
عن ذم العوض اي عن ارافقه ذم العوض اي عن قتل حاله الاحرام كما في التامر
هارجاً شاي من الدنيا وفي رواية في الدنيا وفي رواية ان النبي هو من الدنيا
من الدنيا من حبره قال في المصباح الحبر معروفه قوتها لقات اجودها
تبع المصباح والابا والابا التثنية حبر المصباح التثنية مع فتح الابد والجمع المحابر
وما احسن قول بعضهم من التثنية

قلت المفقدين انت مقبهم قال في بحار الفقهاء
ان بين وبينهم لاه حلة وعزير عالي قطع الاجاز
وقال الاخر كذلك اي اسناده ان يكبت من حبرته **الحديث الثاني عشر**

من حرس اسلامه لم يضره مؤمنه وتركه ما لا يضره مسلمه او خسر وهذا من المواضع
التي يجب فيها تقديم الخبر لا يعود الضمير فيه على ما خالفنا ونرى لما في المسند من خبر
يعود على متناه الخبر فهو من باب على التزم منها زيد او قوله انها بك الجلالا او ما يك
قدرة على واكن ما روي عن حبيب
ان في قوله من حرس اسلامه والانه مشقة له اي من حرسه لفظ الحسن ولم
قال اسلامه ولم يزل ابان ليس هو الاسلام حتى يقول اسلام المرء تركه الى
والاخروة اي حتى يقول من اسلامه وحسن عطفه تقبيل
وقوله ما فيه اي فيه نظر ظاهر فكان الترك جزءاً منه فلما اتى بهن
فالوجه ان يقال فائدة الاثبات اي بلفظ حسن والحاصل ان الذي من لان
الاسلام فعل ما يعني وترك ما لا يعني واتى حجة اشارة الى ان ترك ما لا يعني عاد الضمير على
من الاسلام الحرة الحامل فلابد في فقهنا اصل الاسلام فانهم رجحوا ما خالفنا ونرى انما
ترك ما لا يعني من الحسن مبالغة لان الحسن من وصف الملكات والترك عدي

البعيد عن اللفظ وهو من محبته
خلق الله في الدنيا وهو من صفته
وله في طوره وهو من صفته
يقوم في طوره وهو من صفته
والله في المحل في صفته
القافية حتى انما يكون من
قصيده هذات

حسبها من اولها
عنه خبر مقدم ولا
يجوز تأخير لان
الضمير المنقول المتبادر
او هو عاد على من وهو
منتم بالخير فلو كانت حسيها



فوصفه بوصف الملوك ما لفته قال شيخنا الشهاب الخافى والظاهر
ان يقال انه جواب عن سواله في تقديره لم يعد عن قوله من الاستعمال
مع انه المناسبات لكونه الحسن صفة الاسلام التي قوله من حسن ما لفته
في جعل ترك ما لا يفيد اشياء من غير حسن فاستعمل تركه مصدر
مضاف لفاعله ما اي شيئا اعلم ان يكون قولنا او فعلا لا يعين ويروى
بضم اوله من ارواؤه ويعني بضم اوله من الاعاق وسلامته في عاده
بالجر عطف على ضرورة اي ويقبل في الامتد في عبادته وبعبارة ما اعلى او ضرورة
سلامته التي فهو عطف على جملته الشهوية يسكن الها وهي شبه الشهوة
وهي اشياء النفس وحب المحرمه في الممر الاول وكسرها الثانية
وفتحها قاموس ان حفظ الدرس وما حوى في المشهور القبيح وروي
في اللسان وخرجه في البطله سذكره الشهاب هكذا فاعل جملتها وانه
اوسف قلهم فترا جملته مرسلا هو ما رقد التابعي كبير الامم وغيره وتدل
هو مرفوع التابعي الكبير وقيل هو الذي سقط منه راو واحد او اكثر من
كانت من اوله او من اخره او بينهما اشياء المنقطع والمفضل والمجاز وهو ما حواه
ابن الصلاح عن الفقه والاصوليين والمخالفين وجماعة من المحدثين قال
الزمخشرى الفراء في الغيبة

- مرفوع نابع على المشهور من سئل او قيل بالكبير
- او سقط راو منه ذوالاقوال والاول الاكثر في الاستعمال
- لا يصح الامرسالا اي يجاب عن بيان المعنى لا يصح من طريق ما كمال الامحلا
- ووقفه اخرون جملة مستأنفة وعلى حاله فامتنع صحيح قطعا كما حره
- ابن عبد البر مناوحي لانه اي الشخص لا يجاوز الى وان نظرا الى
- مفهومه ايضا كان كمالا اي لانه اذا فعل ما يعنيه كان تارك المالا يعين
- ولا تقع عطفه تفسير وانما روي الجواب سواله في قوله عليه تقوله حانه
- من جواب

٢٢٧

من جواب الكلام الخاص به صلى الله عليه وسلم انه وجه في نحو قوله
اي وصحة شئنا ايضا كما نبه عليه العلامة الشنشير وما مر عامرا
في الكلام وغيره كما علمته من تفسيره فلا تقبل من اربعة احاديث

وقدمت عليها بقوله
عامة الذين يذنبون باللات اربع قال كنت خير البرية
انك الضميمة وارادوا ما ليس بضميمة وانما هي بضم
قال الخ الشعراي وكان بالكلمة في قوله كلام الرجل فيما لا يعين
بضم اللام ويؤكد البوت ويقتر اسباب الرزق وعن يونس بن عيسى
كلمة فما لا يعين افضل من صور يوم وقد نظرت لك سدي في الاحمر فيقال
ان الكلام في الذي لا يعين بضم السين والواو
ويشير اسباب الرزق وانه في تركه كلمة من اللدنيا
بانه من صور يوم افضل وليس المراد به هذا من دخل
وبعضهم فقال ترك لفظه من القضا على قبا واليا

قال قدرة الله الذي في سم المسعودي قد يندم الخور بها وجه كذلك
في شيخ الشريعة اوسمة لما من عبارة المه في ثم ووقفه لما شئ
انك في المصباح تكلمنا امرأة وكذا هاتين الامور التي تكتب
الثالث عشر كناه بذلك بقله الخ قال الازهر في التلخيص التي
كفيها ان كان في طمها الذع سمحت حمرة بقلها يقال زمانة حامية
اي فيها عوصفة ومنه حوت عمر اند شرب شرابا تدر حمارة اي الذع حوت
او حوصفة وفي المصباح والحمرة بقله حرقية قال ابن كنت اجتمعا
وكان يكنى يابح حمرة هو انا كناه بذلك لان العرب تطلق على من لا زفر
شمها سور لانه حار الشدة لانه حار او النفا قد يد كاشية على
الله تعالى عند بابي تراب لانا في المسجد وكفر المنان على جسد من غفقت

هو السكون المورث
ويصح بالفتح والضم
على كل الضعف

من فاطمة رضي الله تعالى عنها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ثم ما انت اذ
 كان جنبها وفي شيخ كان جنبها وفي اخره كان جنبها انما الرجل
 اسير من مالك من الفقد والنون والقطر المجدد الساكنة انتم منكم في الجنين
 ابن زيد بن حمران بن جندب بن عامر بن غنم بن فنج الفقيه المجدد وسكن في النون بن
 عدي بن الحارث بن حنيفة النخاري بسنة للبحار احد اجداده كما صح
 عنه اي عن اسير وقوله ان النبي المجدد قال صح ام سلمة بنت علي بن ابي طالب
 ابن زيد بن حمران واخاها في اسمها لقبيلته وقله ربيعة وقله انفق في حرمها
 ما كان في الضر فولدت له اسير من مالك في قول خطبها ابو طلحة قال ان سلمة
 قتلت اما في فنج لم اصبه وما منكم بده ولكنك رجل كافر وانا امرأة مشرك
 فان تسلمت فذلك مشرك في اسالك كعبدة فاسلم ابو طلحة ونزولها قال
 ثابت فما سمعنا به من ان كان من حضره اسير وهو الاسلام اللهم
 اكثر ماله وولده هذه واحدة وقوله وبارك في الثانية وقوله وادخله
 الجنة الثانية كما بدله عليه ما بعده وبارك فيه اي في اسير هو اعز البركة
 في المال وفي بعض الشيخ وبارك في اسير في ماله وفي ثم الشيشية اللهم
 بارك في ماله وولده واطلعه وافترقه وذكر ان في الاربع دعوات فانظر
 فاندرقت من صلبه الخ في ثم الشيشية قد قدمت من صلبه مائة الاثنين
 وقيل مائة وبعثها وعشره فانظروا مقارنا في من الادة او لم يقترعه احد من
 اولادها ولا احد من اولادها في الاسير خصته وامر به وهو مسعودي وان اذني
 الى اي حال اسير كما صح به الماوي حيث قال وكان خلفه ثم في العام مرتين
 له وكان عليه السلام اذ ارسله في شير ثم قال صلى الله عليه وسلم سبحان الله
 ثم الصلوات واذ الهم ثم قال له اراد الله بشيئك فخر ماله هو الوكيل
 والحزان والمتصرف والقبير فصل في كفتين ثم دعا فالتا تمت الحجابة
 كلفه الي شيخ وفي بعض الشيخ فصل في كفتين ثم التا تمت السباذ وهو اولي ولم

قوله
 الامير كذا ماله الذي وكان كما
 وعرفه كذا في بعض الوق
 الما له را حبه من نفسه انه
 الحجة الاصل الا وهو بنت
 حقه را في ماله ولين قلبه
 وقع كان في ماله وعشره
 من اولادها حيف قد مر
 الحاج البصيرة وولد له بعد
 في كذا حبان وعبارته
 الناهان وكان اسير في اني
 لمن اشترى انصار ماله ولا
 التقديمان كالحارز والويل
 الحافظ لما تحت به والقاب
 با من الرجل لمغة الفرس
 وحديثه في حقه
 امير الخ في سلمه في حقه
 صنع وعشرون
 ليس بعد
 من ذلك واولادها كذا

نقدنا

قوله
 الذي اي لبيت في كذا
 وهو الذي في قوله وفيه سمها
 في الكفاة واحد اسير
 يدوم ويكثر لسمها فاضله
 وكلمته وفاته يتطانه ونزول
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو ابن ثمانية اعوام
 ولد عام حرة اعطاه

اي الامانة العاقل والافاضل الايمان حاصل بدون ذلك لان من لم يتصف بهذه
 الصفة لا يكون كافرا وفي رواية للامام احمد وابن حبان ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا يبلغ عبد حقيقة الايمان الا كالمه وقد مر في حديثه حبر ان الايمان
 هو التصديق بالله وما لا يخفى وكثير من سلمه واليوم الاخر والقدرة ولم
 يدكر حبة الانسان لا حبه ما يجب لنفسه فذل على انه من كمال الايمان لان الخبر له
 حيث قيل انه بعد من في اسم النبي صلى الله عليه وسلم في العلم العنصر شيئا مستفيض
 في كماله كقولهم لان ليس بانسان فان قلت اذا كان المراد في كمال الايمان
 بل من ان يكون من حصة هذه الخصائص مومنا كاملا وان لم ياشيخية الا ان
 فالجواب ان هذا ورد في مورد المبالغة في تحصيل هذه الخصلة المحمودة حتى كان
 تلك المحمودة كذا لا غطر نحو الاصل الا ان يكون هو مستانها ان يستفاد
 من قوله لا حبه العلم باحطة بغير صفات الما شير حية وياتي فيضه في
 كلام الله ومالك الامير على احدا في الحديث الرابع وحاصله ان احدا هنا
 يعني واحدا استعماله في الائنات والشيء خلاف واحد التي العموم فلا يستعمل
 الا في التي تخوما في الازاد وما اشبه ذلك واطراف احد التي المقبول للعموم
 لتعريفه نظر اللغالب والافالانات كذلك والتعريف ارجح المنة الاجابة
 حتى حيث بالنصب لا حبه هنا جازة لا عاطفة ولا ابتداء وان نقولها
 محضرة والذ في جعلها عاطفة بنفس المعنى ان عدم الايمان ليس بما المحمودة
 قال المص والمحة هي الميل الى ما يوافق الحجة والميل قد يكون ما يستلزم

ان يكون الناس فوفه كما يصح به التردد بخلاف رواية البخاري فانها
لا شك فيها لان فيها الافتقار على الاصح قال الشيخ حجة وفي رواية اخرى
لا يوجب عيب حتى يجب لا خير ولا حرج في الاستكشاف وذكر الجارح دخولها فيها فلهذا
الاعتناء بخير ما زال خير بالوصفي بالجارح حتى ظننت انه سيورثه
فضلني بشيء اخر مما هو في القلة ولكن النبي اي ذوالنبي
من بطاؤن صفه او المشرك والمحدث يقول ومن كان الايمان شرا من ان يقاتل
اي الايمان الاخرية وينتقل من هذا اليه النظر لنفسه بعين النقص **الحديث**
الرابع عشر هذه ابنة سعود واسمها عبد الله كانت قد اتيها
لما كان الحمل يتبار في المباح فستر لا يحل للإيجوز فلا يريد ان الحبل ايضا يصعد في المباح
لان الحبل يصعد في المباح وما كان صنوعا غير جارح وفي رواية
مسلم زيادة على هذا في اوله ولقطه قام فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال والذي لا اله الا الله في المباح اصله في علي فقال يا رسول الله
اصاله فقال يا رسول الله وعلمه فقال يا رسول الله اصاله في المباح
ديان قال المشاعر فلو انما علم حرجنا حركه الرميان بالخبر الثابت
وان جامعهم فقالوا لظاهرة وهو ما قاله المبردا والواو لان بعض العرب يقولون في
تشتيد دميون وهو ما قاله غيره لا شير حيني اي اذ قد دم في المضاف
واقبح المضاف اليه فقامه المحجوب اليه التقدير ان الذي عيبه الايمان لا يعلق
بها تحديا ولا تحريم لان الاحكام الخمسة انما تعلق ما فعل المكلفين والارافة
فقال المكلف فيصير بقاء الاحكام بها وتطير قوله تعالى حجتنا عليه من ايمانكم
الايه اي كما هي في قوله تعالى عن اركان وحده والارافة دم في المضاف
او يثبت او انما يقال لان القالب في القتال اراقة الدم فلا يقال هذا التفسير
يشتم ان غير الارافة من انواع القتل كالمخنق والراعي غير مشتم وليس كذلك
يقال فيها ايضا امره وقد وقع حال من امره ومعه في القرآن العزيز اما الاول

اي انما يصعد في المباح
فانما يصعد في المباح

في نحو

في نحو قوله تعالى ان امرؤ فلهك لكل امرؤ منهم يومئذان فيبينها
الثاني فمنه يوم ينظر المرء ما قدمت يداه فيقول بين المرء وقليد وهو
الذكر وموتة امرأة وامرأة وحكي بعضهم انه يجوز مرة فيفتح الراعي غير
لهن وخبر اي الذبح بالذبح هنا وفي رواية اخرى والافاقية الخنزير
عندك وفي رواية اخرى في رواية اخرى في رواية اخرى في رواية اخرى
التي كان وهي بغيره وهي بغيره كما شئت اي قوله بغيره في رواية اخرى
حقيقة كما شئت لك العلم ما شئت لانما قال في علم من ان بغيره ان لا اله
الا الله الخ وخرج يد اي بالعلم الكافر الخ في قوله تعالى والذري ومنه
استاذ في قوله ان معصوم والمعصوم في تفضيل الا اعترافا بانه في تفضيل
ارافة دم الكافر مطلقا بغير التلات المذكورة وكبير كذلك مطلقا
اي حوا كان فيه خصلة من التلات ام لا لكن ان كان بالفاسط الا في ذكر
حرا حلالا والصبي والمجنون ومن يدبرق والانس والخنزير فانه حرم قتلهم ان لم
يقانوا للموت في خير العجم عن قتال النساء والصلوات والحق والمجنون ومن يدبرق
والخنزير فان قاتلوا جاز قتلهم والقتال السبب للاسلام والمسلمين لقتل
والخاتمة دون الصبيان والمجانين فكبير السبب منهم كقتالهم لانه لا يثبت
حرجه عما اقتضاه هذا النهي او معصوم في قوله تعالى فانه يفهم من ان الكافر رجل
دمه وان لم يكن فيه خصلة من التلات لكن الرمي باق عليه النهي
لم يخرج عن بني جيلان الذي فانه خرج بادلته اخرى منها خير اي داود الذي ظلم
معاهد او انما يقتل او يلقى فوق طائفة او احد من بني قريظة طيب نفسا فانما
حججه يوم القيامة الا باجور في التلات الذي عليه يقتل
خصا ثابته احدي تلاته وفي رواية اخرى في التلات الذي يقتل فيجب
على الامام القتل بها اي لعل الاحاد لكن لو قتل مسلما لا يقتل بغيره
فقط فيجب على الامام القتل بها اي لان يقتل مستحق القتل او يرجع

اي انما يصعد في المباح
فانما يصعد في المباح
اي انما يصعد في المباح
فانما يصعد في المباح
اي انما يصعد في المباح
فانما يصعد في المباح
اي انما يصعد في المباح
فانما يصعد في المباح

للمزيد في الاسماء النسيب بالجر بدل عما قبله ولا بد منه وفيما بعد من صفات محذورة
 تقديره خصلة النسيب الزانية ونقصا للنفس ونزك النار كدنيته وبدون
 هذا التقدير يفقد الابد لان النسيب وما بعده ليسوا نفس الخصال بل اصحاب الخصال
 ويجوز تقديره على الخبر اي منها والمبني اي منها والتايد اولى ويجوز تصديقه انه مفعول
 لفعل محذوف وكاعني شجيت وهواي النسيب المحسن المراد به اي
 بالحصن في هذا الباب المخرج من الحصن في باب الامان والتقوى فان المراد به اي حصن
 الفروع المكنون الى المحل القبيح عن الزنا وطلب محرم ولو كرهه ويدر جملته
 الحد البالغ الموكوف كما في قوله القائل ومثله المكنون المندعي الواطي والمطوية
 لان النسيب اسم جسد يقال الذكر والابنة كما قالوا المكنون لان حرمة اي الوطية المحرم
 شبهة كحيف فالاجبال اي الاحسان بطل امته ولا يستقر الاحسان
 الا امر اي حالنا لا حنيفة في الله تعالى عنه فان شرط الاحسان عند الله
 شدة جمعها الثاني من الذين لا يستوفون في قوله

- شروط الحضانة ستة اتمه • ففيها على النضر مستغنيا
- ماوع وعقل وحرية • ورايتها كونه مسالما
- وعند صحیح روطي هياح • هي اختلا شرط فان ترجمها
- احصا بالناس المنكره لقوله المحسن بصفة اسم المفعول • نعم وان اسلم
- نقل عن شرط الراجح عدم سقوطه فيجوز ما نقله الترمذي عن النضر من انه لا يجوز تقديره
- الشرع على القول بسقوط الحجر التوقيه والراجح خلافه فتؤيد به الزانية يجوز
- فيما نيات البارحة من باب الكبير المتقال وانما نقلها قال المصنف هو متاوجه
- حشنة اذ هي باب فاعل اولج واما مفعوله اولج فمحدوفه فهو من الجوزة في الاورد الاله
- او قدرها من فاعلها في قولها اما في معنى ما اولج المصنف للفاعل
- حرام لعنه خرج الامام لكان في حيف ونقاسه فلا يجد بول جملته حاشية
- مشهوره طبقا خرج فوج المبتغى والسبعه • خاله اي ذلك الابلح من شبهة

الفاعل

وقد احسنه النكاح وحده
 المراد وانها ثمانية واحد
 لامرأة واحدة لكن هذا
 نكاح وانما الفتنة المحسن
 فاذا انت بولدت نسبه
 وحيل العطف من ابي النضر
 والفتنة والارت واذا كان
 من زنا فاعل الولد لانه لا يركب
 احد الواطين من هو فكل
 جيل على غيره وحرم
 الله الذل في امرنا فقد
 ابتدأ حر او ذك في النكاح
 حاشية حرم الماله او من يتصل
 انساق الحفظ الامور له فيما نيات البارحة من باب الكبير المتقال وانما نقلها قال المصنف هو متاوجه
 بالامتناع من فعله
 الماموران والفتنة بيعة الثاني
 لاولي الابليس متاوجه

الفاعل كان على اجنبية يظهره او حتم او امته وشبهه المحل كقول الامنة المشتركة
 او امته ابنه وشبهه الطريق بان يكون حلالا لعنه في حراما عند آخره كطاح المقتة
 والنكاح بلا ولي هذه الشبه الملائمة اي كل واحدة منها مستطمة الحمد غير
 حلية الفاعل اما حلية الفاعل فتقديره ان كانت مطاوعه واما الحليل فيقران
 عاد له يعرفه في المحاكم عند كماله مر بالمحارة اي المعقولة والجزوقلة
 بغير ذكاي بالسبب اجماعا لان التقديره الشك بالجموع لو وقع عند
 والنفس بالنفس اي وقائل النفس يقبل قضاها بالنفس التي تاملها احد وانا
 شبهه وطه الخ الملاهي وقيل شيئا للتامير التقدير وقيل النفس المحي عليها المتألمة
 بالنفس الجانية وقيل بعضهم التقدير وقيل النفس بالنفس وذلك السبب
 هو التامل بما عداه وانا لاذ انما قال عدا اخرج الخطا محضا خرج شيا المحم
 عدا وانا لاذ انما خرج ما اذ عدا وانا لاذ انما قال بعد له عن الطريق المستحق
 في الاتلاف كان استحق حيزه فبند فعدت لا التوفيق بان رجه الى
 جماعة قاصد اي واحدهم على الاقصد واحدهم منهم فتراسب العام والمطلوب
 اذ الحكم في الاوله على كل فرد ومطابقه في كل منهم مقصود جملة وتفصيلا
 وفي الثاني على الماهية مع قطع النظر عن ذلك ثم حيزه بها يقبل الخسفة
 يقصد من قوله بان قصد الم او يتصل خلافا لاي حنيفة وما احسن ما قاله بعضهم
 ان زاهر دفع قتله • فتأمل النفس يقبل
 قالت فنهان حدي • بنى فصاحب المشكل
 رضي اس يهوديه هكذا اباننا بنت في عدة نسخ والذبح في المسعودي والمناري
 وغيرهما من النسخ يهودي بالتذكير ولعلها روايات فليراجع نثر ايت
 في المناري اي يهودي بالتذكير كما انما ثبت في حيف لان التقدير هو هذا
 اي خلافا لاي حنيفة هيبت ذهب الى ذلك ابن النسيب او غيرها اي
 مكلفا ملصقا لاحكام المسلمين اي لا يقبل صبي ويحول ولا حنيفة



قال في زمن حراثة شيبيري والموت من الضمان الاسلام الخيزاد علي
المذكور ان عند الذم ايضا تكون خمسة والاصالة اي اصابة النسب
دونه اصابة الرضاع منقطع قال الزيد العراقي في التفسير
وسمى بالمنقطع الذي سقط قبل الصلابة او نقط
وقيل ما لم يقبل وقالوا انه لا تترك الا استمالا
فان الحذر او يتركه يجمع من سخر الاحديثة العقيمة اي واما هذا الحديث
فقد اذله وهو لم يجمع منه فاستطوا واسطة فيجعل انه غير ثقة الا ما لم يجمع
غيره لان ما كان ما ولا اخيه ثقة الا ما لا يقبل لا اصل غيره قال
الشافعي لان كان سببا في ايجاد فلا يجوز قوله سببا في اعماله ليس في
كل الامور او بعضا من الامور كما سياتي او ذبح على سبب اي المحلوق قوله
ومن ثم كان الاصح عندنا ان المفضل من ملقة الى اخرى لا يقبل بل يباع ما منه ان كان
له ايمان او سببه جزية تصفية والعهد ان لا يقبله الا يقبل منه الا
الاسلام وعندنا الكثير لا دليل على ايها على دعوى التخصيص ولا نظر
لكونها اي الامارة المبررة لا منقذة وفي بعض النسخ لا منقذة فيها المفارقة للجماعة
تفسير للنار كدبير فانها صفة مؤكدة لان المراد بالجماعة جملة المسلمين كما ذكره
لان المراد من الاولة الفاني اي تحال من مفاوق ولا عكس بل هي شامل لما
عد القسمة الاولى وهي الشبه التي والنفس بالنفس فاستفاد عمارة القاري
المفارقة للجماعة تفسير للنار كدبير لان المراد بالجماعة جماعة المسلمين وفراقتهم هو
الردة عن الدين وقد جئت بعضهم ان المراد به الخالفة لاهل الاجماع وتفسير
علي كغيره من الاجماع ورد من وجهين الاول انه يحتاج الى حمله على جملة
الاجماع القاطن في السير واللفظ ما يقتضيه وبخالفه الاجماع الظاهر لا يتبع الورد قطعا
الثاني انه على هذا التقدير تكون اللمعة ثلاثا والثاني اربع اهلها احمره يعق
الكاملين ودرجوة البيضاء وتلك هذه صفة مؤكدة لما قبله الاستقلال وقال

الحافظ

كس

الحافظ الرشيدي العراقي هذا ابيان للنار كدبير الاصفة مستقلة وشبهه عاد كس
الحافظ ابو جرحيت قال هي صفة للنار كاصفة مستقلة والاكامة الخصال
اربع وقد قالها ثلثة وقد عدل عن هذا التبر الشاهي كينوعه فاتي ما يجد
السمع وشيوعه الطبع وذكر عبارته فيما من قوله المفارقة للجماعة التي قوله فان قلت
ويشع عليه كل الشئ هو والحاصل ان ما ذكره النفران قوله في الحديث
والنار كدبير الخعام لكل من جوز قوله وقاله وان المعنى النار كدبيره كالاو
بعضا المفارقة للجماعة بحرفه او بغيره عن طاعة الامام خلاصا لظاهر الحديث
والله اعلم والامر لله وما بعده اي قوله للجماعة التاكيد والتقوية
لضعف العالم هنا القوي واستثنا الثالث الذي لا اسلام منه اي من
المسلمين وثالثه استثنا باعتبار انه كان مسلما قبل اسلامه وعالقة الاسلام منقذة
به بدليل انه لا يقبل حتى يستتاب ثلاثا وهذا لا يصح شر الكافر منه البناء علقته
والاسلام ما وجب بينه حتى يقبل اي المسلم وحجزة لان المراد به المسلم حلالا او
غيره امضي فلا يكون ثلاثا اي عارضا بالتوبة رواد التجاري اي في كتاب
الديانة ومسلم في الحدود لانه اي القتل مجبول اي مطبوع من اعان
على قتل مسلمين شرطه كذا في الجامع الصغير وفي بعض نسخ الشر ولو سيطر كل من زيادة
ولو اي جوارق من ائمة لغيره كثر قال شارح الجامع في نسخ بصورة المرفوع
وهو منسوب على طريقة المتقدمين برعون المنسوب بالانوار او مرفوع خير مستدا
مخفوف ورواه الحال مخفوف بن عيسى بن اسد بن حمد الله قال المناوي في كتابه
عن قوله كذا في الايام من روح الله القوم الكافرون وهذا جرحه وهو قول او
المراد بنحو هذا حاله حتى يطهر النار فخرج ه عن ابن هريرة وهو حديث
ضعيف عن يزي وورد في حديثه ان يقول بسب من الجنة ما في كذا من دم
يهرقه بغير حق وورد من هدم سبانه فهو ملعون اي من قتل نفسه بغير حق
لان الجسد خلقه الله وكنه شيبيري

الألوكة
www.alukah.net

أية الصلاة عند الحديث الخامس عشر من كان

بوين الخصال يصحهم بقدر الحديث من كان آمن فقد أعتد إلى المصارع عنها وفيما
بعد قصد الاستمرار إلا بان وتجدد التمسك وتفاوتنا لا ندر في لا ينبغي
زمانين وذلك لأن المصارع يكون في الأيدي الممدودة والحديث وتكونه مضارعا
صالحا للحال بعد الحديث حال الأيدي في المصارع الأيدي الغنية بحاله دون حال
بعد الحديث حال الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي
متفاد من تدبير المسند البعدي التجدد من القول الاستمرار من كقولك للفتا حيد
بشهادة وريل لهم واليسون أو يطبقون في كثير من الأمور ويحده فانه قد لا يعل
التجدد والاستمرار بالانقضاء من أن الذي يقيد الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي
التجدد والاستمرار يعني الحديث مرة واحدة في كثير من الأحيان وفي الحديث
رجعي الله بقوله وكان يومئذ باليه واليوم الآخر ثلاث مرات لا يفتقر
والاعتناء بحصوله مستقلة بقوله في اليوم الآخر وهو يدور القامتين
الزوي بما ذكرناه لا يلبس ولا يلبس يوما لا يلبس إلا ما اعتد به الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي
وأخره استقرا الفصل الحديث في الجنة وأهل النار في النار في الحديث الثاني
حديث جميل جدا هذا الشرط وهو لقب هذا أيضا عليان من شرطه وقال غيره
من الشراح قوله فليل هو خير المبدأ والقائم وفيما بعده فمن المبتدأ معنى الشرط
والأفعال في سببها خلافا في سببها سببها في سببها في سببها في سببها في سببها
الواقع في الحديث كما لا يخفى خيرا وهو ما فيه قوله من القول فيها الميم
فالهلام عبارة فتح الباري من بطله النووي في الميم وقال الطوفي معنى الميم
وهو القياس كضرب بغيره هو شوبهه ولي اختيار الصحاح صفة بكسر الميم
وأيضا تجد ذلك في الاعتراض على الميم فلم يرد
أن لم يظهر له ذلك أي أنه خير محقق وهذا يقين قول الساجي

فقال
من كان يوعى الخصال
الأيدي عن أيدي الأيدي
المذكورة أكثر من الأيدي
وقول الخير والعفة وليس
كذلك أنها فعل المبالغة
في الاستحالة الإثارة الأفعال
كما يوعى النبال لولده أن كتمت
أي فاطمي وخبره خريضا
وتصيحيا لفعل الطاعة
الأعلى أيضا الطاعة
بنتي أنت أيها وعلى أن الميم
كان كامل الأيدي الأيدي الأيدي
الأخرى أيضا الأيدي الأيدي
فكان متوقفا على الأيدي الأيدي
كحال الأيدي الأيدي الأيدي الأيدي
حيث لا يوعى الأيدي الأيدي الأيدي
نوكه واعتراضه الميم الأيدي
الطوفي وقوله كذا في الميم
جنياته في الخصاصة

فإن كان يومئذ باليه الأيدي
من كان يوعى الخصال
هذا هو معنى أن هذا
من فعل الميم في قولك
أرحم من فعل الميم في قولك
الحق في قولك الميم في قولك
الذي نظام الميم في قولك
بأنه من قولك الميم

رضي

رضي الله تعالى عنه فليس له القصة يقضي ان لصحة امر الله به والخالف

أنه لا يجوز بالنسبة للحرام وللذنب بالنسبة لغيره وهو ما نرى من أفعال خاتمة
عالمه لا امر لأنه أي المباح واليه ذهب ابن عباس وغيره فكانت
الأيدي من صفة أي ما يقطن من قولك بغيرت عالمه جزا وعال أنه يكتبه المباح والذي
يكتبه كانت السيات لم يبق أيده مثلا لم يبق المفعول من رضوان
الله أي من مريضات الله وقوله من بخط الله أي من مساطره وهو قيل في
الحكمة فأنها جعله لك لسان واحد وأذنان بعينان كما بين ما نتج وتيسر
أكثر ما تقول ورؤية رجالا لا ما كان في مرضه الذي مات فيه قال
أوصيني فقال إن شئت سمعت لك عالم العلم ركعة الحكمة وطب الأطلاب
في ثلاث كلمات أما علم العلم فإذا سمعت عالمه نقل العلم وأما حكمته
الحكمة فإذا سمعت جليسه فومر عن استقامته فاه اصحابه احسن من جليسه
وان أخطأوا سمعت من أخطأهم وأما طب الأطلاب فإذا التت طبابا فقم
وتفك تشبه فأنه لا يلبس جسده غير من الموت هو مستغوي
قال ابن المباركة فأنه لو كان الحكام الميم أحسن قول بعضهم

- إذا ما اضطررت إلى كلمة • فدعها وآيات السكوت أفضل
- فأو كان تطلق من فضلك • لكان السكوت من عجبك
- لا يراههم الفتك
- قالوا اسكوتك حرمات فطقت لهم • ما فقم الله يا بني الأفتاب
- ولو يكون كلامي حين استنرد • من الكف من الكائنات التي من ذلك
- وهو صريح في أن الكف الزايم لأنه جعل الكلام في الطاعة من فضة
- والسكوت عن المفضية من ذهب وهو أشرف من الفضة لأن تفضة
- وعليه قوله الخبز خير من الصنعة والصنعة خير من قوله الشد وهو
- الأصل لكونه الأشنان بولده بغيره من ذلك المنطق وذلك أي أيتار

أي الفضة



السكونية وتهديب الخلق عطف على التمازلة عطف تشبيه خارج
 خارجة اي واحدة واحدة وان من اخترت المعاصي اي وعلم ان من الخ
 اذا فانه تنريد على العشرين من الغيبة والجهمة والكذب والنفق
 والسج الخ عن علم يرجع للمبلغ وما بعد او ينوينا اي او
 مصححة دينية وما يقتضيه اي وما يقتضيه شرف الاله بالولاية
 على قول ستر الخ قوله فاستدل خير الي ما لم يكن على السكونية وليست
 ما لم يكن على الامر بالسفر وما لم ينسج لوجوه على نفسه والاحتياج لولا
 اي التخصيص الخ قوله فاستدل خير الي ما لم يكن على السكونية وليست
 مخصوصة بطاى التواعد والاختصاصية هذه الحديث بها التخصيص
 هذه الحديث بها من غير من التزام الصمت الاصمان نعم الصادق
 السكونية اذ هو السكون مع القدرة هذا يقتضيه انما لا اند
 احقر فبالملة شوري وبنيته نظر فان السكون مع القدرة اخذت مطلق
 السكون فان كان مرادة النسج بين السكون مع القدرة والسكون مع
 العجز كلامه فبالملة وكلا هذين اي العجز والاحتياج الامر مع
 بالسكون لان الامر انما يكون بالانعال الاحتياج وكلا هذين اضطراري
 فلا ياتي التاكليف به فان كسر جارة ينبغي شرح المراد بها وان
 القدر في اربعين وتقدم القارانية في قوله وهو قال صلى الله عليه وسلم لورث
 ما حقه الخ ان استعانك اعنته وان استغرتك اغترتة وان اقرتك اقرت
 عليه وان مرضت عديت ان مات اعنت جازية وان اصابه جرح فقتلته وان
 اصابه مبيد عزبه ولا تستعمل عليه بالساجح عنده الرجح الا ان تد وان
 اشتريت فاعنته فاهد له منها وان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها
 وليك في قنظها ولده ولا تودة بقنظها اخرج في قوله الا ان تفرق له منها
 اتدرون ما حو الجار الذي يقسم به لا يبلغ حق الجار الا ان جعل الله تعالى را

القدر في

القدر في الاربعة وبالشراى بالاقدة الوجوه دون اربعين
 دارا اي فالمتقدم اربعين جاز لانها يصير فعمله ان يبين وبين جاز دون
 اربعين كمن قبله الا ان اربعين دارا اي يلازم ان اهل اربعين دارا جاز ان
 القنص وقيل هو اي معنى الجار في المسجدي في جاز المسجود من عانسة
 بار وولد الله ان جاز يد نالي ايها اهدى نعم الهدي من اهدى قال الخ قوله
 كسر الحاء لانه خطاب لعائشة كما لا يخفى بانا تبيير وهكذا يقول الجيران
 لانه الخ كما يعلم من التفسير في منقار بالرفع خبر عن مالك المار به تشبه
 وهو انه اذا امتراك الامم الجار مع الجار بين الاسنان وبينه فينبغي له ان يركب حرف
 الجا فطبعه اللذين ليس بينه وبينها جدار ولا حامل ولا يود بها ايتاع الخ فان
 في مرور الساعات فتقدر انها يستمران بوقوع الحضان وعجزان بوقوع السياة
 فيسعى اليه مع اربعة جارات بالاكثار من عمل الطاعان والمواظبة على حب
 المعاصي في اول الاسرار من كثيران من الجيران صنفه هو صنفه
 بعد كل صنف سواء كان ذكرا او غيره واحدا او متقدرا غنيا او فقرا وسواء
 طلوع على الواحد والجمع نقول زيد صنف والزيدان صنف والزيدون صنف
 وهذا صنف والهندان صنف والهندون صنف لانهم صنف قال الله تعالى
 ان هؤلاء صنف والابن الجوزي

هذا الحديث
 في قوله
 ما حقه الخ
 ان استعانك
 اعنته

ما حقه الخ ان استعانك اعنته وان استغرتك اغترتة وان اقرتك اقرت
 عليه وان مرضت عديت ان مات اعنت جازية وان اصابه جرح فقتلته وان
 اصابه مبيد عزبه ولا تستعمل عليه بالساجح عنده الرجح الا ان تد وان
 اشتريت فاعنته فاهد له منها وان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها
 وليك في قنظها ولده ولا تودة بقنظها اخرج في قوله الا ان تفرق له منها
 اتدرون ما حو الجار الذي يقسم به لا يبلغ حق الجار الا ان جعل الله تعالى را

هذا الحديث في قوله ما حقه الخ ان استعانك اعنته وان استغرتك اغترتة وان اقرتك اقرت عليه وان مرضت عديت ان مات اعنت جازية وان اصابه جرح فقتلته وان اصابه مبيد عزبه ولا تستعمل عليه بالساجح عنده الرجح الا ان تد وان اشتريت فاعنته فاهد له منها وان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها وليك في قنظها ولده ولا تودة بقنظها اخرج في قوله الا ان تفرق له منها اتدرون ما حو الجار الذي يقسم به لا يبلغ حق الجار الا ان جعل الله تعالى را



قوله في قوله فاستنطقه فانما هي كالتاليه... انما هي كالتاليه...

الاخرى فكانت تبارك... فقال انه قد فعل... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله...

حجرت... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله...

قوله في قوله فاستنطقه... انما هي كالتاليه...

حيث ان منزل الله فنزل اليه وقال له يتوب... قابضه الان يتوب... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله...

حجرت... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله... فقال انما يريد الله...

العراقي ان السائل عن ذلك قد فهمه منا وجه وظاهر كلام الشريفي ان الذي
على الظرفية اي في كل ذلك قوله لا يقصبه الا اوصني اي ارشدني الى ما ينبغي
دينا ودينا وغيره في الامور التي قال الازهر في الايقاع والوصية مشتقة
من وصية النبي صلى الله عليه واله اذ اوصى النبي صلى الله عليه واله
امور الخ جواب عن سواله في قوله لا يقصبه مع كونها امر طبعيا
فقد بالانسان لا يمكنه دفعه وحاصل الجواب ان المراد يقصبه عن تقاطع
اسبابه او يقصبه عن ارتكابه ما يترتب عليه من الانتقام ونحوه والاحتمال
فانما اي القصبه اذا ملك الانسان كان اي الانسان في امره ونحوه
ليس المقصود بالسرعة ضم الهاء المهملة وفيه امر الذي يصحح الناس كسر
بقوله كافي الحديث الثاني وخبر ما نرى بالوارد والاهل بالقدرة في الصفة والسرعة
الضمير الهاء المهملة ومكونه الراء الفاعل وهو من يمدده غيره كسئل وكل ما جا
هذا الوزن الضمير والسكون فقد كلفه كلفه وكلمة وحفظه وخبر عن الظاهر
ان الثاني قولنا بالسرعة راء والسرعة خبر ليسوا كسرا لمدحهم بصدق الفاس
كثير الفقيه انما السند الذي يجرى منه الذي يملكه عند القصبه اي
عند قصبه فانه يقصبه ويحفظه حمق عن ابي هريرة قال له ثانيا
وانا لثاوي في رايه عثمان بن ابي شيبة قال لا يقصبه ثلاث مرات فابعد فيها
بيان عدد المرات وقد جازي حديثه ان المصطلح ان غير المصطلح في قوله
الخ والمراد بها عدم الانكسار في الجسر وغيره في الدنيا والاخرة فليست
جمع المتروكة فكانت على يد علي وسار فاداه انكسر الشكره وفي الجاه الصغير
الصغير وبه المناري ان اذ غصبت لا شتر في بانها زيادة الباء وقاله ملاحظا لها

يعوض

يعوض ما في صفة فاستخرج من جوارحه وحده على الفقه من ينظر في التام
قول الهمز محمد اعترافه واذهب غيبا فادى واحترق من ممتلكات الفتن
فمن قال ذلك يصدق اخلاصه في غيبه لوقته وحفظه من الضلال والوبال
ان السكوت من عاقبة مناري وهو من يدافع جوامع علمه على الله عليه
وسار له وهذا اذا لم يكن في هذه القطعة من خيرها الدنيا والاخرة
لما يصح جواب اما لا يجيب ما يترتب عليه خبرات وكمن قال في
الصالح كمن كونا اخفى فالغيب في ران الدم وغلبا له في الاضافة
الى الدم يقال وبالاضافة الى الانسان يقال له شيخنا الخليل ويورد الاوله
حدث احمد انه لم يظهر لنا وجهها بيد الحديث الاول اي انه في ران دم القلب وغلبا
بالعبد الحديث يعني ان الغيب فليست بالواجب فليست من الجسر بدليل
تفسيرها الحديث في حاصل ما ذكره اربعة اشياء غير ظاهرة
البروت وقصير اللسان وقصير الجوارح وقصير القلب فقوله لانه والظاهر والواج
والفاس عطف على ظاهر الحديث رعدت كسر الراء اسم مصدر الارتفاع
وهو الاضطرار كما في المختار وتخيلا خافتها اي تقصير وبالظن
وجهه الظاهر الضرب على الوجه بباطن الراحة وابه ضرب تخار
وتقيد واي سيرع او اعد منها اي الحرارة القوية بل والكفر وفي
الحديث ان القصب ليسوا الامان كما في الصبر العسل ذكر ذلك البيهقي
سفره في حديثه انهم اخبروا عن عثمان بن عفان وهو الذي اشتهر
في خلافة عمر بن عفان اليه وهو من المنصره من المنصره في ذكر اخبار الشتر
في القصب اي المصطلح له وادفع وادفع الى جملته بذكره في قوله
الحامد الذي فيه ان يذوق نفس الذكر وما عطف عليه لا شيء اخر يحصل له وقد
يقال انه من حقه الكمال في الخبرين فليست بالواجب وكظم القبط عطف
من علمه عطف اي جرحه في قوله

كان خلفه القراء ذكر في عوارق المعارف ان في قوله عانت عانت الفزان سر عاين حنته عدلته عن ذلك الى قوله كان من انما باخلاق من ستر الخصال بالخذ المغال استعمال من سبحان ذي الجلال الاي كان على الله عليه وسلم متفانيا فبمنه والاحتجاج وطاعة الله والخضوع له والانتقاد الامية والى من علمه على عبادته وادارة الخبير له والمرد على كالمعنى الاحتمال لاداهم والقيام بهما لهم وارشادهم الى الجمع لهم خبير الدنيا والاخرة مع العطف عن قولهم العبد لك من الاخلاق التي تامله في الصانع الكامل التي تامله في الصانع عليه السلام في قوله

وهو قد علم ان شدة او شدة شدة وما شرب عليه وكثير من ذلك
كما قال للكثير النور في وقت والكثر الخطة خبطة ان ملكا بكر
الذم واحد من اسباب صاحب فضائل في هذا المثل قوله ان
لست بمنزلة اني سامع له ومنه عننا بقوله لست بمنزلة حتى ختمت على
ذلك هاتين العتبات وقال الا في هذا الكلام من يدرى في الدين ولم يتبادر
باداب الشريعة المكتمة وتوفيق الاستعادة المختصة بالخوف ثم لم يعلم
ان الغضب من ترغاف الشيطان فليست اي عن التطق بغير الاستعادة
لان الغضب الذي والواقع يحصل بذلك ايضا كما يحصل له الدافع يعني
ان الدافع يحصل باحصل له الدافع وزيادة ويرتبط على رفع الغضب بعد وقوعه
رفع دوا وما وقع من آثاره ودفع ما يرتفع منها فان النار لا يطبقها الا الا
بارد او حار الكون الا ما شرا طفا من الثاني والحصر باعتبار الزوال كما ان
اي لا يطبقها طفا كما ان الا اذا نال البرد ان الرماذ يطبقها ايضا فالتحتم حتى
اخذها فهو الرماذ وظاهر ان العراف في ذلك الذي يظهر ان ظاهر او باطنا
مقتربان على الظرفية حشر الرابضة المنفردة بيا من مقدم عليه عن ذم
الاخلاقية اضافة الصفة للموصوفه او على معنى من وكذا قوله ومقابل الاوصاف
وهو مطبق في سبب والتحقيق ان الفضائل اما مطرب للطبع الجواني اي عليه
الطبع الجواني واستوى عليه هذا اي فغضب هذا لا يمكن هو دفعه وهو مقابل
في الناس واما مقابل للطبع بالرابضة اي نقاط ما يكسر النفس وتعلمها ما شرب
والجار منقار قال غضب هذا يمكن دفعه وهو المنع عن بقوله لا تغضب
ورسطه هي من فيها الثاني نقط اي وهو الاختيار ولا ياتي في ذلك اي كون
التوحيد الحقيقي اقوى اسباب دفع الغضب او دفعه تولى حجر تولى حجر
توكيد مضروب بفعل من الغضب على توكيد او ترك توكيد فخذ الفعل
واشاحه كماله عليه وجر منادى مفرد فخذ وقدر حرف النداء اي يا حجر فان قيل

وهو قد علم ان شدة او شدة شدة وما شرب عليه وكثير من ذلك
كما قال للكثير النور في وقت والكثر الخطة خبطة ان ملكا بكر
الذم واحد من اسباب صاحب فضائل في هذا المثل قوله ان
لست بمنزلة اني سامع له ومنه عننا بقوله لست بمنزلة حتى ختمت على
ذلك هاتين العتبات وقال الا في هذا الكلام من يدرى في الدين ولم يتبادر
باداب الشريعة المكتمة وتوفيق الاستعادة المختصة بالخوف ثم لم يعلم
ان الغضب من ترغاف الشيطان فليست اي عن التطق بغير الاستعادة
لان الغضب الذي والواقع يحصل بذلك ايضا كما يحصل له الدافع يعني
ان الدافع يحصل باحصل له الدافع وزيادة ويرتبط على رفع الغضب بعد وقوعه
رفع دوا وما وقع من آثاره ودفع ما يرتفع منها فان النار لا يطبقها الا الا
بارد او حار الكون الا ما شرا طفا من الثاني والحصر باعتبار الزوال كما ان
اي لا يطبقها طفا كما ان الا اذا نال البرد ان الرماذ يطبقها ايضا فالتحتم حتى
اخذها فهو الرماذ وظاهر ان العراف في ذلك الذي يظهر ان ظاهر او باطنا
مقتربان على الظرفية حشر الرابضة المنفردة بيا من مقدم عليه عن ذم
الاخلاقية اضافة الصفة للموصوفه او على معنى من وكذا قوله ومقابل الاوصاف
وهو مطبق في سبب والتحقيق ان الفضائل اما مطرب للطبع الجواني اي عليه
الطبع الجواني واستوى عليه هذا اي فغضب هذا لا يمكن هو دفعه وهو مقابل
في الناس واما مقابل للطبع بالرابضة اي نقاط ما يكسر النفس وتعلمها ما شرب
والجار منقار قال غضب هذا يمكن دفعه وهو المنع عن بقوله لا تغضب
ورسطه هي من فيها الثاني نقط اي وهو الاختيار ولا ياتي في ذلك اي كون
التوحيد الحقيقي اقوى اسباب دفع الغضب او دفعه تولى حجر تولى حجر
توكيد مضروب بفعل من الغضب على توكيد او ترك توكيد فخذ الفعل
واشاحه كماله عليه وجر منادى مفرد فخذ وقدر حرف النداء اي يا حجر فان قيل

وهو قد علم ان شدة او شدة شدة وما شرب عليه وكثير من ذلك
كما قال للكثير النور في وقت والكثر الخطة خبطة ان ملكا بكر
الذم واحد من اسباب صاحب فضائل في هذا المثل قوله ان
لست بمنزلة اني سامع له ومنه عننا بقوله لست بمنزلة حتى ختمت على
ذلك هاتين العتبات وقال الا في هذا الكلام من يدرى في الدين ولم يتبادر
باداب الشريعة المكتمة وتوفيق الاستعادة المختصة بالخوف ثم لم يعلم
ان الغضب من ترغاف الشيطان فليست اي عن التطق بغير الاستعادة
لان الغضب الذي والواقع يحصل بذلك ايضا كما يحصل له الدافع يعني
ان الدافع يحصل باحصل له الدافع وزيادة ويرتبط على رفع الغضب بعد وقوعه
رفع دوا وما وقع من آثاره ودفع ما يرتفع منها فان النار لا يطبقها الا الا
بارد او حار الكون الا ما شرا طفا من الثاني والحصر باعتبار الزوال كما ان
اي لا يطبقها طفا كما ان الا اذا نال البرد ان الرماذ يطبقها ايضا فالتحتم حتى
اخذها فهو الرماذ وظاهر ان العراف في ذلك الذي يظهر ان ظاهر او باطنا
مقتربان على الظرفية حشر الرابضة المنفردة بيا من مقدم عليه عن ذم
الاخلاقية اضافة الصفة للموصوفه او على معنى من وكذا قوله ومقابل الاوصاف
وهو مطبق في سبب والتحقيق ان الفضائل اما مطرب للطبع الجواني اي عليه
الطبع الجواني واستوى عليه هذا اي فغضب هذا لا يمكن هو دفعه وهو مقابل
في الناس واما مقابل للطبع بالرابضة اي نقاط ما يكسر النفس وتعلمها ما شرب
والجار منقار قال غضب هذا يمكن دفعه وهو المنع عن بقوله لا تغضب
ورسطه هي من فيها الثاني نقط اي وهو الاختيار ولا ياتي في ذلك اي كون
التوحيد الحقيقي اقوى اسباب دفع الغضب او دفعه تولى حجر تولى حجر
توكيد مضروب بفعل من الغضب على توكيد او ترك توكيد فخذ الفعل
واشاحه كماله عليه وجر منادى مفرد فخذ وقدر حرف النداء اي يا حجر فان قيل

كيف نأدي بوسعي عليه السلام لجزان من يقبل قلب لا يدرى صور عن نديان
يقول مشرقي لادرة يدوهي كبر لا يتبين كان جديدا اي شديد
الحدة من مد عنده كبر الملمب كمال العقل في التاموس والسلاوة
عناية شريفة العقل جسد سلاوة حتى ذكره مشرقي الكان لا يدرى
لغضبه شئ حتى يتصدر الخلد اي لا يدع غضبه شئ حتى يتصدر الخلد فاذا التصدر
للخوار ترفع غضبه وانشاء هو يعني الخرد كان خافدا القرآن بالرفع وجوز الغضب
انارة ما فيه من الدم وتصبه كان خافدا القرآن بالرفع وجوز الغضب
لغضبه اي يفرغ ما بين من الواجب والمنزلة والمباح ويشتم الخطه اي يغضب
ويكره ما يقع من الحرام والمكروه وخلافا للاولى ضمنه الشقا لا على
بما يقع بشهها الامم هذه لغة ما اراد بها وجها لله شير
الذي ما خرج من من حديثه عبد الله بن معود قال لما كان يوم حنين
انزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الرماذ في القعدة ليل فلهو فاعطى الاقرع
ان من حاسب ما نة من الابل واعطى اسامان اشرف العرب وانزلهم يوم صفى التهم
فقال رجل والله ان هذه لشمة ما عدل فيها وما اراد بها وجدا لله تعالى
قال ابن معود فقلت والله لا خبير بها رسول الله عليه وسلم
فانتم واخبرتم بها قاله تغيب وجهه حتى كان كالصبر في كسر الصاد المهمل
وسكون الراء بعدها فاخرج يد يبع يد الابد ثم قال من بعدك ان لم يعدك
الله ورسله ثم قال برحمة الله موسى لقد اودي باكثر من هذا الصنم
من اخلاق الامانة اي اخلاق اهل الابان
الغضب في موضعه والجار في موضعه قال الشاعر
والاخير في حمله اذ الترك له بوادر تخي صفوة اذ يكفرا
لجوعته في الخمار والبعث من الما بالضم حسوة من وعارة القوي يري على المانع
الصغير مع المن ما يخرج منه جرعة اصل الجرعة الاسراع والجمع شرب في حمله
فقالوا ان كان قال
فقالوا ان كان قال
فقالوا ان كان قال

وهو قد علم ان شدة او شدة شدة وما شرب عليه وكثير من ذلك
كما قال للكثير النور في وقت والكثر الخطة خبطة ان ملكا بكر
الذم واحد من اسباب صاحب فضائل في هذا المثل قوله ان
لست بمنزلة اني سامع له ومنه عننا بقوله لست بمنزلة حتى ختمت على
ذلك هاتين العتبات وقال الا في هذا الكلام من يدرى في الدين ولم يتبادر
باداب الشريعة المكتمة وتوفيق الاستعادة المختصة بالخوف ثم لم يعلم
ان الغضب من ترغاف الشيطان فليست اي عن التطق بغير الاستعادة
لان الغضب الذي والواقع يحصل بذلك ايضا كما يحصل له الدافع يعني
ان الدافع يحصل باحصل له الدافع وزيادة ويرتبط على رفع الغضب بعد وقوعه
رفع دوا وما وقع من آثاره ودفع ما يرتفع منها فان النار لا يطبقها الا الا
بارد او حار الكون الا ما شرا طفا من الثاني والحصر باعتبار الزوال كما ان
اي لا يطبقها طفا كما ان الا اذا نال البرد ان الرماذ يطبقها ايضا فالتحتم حتى
اخذها فهو الرماذ وظاهر ان العراف في ذلك الذي يظهر ان ظاهر او باطنا
مقتربان على الظرفية حشر الرابضة المنفردة بيا من مقدم عليه عن ذم
الاخلاقية اضافة الصفة للموصوفه او على معنى من وكذا قوله ومقابل الاوصاف
وهو مطبق في سبب والتحقيق ان الفضائل اما مطرب للطبع الجواني اي عليه
الطبع الجواني واستوى عليه هذا اي فغضب هذا لا يمكن هو دفعه وهو مقابل
في الناس واما مقابل للطبع بالرابضة اي نقاط ما يكسر النفس وتعلمها ما شرب
والجار منقار قال غضب هذا يمكن دفعه وهو المنع عن بقوله لا تغضب
ورسطه هي من فيها الثاني نقط اي وهو الاختيار ولا ياتي في ذلك اي كون
التوحيد الحقيقي اقوى اسباب دفع الغضب او دفعه تولى حجر تولى حجر
توكيد مضروب بفعل من الغضب على توكيد او ترك توكيد فخذ الفعل
واشاحه كماله عليه وجر منادى مفرد فخذ وقدر حرف النداء اي يا حجر فان قيل

وهو قد علم ان شدة او شدة شدة وما شرب عليه وكثير من ذلك
كما قال للكثير النور في وقت والكثر الخطة خبطة ان ملكا بكر
الذم واحد من اسباب صاحب فضائل في هذا المثل قوله ان
لست بمنزلة اني سامع له ومنه عننا بقوله لست بمنزلة حتى ختمت على
ذلك هاتين العتبات وقال الا في هذا الكلام من يدرى في الدين ولم يتبادر
باداب الشريعة المكتمة وتوفيق الاستعادة المختصة بالخوف ثم لم يعلم
ان الغضب من ترغاف الشيطان فليست اي عن التطق بغير الاستعادة
لان الغضب الذي والواقع يحصل بذلك ايضا كما يحصل له الدافع يعني
ان الدافع يحصل باحصل له الدافع وزيادة ويرتبط على رفع الغضب بعد وقوعه
رفع دوا وما وقع من آثاره ودفع ما يرتفع منها فان النار لا يطبقها الا الا
بارد او حار الكون الا ما شرا طفا من الثاني والحصر باعتبار الزوال كما ان
اي لا يطبقها طفا كما ان الا اذا نال البرد ان الرماذ يطبقها ايضا فالتحتم حتى
اخذها فهو الرماذ وظاهر ان العراف في ذلك الذي يظهر ان ظاهر او باطنا
مقتربان على الظرفية حشر الرابضة المنفردة بيا من مقدم عليه عن ذم
الاخلاقية اضافة الصفة للموصوفه او على معنى من وكذا قوله ومقابل الاوصاف
وهو مطبق في سبب والتحقيق ان الفضائل اما مطرب للطبع الجواني اي عليه
الطبع الجواني واستوى عليه هذا اي فغضب هذا لا يمكن هو دفعه وهو مقابل
في الناس واما مقابل للطبع بالرابضة اي نقاط ما يكسر النفس وتعلمها ما شرب
والجار منقار قال غضب هذا يمكن دفعه وهو المنع عن بقوله لا تغضب
ورسطه هي من فيها الثاني نقط اي وهو الاختيار ولا ياتي في ذلك اي كون
التوحيد الحقيقي اقوى اسباب دفع الغضب او دفعه تولى حجر تولى حجر
توكيد مضروب بفعل من الغضب على توكيد او ترك توكيد فخذ الفعل
واشاحه كماله عليه وجر منادى مفرد فخذ وقدر حرف النداء اي يا حجر فان قيل

قول
بني العقب اي اذا عكس
المنال ذلك العرف دما
في بطنه ويريد حاجي

فان قيل ذلك والمراد من الماء كالماء من الطعام وهو ما يخرج مرة واحدة والجمع
جمع مثل غزفة وغرفة انما بالنصب صنفه لوجه عند الله من جرمه عينا بطيها
وفي نسخة كظلمتها انما جده الله قال قال في النهاية عظم الفيط جرحه
واختل سببه والبشر عليه علي ناضح اي بغير له قبله ناضح عظمه وعليه وعن
الاحتذاء اي ورده ما قيل عن الاحتذاء وتبدل ذلك ظاهر قوله تعالى ما يلتظ من قوله
الا ليريد رقيب عنده كما قدمه الشرع من الله تعالى انما ليريد رقيب
لا يلام عليه في حق الامراء لان الامراء على القصب بالنسبة لعل الامراء
المليك والافضل الامراء ايضا على الكلام المحرم والمكفر ولهذا قال اريد في تفسير
ايضا الكلام بما لم يتعلق به حق القبر اما الكلام المعلق به حق القبر فانه
لا يلام عليه ايضا ولهذا قال ويخطو طائفة وعاقبة تامل ان زال تمييزه وقبر
مكلف ولا يميز في دعواه زوال التمييز ان لم يقم منه ذلك بل قاله شيخنا
المبحث العاشر عن ابي جعفر قال الطوفي مضارع علي
يقال مثل رضى برضى وعلى هذا الوجه يبرقه ما وفي شذواه بالمشدود
انما اوس يفتح فتكون فمثلة ان تان من المنقر من جرمه من عمرو بن عبد مائة بن
عدي بن عمرو بن مالك بن النجار شير حيني ابن اخي حان بن تان لما من
ان اوسا من تان فوس اخوان حسان واهنا الدردي والله وعليه كان
ينبغي ان يقول المبر في الله عظم او يجر ان تترك لهذا الخلاف واعقب اي
ولذلك بها اي بعد يفتح بينه المقدس فانشه علي تاويله بالمدينة ودفن بها
وقيل بالمدينة سحره تان وهو بعد الاستفان ان يقول اللهم انت ربي
لا اله الا انت خاتمي وانا عبدك وانا علي عهدك ووعدك ما استطعت
اعودك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاعف عني
فانك لا يفتد الذنوب الا انت من قاله من الفطام مؤقنا بها فانه من يومه قيل
ان يسمى فهو من اكل الخبز ومنه قال من الليل وهو مؤقن بها فانه قبل ان يفتح

شذواه بالمشدود
انما اوس يفتح فتكون فمثلة ان تان من المنقر من جرمه من عمرو بن عبد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار شير حيني ابن اخي حان بن تان لما من ان اوسا من تان فوس اخوان حسان واهنا الدردي والله وعليه كان ينبغي ان يقول المبر في الله عظم او يجر ان تترك لهذا الخلاف واعقب اي ولذلك بها اي بعد يفتح بينه المقدس فانشه علي تاويله بالمدينة ودفن بها وقيل بالمدينة سحره تان وهو بعد الاستفان ان يقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خاتمي وانا عبدك وانا علي عهدك ووعدك ما استطعت اعودك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاعف عني فانك لا يفتد الذنوب الا انت من قاله من الفطام مؤقنا بها فانه من يومه قيل ان يسمى فهو من اكل الخبز ومنه قال من الليل وهو مؤقن بها فانه قبل ان يفتح

المراد بالسادة
هنا الاصلية من

مع الموحدين
وسكان الارض وبعدها
الكرة عمود من

فهي

اي خلاصها من قبله
مسندنا بنوا بها فانه

اي اللاخلين لها ابتدا
من غير حواء النار
ثم شئ

العلم

فهو من اهل الجنة خرف من شراد بن اوس وقوله وانا عبدك اي انا عبدك
وقوله وانا علي عهدك ووعدك اي ما عاهدتكم عليه وراعتكم من
الاهانك واخلاص الطاعة لك وقوله ما استطعت اي مدد وامر
استطاعتك عندي وبها الاعتناء بالخير من كل الواجب من حقه تعالى
وقوله اعوذ بك من شر ما صنعت اي من الضرر وقوله ابوء ذنوبي
والاعتناء بمحو الاثام وقوله فهو من اهل الجنة اي من استحق دخول طابع
السائقين بغير عذاب وسما اخره حديثا اخر وهو هو
بالمشروب مع معتبراته ومكلماته ان اريد بالمعتبرات الاكابر والشروط
فقط فقط المكلمات من عظم القابرون ان اريد بها ما هو الاكابر والشروط
والسنة فقط المكلمات من عظم الخاص على العام تخمين الاعمال
المشروعة بان ياتي بها على الوجه المذكور بان يوقع الفعل على سنة المشرك
لان الاحسان في الفعل بقوله مستمع عليه وعلى غيره فان قلت الثاني اعني
الاحسان يعني الاتمام على الغير يعود من حيث يتبع على الطاعة على غيره قلت
الاول يعود فقط على الفاعل ظاهر خلاف الثاني في شيخنا الخليل في شرحه
من الاعمال المشروعة اي في اول او ما يقع على مجموع الجمع وهذا التفسير
يكون المكتوب عليه محذورا والتعريف ان الله كتب عليكم الاحسان في
الامر والكل شيء ووضح ان تكون بمعنى الامر الفاعل اي سنة الاحسان على كل
مكان لاجل كل شيء ويحتمل ان تكون على ايها وتدر بالشيء المكلف كما قاله ملا علي او
يراد به امر كما اشار اليه التفسير اي يجب ما ياسبه الخ والاعراض
والجمادات لعل المراد بالاعراض والجمادات التي ليس لاحد غير الله تصرف فيها كسواد
الانسان وما صنع ويجاد الاحجار وحولها والافان اراد اللون التي ينعلمها
الادوية فلا يخرج وفي النبات الخمر هي غير اربعة النبات والحيتان
واما الاولى فاشعره ولهذا يكون تركه في الزرع حتى يتلف

نوا
عجلسته او مثل
هسته الخلووس والذئب
الاهان

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

انزل القند ان ينعل جصق الحنطة ما يلهون ولا ياكل ما يادون برجد
 كالقوم والبعول ومداخل الاحان البقر ايضا والامر بالامر الجار لانهم قرب
 جار كما تقدم عن المناوي وجبر من كل شيء من عمومها ايضا كما استثنى
 القند من حانده ولم يظهر من هذا التقدير انها على ابطا الخ هذا ان كانت على
 في التقدير المذكور متعلقة بالاحان اما ان كانت متعلقة بغيرها مع كونها على
 بانها والعقود ان تقدر اسم لعدد بالاحان سابق في التقدير والكتابة على
 كل شيء اي ان اول ما كتبه اسم فقال على غيره من التكليفات وغيرها الاحسان
 فهو مستقر على المذكور في هذا الفصل فاشتمل حاله كونه اي الاحان مستقليا
 من الاشياء على كل شيء في حقلها الذي في تزجده جعل على ابطا الخ وما ذكرته
 اية في التقدير كون على اياها من قوله المعنى ان الله تعالى طلب من عبده الاحان
 مستقليا الخ المبلغ لانه من باب التاثير اذ استغلا الاحان من الحسن على الحسن
 البصر عبارة عن من قوله له ومحمده واسم لانه لا يجوز الودعي جز في الحديث
 خلافا ما ذكره فان جرح التقدير الجار والجور الذي هو قوله في الولاية فاشتمل
 كالشيء من المواد كشيء الجاد احان منهم بهذا الاعتبار والاحسان اسم
 جامع لجميع ابواب الحقايق قال الشاعر

- احسن حسبا ان تسمى حسبا ما احسن الاحان من احسانا
- واعن من الذكر الجبل اكله فاحل ما احسن القدي حسبا
- فاذا اقتضى ايدى ربه القتل على حد فاذا اقرت القران فاستقد بجمع الورد
- فاحسن القنلة اي نواب القتل على وحل
- في كل قتل جانز فبدا الحان لانه الصلابة فلا
- حسن وهياة حسنة
- بنا في انزجيد الاحان ايمره ايضا فيكون داو حنين فليسا مل والذ شجنا
- او غيره كقتل الخمران والسرور والجراد وكذا بكونه قتال القتل والبرق والبرق
- وسائر الخمران بالذال لانه من العنيد وفي الحد بيت لا يقرب بالذال الاربعة النار

وقال
 ويصعب على الله حرق الخ
 وقيل انه لم يحرقها
 وخرج عليه حرقها
 وقيل انه قتلها
 ولا يصح ذلك ورأيي
 عنده الله يميزه فامر
 به فوطي الاجل حتى
 ملكه بعد اية

قال الخزولي

قال الخزولي وانما نكحه وهذا ما مضى للفقهاء ذلك يجوز حرقه بالنار
 لان في تشيها بغير النار حرجا ومشقة ويجوز شتمه لا الشتم قال الا تقصير
 وقيل انها بغير النار بالنقص والعرك حانز لقوله صلى الله عليه وسلم وقد سأل
 عن حشوان الارض فودي احد فقال ما يودي بك اذا بقى قبل ان
 يودي بك وما خلق الاذنية فانذرها لاذنية جانزه شرجي كالتة
 تشريد الامم فمن يأسر منها انقصه بجله في خاص الاطراف اما فخاص
 النفس والاعنان فيه لانه يستحق انها قروجه نفس بريء في القتل الخ
 استدرأ على احسن القنلة فيها خير فده كسرا وفتحنا حال من امر الزيد
 هو مسترأ مؤخر فالاصحها قال في المختار سر عذرة نجا قطع وينت
 القرب بدجها مع قوله والاعتراف الى اسم قاله المنية والشكر له الا انما الكناوي
 وما ذكره من عذرة القرب ما وشكر الله على ذلك من افراد احسان الذبحة هو ما
 وقع للثة الميت وليس يقرب ان الكافر في احسان هبة الذبح كالتقرب فادخال الشية
 وشكر الله في هباته وان كان شكر المنقر يدك واحما كما هو حال اقول وايضا
 فيه القرب بالذبح خاصة نحو الصوري والاصحبة فليسا مل وقيل الما فوفد البرية
 وجوابا لو جين نديا والاحكام بضم الامم والاشيوية العمد والجراد
 حتى يورث فبكرة تيد وهو حرمي ناله شيئا بهودي هذا الخالذ ما قد يورث
 الحديث الرابع عشر من انها يورث فيها لبا نيت وما هفتا من التذكير موافقة
 ما في تم المسفودية والمناوية وغيرها وهو الصواب وستر اعينهم اذ اعلمها
 عذبة حقا فان التقية وفي بغير الشية وعلم بالامر قال في المختار وسئل العين فقلها عبرة
 مجاة والقوا الى الحرة هو من نفع ووقعه حنين في الجيد سكن الامر وما روي
 ويجوز كسرهما شفرة نفع الشين المعجز وقد نشر وهو السكين العربية
 واصل الشفرة حد السكين وشفرة السيز حان وشينز حنجر حرقها وشتمه الوادي
 كرقط وشقير العين منبت شفر الحنجر وشمينة السكين بالشفرة من ايدى حنجر الحنجر
 الذوقوا اي ما فعلوا

Handwritten marginal notes in Arabic script, including the name 'Kah.net' at the bottom left.

الشيء من قول الله عز وجل
وانزلنا من السماء
هذا هو العلم

قولهم اسر حزمهم شبر حنينة وفي كلامه عز ان السكين قال لا استنور بالفتح لا غير وعلو
في حاشية شبر الثمال لشم السفرة بالفتح السكين العظيمة والشفرة بالضم واحد
من اراج اذ اجلب له الراحة او طوله لدخل في حصولها
اجقان العذرة هكذا في صحاح الشيخ وقوله اي حزم كان اي ولو بالنسب ذبيحة اي
مذبح حزم كما في في كلام الثمالي باعتبار ما في قوله الله افلا انظروا هذا حذوت
شفرتك فقال ان تصحها ان يزيدان فبقتها مؤنات هكذا في صحاح الشيخ وقوله
كذلك علي حاشية الثاني وفي بعض نسخ مؤنات وبها مشد قال في النظم للمؤنات
انما صدر للحياة هو وفده وقال في جمع الحار الفاعل هو ما هو من علماء الهدى
ما نصره وينبغي ان يكون في الناس مؤنات كقصاص الغنم هو مؤنات النمل ان المرث
الكثير الرزق وقال الله ما هو بغير المهر وما يقع في الماشية ينسب سره عام
وعطفه هو اي قوله وليرج ذبيحة عما يقتله وهو قوله
لانك لبيان فان تدعى مؤن عطف النسب على السب
موجته بالحا الملهة اي مستعدة اي في اصل
الشارحة منقولة بالكافي بيان لوجه الشبه اي مثل النرج بغير سكين في اصل
اذا وصفت بقبيل مؤن اي وذكروا العيون كما مثل به بقوله
من احد في هذا الملهة وهذا الملهة اخل تحت نظارة قوله
بكل شاملة لجميع جزيات الدين وقد افرد في
في القتل والنرج وقدم المشرق حين افادهم بالذكري ثم
حرف الطاء هو الشوك قال الجوهري حرفت
حرفه حرافة شربته وقال ايضا والقناد شجر له شوك
وهو الا مطر وفي النمل من ذنر حرافة القناد
وهما وثرة منهم تقيهم

الناس

صالح في السبا والجم
فانقاد اقبال وموافقته النسب
اجابا عن قول الله عز وجل
انما هو حرام على من
الذي هو حرام على من

الناس تقيهم من غير مؤن والظرف قوله حزم مقدم وقوله والامر به مطوف في
تقيهم ان العالم ليستغفر له الممراد في هذه وخبرة العالم العامل اما
من لم يعمل بعلمه فاستحقاقه العقاب الاكبر وهذا الاستغفار فيلعب على
شيء الا والاستغفار من القتل حقيق ومن غيرهم حجاز عن استغفار عالمهم
لما شتر عن طهارته تقوى من الموت له وقد مثلت لهم انهم وليس ذلك
بمنعيب للقاعة ان ما ورد وما مكن حزم على ظاهره ما لم يرد ما يعرفه
لان كان ان الله يضع في الجمادات والحيوانات ادراكا يستغفر من حقيقة
كما قيل في قوله وان من شيء الا ايسر حزم مؤن في الحاصل ان الاستغفار
من القتل حقيقة ومن غيرهم حجاز او حقيقة خلق الادراك والقدر
صالحه لذلك والله اعلم **العربية الثامن عشر** عن ابي ذر
بالله ال المعجزة المتوخى ونحوه بما لا يكون في غيره من غير ان العمل الصالح عند
اختلافهم واقام بوابه الرتبة بالقرب من المدينة وكان لا يقبل من احد
شيئا ولا هدية وكان الخلفاء يعنون عليه الصابا فيما ياتي اخذها فاستقروا
عنه ان بن عفان رضي الله عنه عطف على بعض علماء المدينة فمها دارهم وقال
ادعها لا في ولا تخبره من بقية المدينة فان قلبه اقبى قبولها تصير حرك الوجه
انهم فوجه بها اليه القلام ففرض عليه الصرة واخبر ان سيدا وقد بالفتح
ان قلبها فابى ان يقبلها فاستمر عليه القلام فقال سبحان الله تر يدان
بغير حرام واصبنا ناعب هذا الا يمكن ابدا وقبل تر يراي قبل احمد
بغير يضر اليك الحقرة والاميرة ان اربع الاسلام اهل الاسلام
تفرج بامر الله عليه وسلم الى قومك عتار فاسلم بعضهم قبل
ان يقم رسول الله عليه وسلم المدينة وقال فيهم واقدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمنا فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة فاسلم فيهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيناز عظم

وقيل يريدون وقتها التصغير
وقيل يريدون وقتها التصغير
انهم فوجه بها اليه القلام ففرض عليه الصرة واخبر ان سيدا وقد بالفتح
ان قلبها فابى ان يقبلها فاستمر عليه القلام فقال سبحان الله تر يدان
بغير حرام واصبنا ناعب هذا الا يمكن ابدا وقبل تر يراي قبل احمد
بغير يضر اليك الحقرة والاميرة ان اربع الاسلام اهل الاسلام
تفرج بامر الله عليه وسلم الى قومك عتار فاسلم بعضهم قبل
ان يقم رسول الله عليه وسلم المدينة وقال فيهم واقدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمنا فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة فاسلم فيهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيناز عظم

الطر لها واسلمها سألها السدر ماري
 وهو وقع وجرى لسانا عنى لا ما واطلاقه على الله الكلام الذي هو اللسان
 مبالغة من اذ يربو به التاكيد والمبالغة في صدقها في السدق
 لان الصدق من غير مطلقا لفظ الحديث في الجمع الصغير ما ظلت الخضرا
 والا قلت القبر من ذي لجة اصدق من اذ في بحجة الاسلام وهو قوله
 السلام عليكم تراوحي على ابي عجل ولم يخرج منه شيء كتابه
 عن عدم سياسته منه مات بالريه بنع الراء والوجه والحجة مكانه معروفه
 من مكة والمدية علي وشهد بيرا الي الوقفا المشهور التي كانت في
 السنة الثانية من الهجرة في رمضان كما في كتب السير والعتبة ابي يعقوب
 العتبية والظاهر انها العتبة التي تضاف اليها الحج اذ لم يبق اظهر من ان السدر
 في دير كل صلاة اي المكتوبة وغيرها اخذت بفتح الاطلاق وحسب عبادت
 اذ يبقونها على ابيها على الوجه الحق وذلك كما يستدل بها وانها لا تستحقها
 من الاكل اي انه يصير رتبة براهمة مستوحدة فمشاة فوفيقه ما عده توافقت في انها نابت
 كونه عداة ارضها اي رتبة براهمة اي في ان يكون اما هو هذه المسافة بل في ان
 الصلابة والاربع والالا قال اي ان يجمع بفتح اوله مشتقة اذ كما في حجاج النخ وعبارته
 فابو بكر وعمر وعلي اعلم الششي يفتح العيز والميم بنا حنية الاردن بفتح الهزة وسكون الراء
 منها بحال والممدوم وضها لال المظلم وهو اي عمواس بضم الراء الطاعون بها لاند
 التي في شرقية اي شرقية عوز بفتح وفي الصراح العفر بفتحها من واما البين
 قال لا يدرى كما سمي بعبارة التاكيد في سبب هذا الحديث ان انا ذكر
 لما احل فربما وامره ان ارفع ان يكون قد مر عيسى ان يفتحها وتربيد ولما
 راى حرص على المقام به بحجة وعلم ان تاريخ الله لا يقدح عاذا ذلك قال
 له ان الله خشيته كمنه في الامم بشر هذا وان قاله لعاذا ايضا
 ورح كان يبدي اسما ذلك اربقوك لها افة الله الامم لرا وبها والحكم من

باني

١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠

بان في جميع الامم لم يعرفها مارجي لا يختص به مخاطبة من اخر واصالها
 الخ هذا معناها في اللغة واما معناها في حق الفقهاء التي هي امتثال او العمل
 بغير منه اي من خصص هو اي التواقبه امتثال التي وفسرك اي
 قوله تعالى هو اهل التقوى واهل المفقرة انا اهل ان اتقى بالنبيا المعقول اي
 اهل لان التقوى ومثله وحذر الامم قوله فانا اهل ان اعقله وقد نص في التقوى
 الى غناه اي الله تعالى ومكانه في مكان الغنا او زمانه اي الغنا فمثلا الاول
 والثاني نحو الاستواء النار ومثلا الثالث والتقوى اي ان يكون منه الى الله تامل
 حينما كنت حيث ظرف مكان بضاف للمحل والمراد بها هنا التقدير اي
 في اي مكان واي حلا كنت فيه وقبل انها هنا ظرف زمان اي بنا على مجيها
 للزمان لان التقوى في جميع الامم امتثال في جميع الامم لان الثاني بصدقها اما اذا
 حصلته تقوى رخصية في الجاسر او احد خلا الاول وما زادك سبها اذ
 رواه حذ فاشتر حيتي اي في اي مكان كنت الخ اي سوا كنت وتحدث
 او في جمع فان كلوا اهل بقر وفانك خاصة تتسك فان الله حرك
 واهل اليك انما كنت ما يكون من يتوحي بالانته الا هو ارفع ولا حسنة الا هو
 سادسهم ولاد من ذلك ولا اكثر الا هو محمد بنهما كما لو امانا في اسالك
 خشيته الخوف وقال بعضهم خوفه مقترن بتعظيمه في العبيد والشفقة
 اي في السر والعلانية لان خشيته لله كالخير وهو اي خشيته لله في الخفيات
 في الحديث ثلاث منجات والاث مهلكات فالمنجات خشية الله والسر والعلانية
 والشهد في السر والعتبة والعدل في القصد والبرية والمهلكات شح مطاع وهو في
 متع واعجاب المراد به وهو اي حقوقه تعالى الاشر وطلم توجدهما
 التفاني واختلاف التاريخ فالاول ان يقال الخ فهو من المطاق والمثيد
 ولحقته عبادا باسرها عطف على قوله لحقوه فقال اي ان التقوى كالمه جاهدة
 لحقوه تعالى ولحقوه عبادا كما في اذ هي اي التقوى اجتناب كل شيء غير وفعل

اي راصل الانفا المحمدين
 التي اية نفا ان في سنده
 اذ احواله خاخر است
 ومنه ان يصعد والعدت
 كنا اذا اشتد الهم تغيبنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكان اذا اشتد الهم
 حيلنا رسول الله صلى الله
 على وجهه في ما خاخرنا وبين
 العبد وكان الموقر جمال
 امثال الامم لله واختاب
 نواهد خاخرنا بينه وبين
 النار وحان
 قال بعض القائلين اذا علمت
 مصيبة تجر قال لا يدرى منته
 حتى تغيب الله فما يسعد
 غاب عن شهوره في غيب
 منه لغفوه فلا يشك في غيبه
 فتسخطها فتزيد في الغيبه
 ذنبك ولا تشك في غيبه
 عمنه في
 خاخرنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في ما خاخرنا وبين
 العبد وكان الموقر جمال
 امثال الامم لله واختاب
 نواهد خاخرنا بينه وبين
 النار وحان

سبوتية قلت العوايا وادعت في الاخرى الحنة صلاة او صوما او صدقة
وان قلت او تبجها او يقلبها او استفقارا وغير ذلك فتحها اى السبوتية المستن
في نحو العائنين وذلك لان الموضع يقال بعد ذلك كالمياضير الباسواد لا غيره
وعكسه وتخرج جزوه جزوا والواجب بالامر والمراد بانها فعلها
بعدها وجعلها تابعتها اي وافقت بعدها حيث تقر بها قال ابن
العزيم الحسنة نحو الستة صوات كانت قبلها لم يفعله فكونها بعدها ولياذا
الاقوال تصد عن القلوب وتباينها فاذا فعل سبوتية فقد تمكث في القلب
اختيارها فاذا انبسط حسنة نشأ عن اختيار في القلب فتخرج الف
هنا وي السبوتية غير المتفاعلة بحجة الادمي كما ياتي قادر له سبوتية
عنه انما فضلها في الحديث ان الطاعة تكفر الذنوب مطلقا اي ولو كسيرة
فانما تنطق الحوا اليهم لان يكون ذلك الرجل هو من تقدر فليعلم
وفي حديثه اي حديث ابن جرير فانك خرجت من خطيبتك كما ولدك
ما يصيب الرجل من امره

قولها اي تبجها قال
انما في البيضاوي صفار
مقاله في قولها
ما يتبعها من الحسنة
وكذا ما خرج من الكياس
فهم قوله نفا الى الحنان
يصدق السان وقول
اتب الحنة السبوتية
اما ما ظهر منها وتحت
عند الحوا فلا يسطر
بالتوبة هو اقرب الطبي
قال القدر والاول اتباعها
عن من حسنتها كى
تقار فانك في حرمها
اللاهي سماع القرآن
الركن والنور في المسحور
حسبا بالاعتكاف فهو مست

قولها اي تبجها قال
انما في البيضاوي صفار
مقاله في قولها
ما يتبعها من الحسنة
وكذا ما خرج من الكياس
فهم قوله نفا الى الحنان
يصدق السان وقول
اتب الحنة السبوتية
اما ما ظهر منها وتحت
عند الحوا فلا يسطر
بالتوبة هو اقرب الطبي
قال القدر والاول اتباعها
عن من حسنتها كى
تقار فانك في حرمها
اللاهي سماع القرآن
الركن والنور في المسحور
حسبا بالاعتكاف فهو مست

الاربعون
الاربعون
الاربعون
الاربعون
الاربعون

بيان وجه الطامة في قوله قلت عليك كسرت وليته فان تقدر بان سبوتية
اكثر من الاستفقار والرعاه والصدقة فالمرحوم من تقدر ان تقدر كسيرة
منهاوي اما الكبيرة فلا يجوزها الا التوبة التي يختص تقويم السبوتية الصغيرة
وقدر على من يحسن تقويمها بالمقافة حتى اسودت المقافة حتى الادمي طاب
الرحم اي بعد غزوة تبوك وشيعة في خر وجه ما شاورا كان معا في اسم تقار
راكما ويورد حديث الصحابي اي يورد ان الاموال الصالحة لا تكفر غير المقار
حديث الصحابي الصلوات الخمس والجمعة والجمعة ورمضان الي رمضان تكفر انما
لما بينهن ما اجتنبت الكبار اي اجتناب الكبار وفي رواية اذا اجتنبت
الكبار ورتبة الشرحين واعلم ان الصغيرة تكفرها التوبة وخرها واجتناب الكبار
امثالا وان لم تحصل توبة والعباد ان تواتر لم تحصل توبة ابدا ما لم يران صغيرة
اي لان فعلها في كسيرة فان تلك الطاعة لا تكفر تلك الكبيرة فلا ياتي
انها تكفر الصغيرة فلتامل بقوم اقامة الحمد بمجرد كفارة تكفر حتى
التوبة ايها توفق على التمسك من الحدان نيت عالمة مقتضية وكذا الواشقة
عليهم بين الناس كما هو ظاهر كلام ابن الصانع وخر من يد بعضه فان لم يتب
ولا استغفر صحت توبته بدون تلبس بل الافعال ان يستغفر على نفسه ويذكره بنورها
اظهاره كاذبا القاصي حين وحيث توفقت على التمسك وكن تاركه
الامام ولا يامر ان يناد وتوحيب توبته طيبا ويحب اما الصغار فانها
تجى بالعلم ببقاؤها صوابه كما في نسخة مع بقاؤها اي العمل تامل وخالفه
الناس اي عاماهم تحت حق الحاق من حيث هو اي لا يتبع الحق بصفته
ويستند تأنيده عن الفقه الطبع والحمية وعرفه لكمة للسبوتية تصد من
عنها الا انما صهرت من غير تكرير في نسخة با الملكة كل من غير
قار من الاحوال ويصدرة من النفس ما صدر عن الجوارح كالكذب وغيرها
من الصانع وتعيد السهو وانما كان بصوتها كالصوت على يقين النواصب وكذا ما صدر

قولها اي تبجها قال
انما في البيضاوي صفار
مقاله في قولها
ما يتبعها من الحسنة
وكذا ما خرج من الكياس
فهم قوله نفا الى الحنان
يصدق السان وقول
اتب الحنة السبوتية
اما ما ظهر منها وتحت
عند الحوا فلا يسطر
بالتوبة هو اقرب الطبي
قال القدر والاول اتباعها
عن من حسنتها كى
تقار فانك في حرمها
اللاهي سماع القرآن
الركن والنور في المسحور
حسبا بالاعتكاف فهو مست

الاربعون
الاربعون
الاربعون
الاربعون
الاربعون



يقول قاله لاسي حقا ثم ان كانت الافعال الصادقة عن تلك الامة حيلة
بحودة عقلا وشرا عانيت تلك الامة خانا حسنا وان كانت الافعال
تبيح من غير تلك الامة خانا ساي فالخاتمة الحرة بلحة تقاسم في كل
صاحبها على فعل الجبل وتجنبة التبع وبمارة اخرى ملكة تقاينة يتبعها
جميل الافعال وكان الاحوال يتجسد في ثلاثة احوال وهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن حسن الخاتمة فاشا بقره

تراه اذا ما حشد منهم الاكثرون فقلته الذي انت سائله
في كتابه السابق حقا في الامة الا لا يتبع او ناجر الخبارة الشريفة
فان الامم عام خص به مستحق فخرج الغار والظلمة فاعلم عليه روية
رواية اي بدله ان فعل الفاعل ان هذه الثلاثة افضل من
ولا يكون حلقه على اكتسابه الولاية والنبوة واقاد ابن عبد السلام ان
الاسماء من الصفات الشرعية التي لا تترك عليها وانما الثواب على اداء الرسالة
التي حملها او اما النبوة من قال ان النبي هو الذي يجيء عن الله قال
على بناء عنه لا من كسبه ومن قال بما ذهب اليه الا شعري من انه
الذي بناه الله قال لا تترك الله على انما الله له تفقد في راجه في كسبه
وكم من صفة شرعية لا يتاها الانسان عليها كالمعارف الاصلية التي لا
كسبه له بها ولا كانظر اليه جميعا الله الذي هو اشرف الصفات ثم ترويه
والانصوية حيلة هذا للاختلاف في الاستدلال بل هو بصرفه فتأمل
وانه ثم يكفر من قال ان النبوة مكتسبة عما ترويه الكوفة لمواظفات
وما حكى من جوار اكتاب النبوة قالت قال ابو احسان كما نقله عن
بعض المتأخرين ومن ذهب الى ان النبوة مكتسبة لا ينقطع او ان النبوة افضل
من البر فهو تدقيق يجب نقله واي الزيدية اكثر من التعارف فلا يتناقض
كل امرئ الا من قوله يجب نقله فان ظاهره وان تارة بالاسلام ثم وجد

افزاده

هذا الحديث في كتابه السابق حقا في الامة الا لا يتبع او ناجر الخبارة الشريفة
فان الامم عام خص به مستحق فخرج الغار والظلمة فاعلم عليه روية
رواية اي بدله ان فعل الفاعل ان هذه الثلاثة افضل من
ولا يكون حلقه على اكتسابه الولاية والنبوة واقاد ابن عبد السلام ان
الاسماء من الصفات الشرعية التي لا تترك عليها وانما الثواب على اداء الرسالة
التي حملها او اما النبوة من قال ان النبي هو الذي يجيء عن الله قال
على بناء عنه لا من كسبه ومن قال بما ذهب اليه الا شعري من انه
الذي بناه الله قال لا تترك الله على انما الله له تفقد في راجه في كسبه
وكم من صفة شرعية لا يتاها الانسان عليها كالمعارف الاصلية التي لا
كسبه له بها ولا كانظر اليه جميعا الله الذي هو اشرف الصفات ثم ترويه
والانصوية حيلة هذا للاختلاف في الاستدلال بل هو بصرفه فتأمل
وانه ثم يكفر من قال ان النبوة مكتسبة عما ترويه الكوفة لمواظفات
وما حكى من جوار اكتاب النبوة قالت قال ابو احسان كما نقله عن
بعض المتأخرين ومن ذهب الى ان النبوة مكتسبة لا ينقطع او ان النبوة افضل
من البر فهو تدقيق يجب نقله واي الزيدية اكثر من التعارف فلا يتناقض
كل امرئ الا من قوله يجب نقله فان ظاهره وان تارة بالاسلام ثم وجد

افزاده اي الخاتمة اي تخصيصه بالزيد الورد فان يظن الخاتمة وحده الورد
مع انه عطفت على النبوة والقطعة بعينها المقابلة فهو يورد ان يكون انما الورد
حقيق الله فقط فتأمل وهو اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يخلفه
بمكة التي تقاعدت صاد وعين محمد بن واطاحلة قال في الفاعل من الظاهر
الرفيق والامير على النبي فتارة اي غير من النبي قال عنه كما لارسال
التي قال الخاتمة لارسال النبي هو اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يخلفه
يقول انه لست به اكن وهو الينا النبوة قال من الخاتمة الورد
طريق اي في اسناده صحيح ومن طريقه معاذ اسناده حسن ومن طريقه اسناده
ضعيف والذبح صحيح فلما لا يفتقر من طرفه في تمام الحديث التاسع عشر

حبر الامة اي عالمها وخبر العالم فزاره عليه ولعقل الحق ثلاث سنين
بالشفقة وهو قاتلهم محصورين في قبيل خروجه من مدينتهم في سنة المرات
عشرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعد اسلامه وعرة في الجاهلية الحبيبة
ونشوء الاسلام والقبائل اجتمعوا منهم وانفقوا عليهم على كل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقالوا قد اسدانا وسلبنا فقالوا القوم حرة وانما بدت صانعة
وتقلد حرامين غير قريش وترجونا وتخرجوا انفسكم فاي قومه بنواها ثم ذلك
مطافقه بنواها الطلاب بن عبد مناف فاجع المشركون من قريش على بناتهم
واخر اجهد من مكة الى الشعب فلما دخلوا الشعب امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم به كان معه بكثرة من الوثنيين ان يخرجوا الى ارض الحبشة وكانت شجرا
القرين وكان يشق على المهاجرين ان لا يظلموا احد فاطلف اليها عمة من امن
بانه ورويه دخل بنواها ثم وثيق المطلب سبهم وموتهم وان لم قال ابن
دينا والكافي حيدرا فلما عرفت قريش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هجر
قومه من القبائل اجتمعوا على ان لا يبيعوههم ولا يدخلوهم الا انهم تيامنوا فيهم
عنه الاسواق ولم يتركوا طافا ولا اية انما ولا يسا الا ابادر واليه واسترورة

والاولاد من قريش من سده ذلك
ومعه من سده ذلك
في المصاحف الشريفة
في تفسير الطبري
في تاريخ الطبري
في تاريخ الخلفاء
في تاريخ الامم والملوك
في تاريخ الدولتين
في تاريخ النعمان
في تاريخ العارفين
في تاريخ السالكين
في تاريخ الصالحين
في تاريخ الفضلاء
في تاريخ الحكماء
في تاريخ المشايخ
في تاريخ الائمة
في تاريخ النبوة
في تاريخ الرسل
في تاريخ الانبياء
في تاريخ المرسلين
في تاريخ الوهابين
في تاريخ القادريين
في تاريخ الشاذليين
في تاريخ السهرورديين
في تاريخ النوريين
في تاريخ الكاشغريين
في تاريخ الغزاليين
في تاريخ ابن قيم الجوزية
في تاريخ ابن العربي
في تاريخ ابن رجب
في تاريخ ابن حجر
في تاريخ ابن عسقلان
في تاريخ ابن كثير
في تاريخ ابن الجوزي
في تاريخ ابن خلدون
في تاريخ ابن خلدون
في تاريخ ابن خلدون

هذا الحديث في كتابه السابق حقا في الامة الا لا يتبع او ناجر الخبارة الشريفة
فان الامم عام خص به مستحق فخرج الغار والظلمة فاعلم عليه روية
رواية اي بدله ان فعل الفاعل ان هذه الثلاثة افضل من
ولا يكون حلقه على اكتسابه الولاية والنبوة واقاد ابن عبد السلام ان
الاسماء من الصفات الشرعية التي لا تترك عليها وانما الثواب على اداء الرسالة
التي حملها او اما النبوة من قال ان النبي هو الذي يجيء عن الله قال
على بناء عنه لا من كسبه ومن قال بما ذهب اليه الا شعري من انه
الذي بناه الله قال لا تترك الله على انما الله له تفقد في راجه في كسبه
وكم من صفة شرعية لا يتاها الانسان عليها كالمعارف الاصلية التي لا
كسبه له بها ولا كانظر اليه جميعا الله الذي هو اشرف الصفات ثم ترويه
والانصوية حيلة هذا للاختلاف في الاستدلال بل هو بصرفه فتأمل
وانه ثم يكفر من قال ان النبوة مكتسبة عما ترويه الكوفة لمواظفات
وما حكى من جوار اكتاب النبوة قالت قال ابو احسان كما نقله عن
بعض المتأخرين ومن ذهب الى ان النبوة مكتسبة لا ينقطع او ان النبوة افضل
من البر فهو تدقيق يجب نقله واي الزيدية اكثر من التعارف فلا يتناقض
كل امرئ الا من قوله يجب نقله فان ظاهره وان تارة بالاسلام ثم وجد

افزاده

دوية وان لا ينكرهم ولا يقبلوا الله على احد الا ما اخذهم بهم اذ حتى يسلموا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفيل اكتبوا ذلك صحيفته فلقوها في الكعبة
وتنادوا على العمل بها فيها من ذلك ثلاث سنين واشتد البلاغ بين هاشم وشعبهم
وعلى كل من معهم فلما كان من ثلاث سنين تلازم قوم من قصى ممن ولد لهم شاة اخر
ومن سواهم فاجموا انهم في نكاح ما تهاهدوا عليهم من القدر والبراق وبعث الله
على صحيفتهم الارضفة فاكانت وحسنت ما في الصحيفة من ميثاق وعهد وكان
ابو طالب في طول مدة نكاح في الشعب بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبانه
فرشته كل ليلة حتى يراه من اراد به شر او عاقبة فاذا نارا من امر احد من
او اخوته او بني عمه فاظلم عاقر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتي بعض من نكحهم غير قريش فلو نزل
في الشعب على ذلك ايام ثلاث سنين ولم يترك الارضفة في الصحيفة اسمها
لقد نقلا في الاصحاح ونقرا ما كان فيها من شرك او ظلم او قطيعة جرم فاطاع
الله عز وجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
لايه طالب فقال ابو طالب لا التوافق ما كنت تبي فانطلق في غيابة
من بني عبد المطلب حتى اتوا المسجد وهو خائون من قريش فلما راى قريش
في جماعة انكر واذا كروظنوا انهم جوار من شدة البلاغ يسلموا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمرته الي قريش فتكلم ابو طالب فقال قد جرت
امور بيننا وبينكم لم تذكرها لكم فاقوا اي صحيفتكم التي فيها مواثيقكم
فلعلموا ان يكون بيننا وبينكم صلح وانما ناك ذلك ابو طالب حشيت ان
ينظر وا في الصحيفه قبل ان ياقوا فانوا يحسبونها فحسبوا لا يكون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذبح اليهم فلما وضعوها بينهم وقالوا اي طالب
قد انك ان ترجعوا عما احدثتم علينا وعلى انفسكم فقال ابو طالب
انما اتيتكم بامر هو نصيب ان ابن اخي اخبرني ولم يجد في هذه الصحيفه التي

هي سنة ناكل
المشجاني

اي القوم لا يفتق
المنظر في قبل التي
تفي لا يفتق الظلم
بصوتها و قبل التراب
خاصة لانها اشرف الجور
صواما كذا يتراى
ان في نظر واحد تنو
حدتها لعمري

ابو امرؤ القيس
عاشقنا ولا عالم بغير حياي

في يدك

10

في يدكم قد بعث الله عليها دابة فلم يترك فيها اسم الله تعالى الا حسنة
وشركت فيها عند ربح ونظا هركم علينا الظلم فان كان الحديث كما يقول
فانفقوا فلا والله لا ينكح حتى يموت من عند اخرها وان كان الذي يقول باطلا
دوقنا لكم صا حينا فقلتموا واستحسبتم فقالوا قد صننا بالذي نقول
ففتقوا الصحيفه فوجدوا الصادق والمدونة صلى الله عليه وسلم قد احسن خبرها
قبل ان تنسخ فلما رأت قريش صدق ما جاءه ابو طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قالوا هذا امر ابن اخيك وزادهم ذلك بغيا وعدا وانا وانا قال ابن هشام
وذكر بعض اهل العلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجيب اليكم
ان زية فمسلم الارضفة على صحيفه قريش فلم يدع فيها اسم الله تعالى الا اشبه
فيها وقت منها الفتنة والظلم والبهتان اي وهذا اخلاق ما سبق فهو من
فوق هذه الطريق فقال اربك اخبرك بهذا قال لهم قال رسول الله ما يدخل
عليك احد من خرج الي قريش فقال يا عقر قريش ان ابن اخي اخبرني زمانه
ان هتتم الخبر يعني ما ذكرنا وقال ابن اسحاق وابن عسقلان وغيرهما وند منهم
قوم تقالوا هذا لبينا على اخواننا وظلمهم كما ناول من شيت في نقد الصحيفه
هشام بن عمر بن الخطاب العامري وهو كاتب الصحيفه اسلم صلى الله عليه وسلم
الكاتب لها غيره وانما كتبت به كما سياتي و ابو النخعي القاضي بن هشام
ابن اللات بن اسد بن عبد الغزي قال كافر بيدي والمطعم بن عمرو ومان كانرا
وذكر ابن اسحاق في خبر زهير بن ابي امية بن المصعب المقرمي صحابي رضي الله عنه
واصفى بن الاموي بن المطلب قال كافر اسير وذكر ابن اسحاق في اول هذا الخبر
ذاك فليذكر الخمة وقد ظلمت حينا المنع من اصفى القاضي فقال
نقد الصحيفه خمسة ما منتهى للمنة الا اوله واخير
وهو هشام بن عمار وكذا ابو الجحدي وطلحهم وقبيل
وقد كان ابو جهل فيما يذكر من لوجه كبريت حزام وهو حياي رضي الله عنه



مع علمه على نوح ابراهيم عليه السلام خذ حذركم من الله عز وجل
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبع فتواته وقال له اذهب
 بالطعام الى يدها ثم قال له ان ابوا فخذوا طعاما كان لهم عند الغنم
 ان ياتوا بطعامها فخذوا من الرجل فاباها جمل حتى قال احد من صاحبه
 فاحذروا يا اخبري بغير فضريه فخذوا وطبه ووطبا شديدا وذكر ابو بصير
 محمد بن سعد هشام بن عمرو العامري وقال كان اوسل قرينش كني هاشم بن
 حصر او في الشعب ادخل عليهم في ليلة تالانة احوال طعاما سدا فقلت
 بذلك قرينش فمشوا اليه حين اصبح فصاروا في ذلك فقال ان غيري
 لسوا الفكور واصبروا عند فرعاد الثانية فدخل عليهم جلا او جملين
 فقا طنة قرينش وهمت به فقال ابوا سفان من حرب اسام ليلة الفع فغره
 حيا وصل حمد اما اني لو احاز لو فعانا مثل ما فعل كان احسن بنا وعندنا معد
 وكان الذي كتب الصحيفة بن عبد بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد المطلب
 ان في فستات يده وحصر ولاي المشركون بي هاشم في شوارب طالب
 ليلة هلال الحمر سنة سبع من حين نبي صلى الله عليه وسلم وكان خروجه
 في السنة العاشرة وتلك مكتوب في الشعب حين هزم من ميرة بن سبي الناس
 قد نال من ابي قاربت الاحلام ويوميد الاولى اي انما في ثلاث عشرة
 سنة لان من بلغ خمس عشرة فبلغ الاحلام قالوا ومن بلغ عشر المقيار
 الاحلام قالوا ومن بلغ ثلاث عشرة سنة قارب الاحلام واشهر من اي
 اكثر شمله اما انما في احوال الشان وفي بعض النسخ اما انك ستقدر
 بصرك وفي ذلك يقول
 ان يا خرا من عيني نورها فليسان وتلي منها نور
 قلبي دعي وعقد عيني في دخلي وفي في ما من كالسيف ما نور
 قولوا وان وفي بعض النسخ لو ادرى كاسنا ما عاشه هنا احدى لم يكن احدى

مرتب

مرتبه جاطا وقال شيخنا هو واحد سنة ثمان وستين وهو ابن
 احدى سبعين سنة قال المصنف الطاهر قال استوى عليه اي
 الله جل وعلاه التراب وفي بعض العبارات انه مع هذا الصوت قبل ان يسوي عليه
 التراب فقل القبح يده اي رقد يده وفي بعض النسخ قل القبح في يده
 بقبح الفوقية فلما مفرحة متددة اي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 القبح في يده بن عباس ففقد بيان اسباب التمام في كل ما كان من انواع الامراض
 وان الامن مقدم وان كان صغيرا او مقفلا او مات فمرا الا فاضل والكوار
 فهو عند التساوي في باقي الارباع تسطراحي وعبارة بقصره فانك انما انما القبح
 يدك اي على ابيته وهي البقرة التي اهداها حسري له صلى الله عليه وسلم
 كما قبله الواحد من انما عبا في ربه وفيه راحة خلت النوصالي الله عليه وسلم يوما
 بربا بوجه يوما اي في النظر دون الليل وكان سنة اذ اذ عشرين
 وبطلت الفلاة على الرجل جازا باصره ما كان عليه كما قال للصغير شيخ جازا فب
 دامل على يد هذا السامع عند الجواب عليه لانه اجمع الحاطح يكون سببا
 ليحصل جميع ما لم يجز فاحذرا لانه لا اصفا ويقل جليته ولان الله اذا
 وقع من الفاضل المقتول حصل له به ابتهاج وسرور مناوي تنغير جنود
 بقا من الرقة او قظير اي او تنغير قظير اي تعلمه وعلمه وفي
 بعض النسخ يعلمه وعلمه في اي الحديث ذكر اي يدب ذكرا اي من نوابه
 ذلك وينهد على ذلك الظاهر ان الفيل منصوب عطفا على ذكره على احد
 وليس عبارة في تنغير اي وينهد على ذلك وفي بعض النسخ بسقية المصرا كما
 فسرا استدعي بالوا وفي بعض النسخ ليعفه ما سبع وتقع منه موقع
 اذ حصول الشيء تنسيق وتنسيق الفين اما البار على الطرايكه بان لان
 المقام منداه صار مقام ان يقال هكذا فربما ان تدعى شيئا فقال اني اعلمك
 كلمات مناوي وجاها اي الكلمات بصيغة الفاعل اي لان جوي التنوير

قول
 مع قالوا اي عن ميمون بن
 هذان قال سقته فمارة ابن
 عباس منى الله تعالى على نبيها
 ومنع لبيبا عليه جاطا ليعرف
 فوقع على اخفانه من رجل
 قالتمس فامر به جدي فلما شوي
 عليه سمع من سبع
 والبري شخصه انما الله
 المصلحة احوال
 رصيفه مرتين فادخله
 في عبادي وادخله في الكهان



من جوع الله ونحوه في صيغة افعل كالفعل واما الالف واللام في قوله فبعض
وقد نظرها بعضهم في قول
ما فعل واما الالف واللام في قوله فبعض
وما لم يجمع ايضا في قولها
واذا جملة ما فعلت عطف على قوله وجاءها الواو والهمزة عطفها على
خطها العطف ووقف على الواو والهمزة في قوله وجاءها الواو والهمزة عطفها على
تفريدها بالواو في العطف والتفريدها بالواو في قوله وجاءها الواو والهمزة عطفها على
والفعل حرف من التامع فلهمز وتأهلها مبتدأ محذوف ولعل احفظ الله حيله
الحكمة مصنوعة العمل على الالف عطف بيان على الكمان او استيفاء في قوله
ادخل من بعض الفعل خبر العطف حفظ فجاهد في قوله والواو في قوله فبعض
ما قبله وهذا الالف في الالف واللام في قوله فبعض
عظارة النماوي وهو يعني فجاهد واللام في قوله فبعض
هنا الاستحالة العطف في قوله فجاهد واللام في قوله فبعض
فالمعنى معنوية العطفية فهو يشبه مناسب لكون الانسان في قاصده انما يطالب
فجاهد في معنى انما استعاره من قوله فجاهد في معنى انما يطالب
حالاته وسرقة الخراج حاجاته في حال من حاله من جوارحه من جفلة في معنى
اذ اسألت فاسئل الله هذا استيفاء في صدر جواب السؤال انتفاء ما قبله
فعمل عند ما يفعل العوبة من السؤال كما فعل الله مع عباده في قوله فجاهد
في السؤال هو لا يحسنه في قوله فجاهد في معنى انما يطالب
المقول بعينه كسؤاله وانما هو جمع زمام ان الروح الامين هي
جبر عليه الامم التي في رعيه هو الامم التي التي التي في رعيه هو الامم التي التي التي في رعيه
عقل من غير ان اسمعه والارادة انه انما هو نفس حية مستكبر فيها اي فلا
وغير ذلك والحمد لله والثناء لله اي احذر ان لا تقولوا ان لا تقولوا ان لا تقولوا

في الطلب ان تطالبوا بالطريق المحاذير فغير كذا لا حريم ولا تقاضيه قال بعض الحكماء
لا تخونوا بالرزق مهتمين فتكونوا المرزوق متهمين ومعداه غير التقوى والنظر
ما في الجماع الصغير ان روح القدس نزلت في رجب فبعضهم انما هو حجة تستعمل
اجابها واسترعت رزقها فانقوا الله واجعلوا في الطالب والنجاة احدى حكمه استعمل
الرزق ان طالبه بعينه فان الله لا ياله ما عنده الاطاعة في هرة بالشم التفتت
من الرزق جود في شمع قلعة قال في الصحاح التسع واحد شمع النخل
التي شنت الرزقها الله عينه الخ وقيل

في الطلب
ان الروح هو جبريل في قوله
ما في حياة الناس قائم
القول ان الالف واللام
التي في قوله فبعض
والفعل حرف من التامع
الحكمة مصنوعة العمل
ادخل من بعض الفعل
ما قبله وهذا الالف
عظارة النماوي وهو
هنا الاستحالة العطف
فالمعنى معنوية العطفية
فجاهد في معنى انما
حالاته وسرقة الخراج
اذ اسألت فاسئل الله
فعمل عند ما يفعل
في السؤال هو لا يحسنه
المقول بعينه كسؤاله
جبر عليه الامم التي
عقل من غير ان اسمعه
وغير ذلك والحمد لله

في الطلب ان تطالبوا بالطريق المحاذير
لا تخونوا بالرزق مهتمين
ما في الجماع الصغير
اجابها واسترعت رزقها
الرزق ان طالبه بعينه
من الرزق جود في شمع
التي شنت الرزقها

ان الروح هو جبريل في قوله
ما في حياة الناس قائم
القول ان الالف واللام
التي في قوله فبعض
والفعل حرف من التامع
الحكمة مصنوعة العمل
ادخل من بعض الفعل
ما قبله وهذا الالف
عظارة النماوي وهو
هنا الاستحالة العطف
فالمعنى معنوية العطفية
فجاهد في معنى انما
حالاته وسرقة الخراج
اذ اسألت فاسئل الله
فعمل عند ما يفعل
في السؤال هو لا يحسنه
المقول بعينه كسؤاله
جبر عليه الامم التي
عقل من غير ان اسمعه
وغير ذلك والحمد لله

قوله فبعض
فبعضهم انما هو حجة
الالف واللام في قوله
والفعل حرف من التامع
الحكمة مصنوعة العمل
ادخل من بعض الفعل
ما قبله وهذا الالف
عظارة النماوي وهو
هنا الاستحالة العطف
فالمعنى معنوية العطفية
فجاهد في معنى انما
حالاته وسرقة الخراج
اذ اسألت فاسئل الله
فعمل عند ما يفعل
في السؤال هو لا يحسنه
المقول بعينه كسؤاله
جبر عليه الامم التي
عقل من غير ان اسمعه
وغير ذلك والحمد لله

في الطلب ان تطالبوا
لا تخونوا بالرزق مهتمين
ما في الجماع الصغير
اجابها واسترعت رزقها
الرزق ان طالبه بعينه
من الرزق جود في شمع
التي شنت الرزقها

اسئال في ادراج حجة • وسئل الذي ابواه لا يحج
قوله فبعض اي قد ما بين هذين • ومحمدا وطردا لمن عاتبه بالانزاع عن العين
قال بعض الحكماء انما هو حجة تستعمل
فبعضهم انما هو حجة تستعمل
الالف واللام في قوله
والفعل حرف من التامع
الحكمة مصنوعة العمل
ادخل من بعض الفعل
ما قبله وهذا الالف
عظارة النماوي وهو
هنا الاستحالة العطف
فالمعنى معنوية العطفية
فجاهد في معنى انما
حالاته وسرقة الخراج
اذ اسألت فاسئل الله
فعمل عند ما يفعل
في السؤال هو لا يحسنه
المقول بعينه كسؤاله
جبر عليه الامم التي
عقل من غير ان اسمعه
وغير ذلك والحمد لله



على الامور من المستحالات بخلاف انما هو على الابد وانما هو من غير المقصود
ولذا قيل

الظاهر من شبر التور فان تجد ذاعنة فلعله لا يتألم
شبر حتى يعني انه في جانب الفعل بل هو حرف امتناع لامتناع اشارة الى
الاجتماع على الامتناع من قبيل المستحيل ان الطابع محموله على التماثل والمعاداة
واي في جانب الضرب اشارة الى ان الاجتماع على الاضرار ممكن لكن لا جزر
بوقوعه على ان ينفك شبرين خير الدنيا الاخر قد كتبه الله
لك اي قدره في الازل وقال التشبيه عن اي اراده على ان يضر ويكسر
راد احمد لم يكتب الله على كذا قد كتبه الله اي قدرة على كذا وقالت
التشبيه اي اراده او اراد الله في جانب التبع لانها الملك وحقنة اختصار
السبح بالمتنع وقوله ان اسانم فلها حجار وفي صور فالصبر على التقلد على صاحب حتى
فقد قيل المتشبهه بالاستقلال عليه او من تأثره اي الفعل اي ذلك العارض
ينبع من اصل الفعل او من تأثر الفعل على ما بلغ به ان منقلبه بتقرير اي على الصبح
بهذه ان في قوله قد كتبه الله تصريح الفذ فليس المراد بالبع برهانه الكتابة
كما هو قابل وعلى الامر ان اي رحت على الاعراض موافق لما من قوله
سلي الله عليه وسلم الخ ولا ينافيه قوله تعالى حكايه عن موسى فاخاف ان يقتله
انما وان يفرط علينا ان بطلي وخوه لان الانسان ما هو بالفكر من اسباب القتل
الى اسباب السلامة وانما يسلم به ليجز واحد كرم ولا تفرق باليد كرم الى
القتل كذا وقول عمر انما تفرق قد كتبه الله اليه قد كتبه الله وكذا قيل
على المران يسلم ما يفتقده وليس عليه ان يساعده الدهر
فان قال النبي صلى الله عليه وسلم وان عاقبة المقدر رجاء له اجر
وجبت بالخير اي ثبت العجز جمع محبته ونحوه في كناية العجز قال

بعضهم

25

بعضهم ان كان المراد بالصحف العجز التي يكتبها الماء الموكب بالاحرام عند التقويم
لجمع الصحف الصغار لذلك شخص محبته وجمع الناحية باعتبار بقدر الصحف وعدم التغيير
المعروف من البيان اكثر مما لا كما اذ هو محصور بغير العجز وقوله بعض اخر
ان كان المكتوب فيه اللوح المحفوظ والعهود واحد فبما جمعت الامام والصحف
باعتبار الامور وافراد الوجوه وان كان المراد الملازمة الذي يكتبونه التراب
ايضا الضم من قيامه فالجمع ظاهر في الامام والصحف معان فان قلت ورد ان
الماء الموكب بالاحرام يكتب على جهة الولد قلت الظاهر انه تزل الجبهة
مختلفة العجيبة فلا اشكال فتمام التور والظاهر ان المراد بالصحف اللوح المحفوظ
وبالامام العلم والجمع باعتبار المكتوب له لان الكلام في الكاتبة المقدمة
لكن هذا ما ينفرد قوله بالاشكال اللوح المحفوظ الا ان جعل الحاق استصحابه
قاله يمكن بعد ذلك ان يقع بينهما تدرج او نسخ لما كتبه من ذلك واستقر على
امور ثابتة لا تتبدل ولا تغير عما هي والابا في هذه قوله تعالى عجز الله ما سنا
وثبتت لان المحور والابا ما كتبه بالصحف ايضا في تفسيره لانه لا يتقارن
فجمان مبرم ومعلق وحكي ان عبد الله بن طاهر وعلم الخفيف من الفضل وقال
له اشكل على ثلاث ايات دعوتك لتكسها الي قوله تعالى فاصبح من التاديب
وقد صح ان التور تدرج وقوله بل يوم هو في شان وقد صح ان الصحف كتبت بها القوم
كانت يوم القامة وقوله وان ليس للانسان الا ما سعى وما بال الا بصفا في ضعيف
الحانة فقال المحسن يجوز ان التور لم يكتب توبة اذا كره وان كان توبته
لنا لان الله قال اخبر هذه الامم عينا لم تتار كها فيها الامم وقيل ان تدر
قابل لم يكتب على نقلها بل وكذا على حمله واما قوله بل يوم هو في شان فانها
شؤنه يغيرها لا تتورن بينهما واما قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى فجماع
ليس له الا ذلك عدلا وله تعالى ان يجازيهم على الواحدة النافعة لاقام عجز الله
وقيل اسد وروى عن احمد وقال ابن عباس قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى



منسوخ بقوله تعالى والذين آمنوا واتقوا هم ذرية من لا يتوبون وقوله في خاصة بقوله
وابراهيم لانهم كانوا في صفة اهل السماوات وقوله اهل السماوات في صفة
موسى واهل السماوات في قوله وقيل اريد بالانسان الكافر واما المؤمن فله ما في قوله
وقيل الامم في الانسان يعني على كونه تعالى وان اهل السماوات اي اهلها وقوله
تعالى واهل السموات اي عليهم وقام حال اليه بعض العلماء وهو ابن الجحيم وهو على
كسبه للمعنى بقدر شموله وهو في شأن فقال له اهدنا ما نعمل بك
الان فاحمروا به مهبها فرائح المصطفى صلى الله عليه وسلم في قوله ذلك فقال
له انه الخضر وانما سيقود فقال له شقوت يديها ولا يغيرها جفنت اقربا ويرفع
اخرين قاصح مسرورا فاناه فاعاد الحوالة فاجابه بذلك فقال له المفسر من
عليك وانصر فسر ما هو وشيخ جيني فمن علم ذلك وتهدد بعض بصيونه
هلن عليه التوطى في قوله رفته الافلام في عوالت قبلها قبله اول ما خلق
الله الفلك فكانت في الترتيب سبعة وبنوا السبع من اولها الله عليه وسلم
اول ما خلق الله جوهره واذرة منظر لها قذرات واول ما خلق الله نور عجم او
زوجه واول ما خلق الله تعالى اللوح واول ما خلق الله تعالى العقل وما نقل عن السلف
اول ما خلق الله تعالى ملك كروية فاجواب ما افادته بعض الفارسيون ان الاسما
مختلفة والمسمى واحد وهو الروح المعنوية التي باعتبار كونها ذرة صدره الموجود
بشيء جوهره ودره و باعتبار ان ايشن بجي نور او باعتبار وجوده في شيء عقلا اذ قال
له اقبل على الدنيا رحمة للعالمين فاقبل ثم قال له ارجع اليه يرجع اليه المراج
ثم قال وعرفني وحلال ما خلقت خلقا احب الي منك من اعرفني ويك اخذ
يعني عباده من اخذ منك الشريك ويك اي شفا عنك اعطى الرجاء العالمية
ويك اعاقني الكافر ويك انشيب المؤمن و باعتبار اجراء الامور وتوابعها
والاقتداء بجي قالوا باعتبار ظهور تغير العلوم بسبب لوجها و باعتبار تغير الاسماء
الملكية فاشكروا في شير جيني لكن هذا اليع لا ياسب بسبب الحديث فليست

قوله فله يخلق

فانه يخلق اي لم يكن فيه تشبيه الكائن من حيث دلالتها الظاهرة على ما كانت
بالنظرة من اشياء العقل من هو متعلق فيها استقامة تصرفه في بعضه من تركه
شواي فله من نطق بعد الفروع من الكتابة الى الان ولا ينطق في المستقبل فله الخلق
الاولي الثاني غير ما الاول وهو باعتبار طريقه لقلها اذ طريق البرزخي
وطريق غيره فالاشكال بان له طرفا متعديا بالرب في المختارة انه في
عمله حذو قلبه وبان ينقطع وخلق الله في الدنيا اركان الجنة
في الرجا اربعة الرزق وجمعة البوت كما وقع للملأكة الذين خرجوا
بتمارين لاهلهم فيمن اهلهم ميتون اذا ما اهلهم المطرفا ووالا غيرا فان
عالمهم يخرج من الدنيا فاطبقت عليهم قبالوا انظر واما اذا علمت من الاعمال
الصالحات فاما لو الله فانها جميعا في روايتي جسيمها قد كرس
منهم سبائة على صالح سبيله مع ربه فقال احدهم اللهم انو قبال
الله كان له والدانه سبحانه كبيران ولي صبيته صفار وكنت ارضي عما كان ناديا
رحمتهم عليهم خلقت بدان بوالدجهم فاستبها قبل ولوجها وانما في النجى
وفي روايتي قاصا في غيبه فحسني فيما اتيت حتى امسيت فخلبت كما خنت
احبات وحيث بالجلاب فوجدت ان دنيا فقلت عند ربي سها اكره ان
او قتلها من ربي واكره ان ابدى بالصبي وهم يتباعون اي يصحون عن قومي
ومحلي علي يدى فلم يزل ذلك داني ودايها حتى طلع الفجر فاستبها
فان كنت تعلم ان يهلك ذلك انقا وجهك فانزع عنها ربحي بزي منها
السها ففزع الله عنهم فزجهم حتى اراهم وقال الثاني اللهم انك
لم يبق عمر اجها اشد ما يجي حال الدنيا فراودتها عن نفسها فانت حتى
انها باينة دينار فسعت حتى جمعت مائة دينار فاعطيتها لها فلما اتعدت
بين رجاها فانت باعده الله انق الله ولا تنزع الخائف الا جفنت فبنت عنها
وهي حسب الناس الي وفي روايتي اخرى بانها قال فراودتها عن نفسها فانت

فانما يتبعها حاجة شريفة فاشترى ثيابا لاحتج تكسيف من نفسك فانيه وذهبت
 فخرجت وقدما متفاداة وفقر والبقا غير ان زحاما كان مريضاً وكان يسهل اولاد
 صغار قدما هم الخفا فانيه له وهو باين عليها حتى تكسيف من نفسها فذكرت ذلك
 لزوجها فقال مكسيف من نفسك واعين عليك فاشترى الميرة الذهبية فقال
 ذوتك قال فقد منها خفرا لجال من الميرة ارفعته من عند فترجها ووقع
 لها ما احتاجت اليه فترجها فان كنت تعلم انه نقلت ذلك انما وجهك فافرح
 عنها فخرجت فافرح الله منها فحجة اخرى وقال الاخر اللهم انك تعلم اني
 استخرجت عمالا لا يعملون كل جليل يدين من طعام الارز فجعلوا اوقافهم اجرة فقال
 جليل كان على افضل منهم فابينة ان ازيد نقصه وفي رواية اخرى ما جاء احد
 الاجر في نصف النهار يعمل في بقية فان مثل ما عمل غيره في يومه كله فرايت
 ان لا اتصور من اجرة شيا فقال جليل منهم انما جاني نصف النهار وانجست في
 اوله فساويت بينا والاجر فقلت له هل نقصتك من شئ طرد نقصتك
 اجرة وذهب فوضعت خنفر في جانب من البيت ما شاء الله ولم ازل ارجع
 له حتى جئت له في ذلك الا اوقفا وغما فخرجت بعد حين شبع تصعب لا اعره فقال
 انك لي عندك حقا فذكره حتى عرفته فقلت له اني اني وهذا حذرك
 فعرضت عليه فقال يا عبد الله لا تسخروني انما تصدق علي فاعطيتي حتى قلت له
 والله ما اسخر انك لمحك مالي فندشني فذقت ذلك اليه حقيقا فان كنت فقلت
 ذلك انما وجهك فافرح عنها ما بقى ففرح الله عنهم ووقوله فان في الوصل
 وضو الرا من اللاتي وسبطه بعضهم ففتح الهرة وكسر الرا من الراعي شريحي
 والحديث بقدر محنة لا يوجد فيه نظر قابل فالاول ما نقله الا حقا
 عن التقدير ان ما اخطاك استغال الخطا فيما ذكره جاز اذا خففته الدور
 عين الجحفة او الوقوع على خلة والمواد وكذا السواب انه هو ضد الخطا شوي
 ويؤكد استعمال الخطا فيما ذكره في مطلق المجرورة لان الدر اخطاك جاوزك

وقوله

والله اعلم
 بالسر وهو قوله
 لكان لا يجر
 افان لم يجد
 ذوبين والسر
 الام والسر
 الام النبوي
 هو ذلك

وقوله وكذا السواب فيه ان المذكور في الحديث من مادة الاعانة فلينال
 له بعد ليخطك اي محالاً يتجاوزك اليك كما افادة ما افترق به من
 المبالغات من دخول الامم في النجس في الخبر وتسلطه على الكسوة
 المقيدة للمبالغة في الفعل الداخلة عليه اي على الخبر ليعبر فيه عما باعتبار الكسوة
 وخصوصا باعتبار الخبر وكان النبي مكر مرتين وان ذلك الفعل مما قد حج عومه
 واستحال وجوده ومن ذلك وما كان اسد ليطاعك على القيب وما كان
 اسد ليعبر هم وان فيه شوي على جهة الامكان الخاص وهو سب
 الضرورة عن طريق العسفة يعني ان الامن بنون العسفة وانما لها ليس ضروريا
 عسفة فاذا نجا اذا علمت ما ذكرنا ان احكام باب القين وطورق
 المنقصات والمناعب المنقصات جمع منصرف القين المعجمة وهو المنقب
 نعتة الناعب عطف تسمية الاز على الازير ان التصرف من اسد للعبارة اعانة
 لم يبال ضد القيت المبالغة اعانة على التصبير والناصر والمقنة المعين والاول
 حذوه منها المبلغ في الاعانة من الثاني شريحي مع التصبير مع يعنى بعد او المبلغ
 في سرعة حصوله التصريف من قوله من قوله المفاض وعبر عن المفاض
 بالنقل لتفاوت العلم الاز وفيه ما فيه وما ذكره الشرح ان المعينة بالنسبة للمجر
 الاخير من الصبر والاول من التصريف والسر والاعانة وان الفصح يتبين
 وهو كقولهم حسن الظن هو الا صفة لقوله صابرا وهو ما تقدم
 ان يقاب عسر سيره وما احسن قول القائل انظر الكامل
 لا تجزيت لفسر من يعرفها سيرات وعده السير في خلاف
 كعسرة ضاقت الفتي لغيرها لله في عطافها الطاف
 ونظرا اليه يقال الصبح المبعوث ان من قاله ما عسوان ايضا اي كان الالة يسر
 اما الالة فهوان الالة من غير القاعة الاعلية وان نظرا اليه يقال الصبح من ان
 المعرفة النكرة اذا عسرت فهي غير الالة فقد تحققت المفاضت

وقوله وكذا السواب فيه ان المذكور في الحديث من مادة الاعانة فلينال

له بعد ليخطك اي محالاً يتجاوزك اليك كما افادة ما افترق به من
 المبالغات من دخول الامم في النجس في الخبر وتسلطه على الكسوة
 المقيدة للمبالغة في الفعل الداخلة عليه اي على الخبر ليعبر فيه عما باعتبار الكسوة
 وخصوصا باعتبار الخبر وكان النبي مكر مرتين وان ذلك الفعل مما قد حج عومه
 واستحال وجوده ومن ذلك وما كان اسد ليطاعك على القيب وما كان
 اسد ليعبر هم وان فيه شوي على جهة الامكان الخاص وهو سب
 الضرورة عن طريق العسفة يعني ان الامن بنون العسفة وانما لها ليس ضروريا
 عسفة فاذا نجا اذا علمت ما ذكرنا ان احكام باب القين وطورق
 المنقصات والمناعب المنقصات جمع منصرف القين المعجمة وهو المنقب
 نعتة الناعب عطف تسمية الاز على الازير ان التصرف من اسد للعبارة اعانة
 لم يبال ضد القيت المبالغة اعانة على التصبير والناصر والمقنة المعين والاول
 حذوه منها المبلغ في الاعانة من الثاني شريحي مع التصبير مع يعنى بعد او المبلغ
 في سرعة حصوله التصريف من قوله من قوله المفاض وعبر عن المفاض
 بالنقل لتفاوت العلم الاز وفيه ما فيه وما ذكره الشرح ان المعينة بالنسبة للمجر
 الاخير من الصبر والاول من التصريف والسر والاعانة وان الفصح يتبين
 وهو كقولهم حسن الظن هو الا صفة لقوله صابرا وهو ما تقدم
 ان يقاب عسر سيره وما احسن قول القائل انظر الكامل
 لا تجزيت لفسر من يعرفها سيرات وعده السير في خلاف
 كعسرة ضاقت الفتي لغيرها لله في عطافها الطاف
 ونظرا اليه يقال الصبح المبعوث ان من قاله ما عسوان ايضا اي كان الالة يسر
 اما الالة فهوان الالة من غير القاعة الاعلية وان نظرا اليه يقال الصبح من ان
 المعرفة النكرة اذا عسرت فهي غير الالة فقد تحققت المفاضت

ان الفصح ما الكسر وان
 حلا من الصواب والسر على
 اسد ليعبر هم وان فيه شوي
 كان ما ان واعه ما لا يغير
 لغيره اذ قلته فقال له ذرة
 اعلى اذ قلته فقال له ذرة
 ما شئت فتوبى من الارجع
 ركبان تهذي واخبرني
 فقال باية ورواية العسرة
 الحمد يا فقال المانزلة
 يورث الذي يبارك ويملك
 الذي يظلم ويورثك
 ان كان من سخطا يتبين
 ان كان من سخطا يتبين
 ان كان من سخطا يتبين
 ان كان من سخطا يتبين

هذا الخبر لا يثبت في الكتب
والله اعلم
والمعنى انهم طلبوا من سعد ان يبينوا
في الخبرين المذكورين
في الخبرين المذكورين
في الخبرين المذكورين

الاستقامة مع ان
استقامة مع الخ لا ينعقد
طاعة عند عقيدته وقوله
وقوله في الاستقامة
الامر يقتضي كما امر به وقد تحقق لمن ليس في هذا المقام ولا احسنه غاية
الاحكام ولهذا قال بعض الاعلام بما زف الكرامة من انكم الاستقامة
والصحة شرط النبوة لا للذات وحده عن العارف الكبير ان العباس
المعروف ان رجلا من الاولاد انا عنده فزنا بجارية تلك الليلة ثم اغتصب وخرج
بمنزلهما ورجلا ما في خزائنك فذكر ان الله سبحانه وتعالى قال هذا
عطاؤه وذاك فقتلوه هه سفاقوا المذبح قال الجوهرية والسفاح
الرواية من كل شيء والامر الجليل في الحديث ان الله سبحانه وتعالى الامور ويجوز
سفاقها ولكن تطهير اي الاستقامة ومن ترقا قال ابو عباس
قال الامام الرازي في قوله فاستقر كما امرت استقامة الامور بصفة
شوية فانها مثل العقل والاعمال والاحلال وغيرها ولهذا قال بعضهم ايضا
اصعب المقامات مطالعة في مقام الشكر اذ هو صمد العبد في كل اذة وسر
ما انفسه به عليه او ما خلق لاجله من عبادة بيبه بالخطية من جوارحه
على الوجه الاقوم والكمال وان بالغ في الاستقامة يتبعه الادب مع اسما يتهد
في نفسه انه وفي الاستقامة حيث لم يقدر حتى يكون معونها باليقين اذ

شدة

هذا الخبر لا يثبت في الكتب
والله اعلم
والمعنى انهم طلبوا من سعد ان يبينوا
في الخبرين المذكورين
في الخبرين المذكورين
في الخبرين المذكورين

شدة الخوف من سواه لان خصائصه حصرات القرب شدة الخوف لجمال
التخلل بالهيبة وكما زاد القرب زاد الخوف ومن ترقا قال المصطفى صلى الله عليه
وسلم شيتي هو العزم فها روي بفتح حاء قال الشنبل ابي ببول
الله صلى الله عليه وسلم في المنام قطلت له روي عنك يا رسول الله
انك قلمت شيتي هو هو واخلها والذي يشبهك كمنها فتقول لا يبأ
وهذا الامم فقال لا ولكن شيتي مما قوله تعالى فاستقر كما امرت
لان قوله كما امرت يدل على ان الاستقامة تتكون بحسب العفة فمن
كلمت بغيره يريه عظم عنده امية وهذا قد اذ اسمع كما امرت علم انه طلب
استقامة بنت بغيره لكونه في بعض الوجوه على حديث شيتي هو هو
الذي يروي في عدة السور الواردة في جميع الروايات بانما في هو هو الواقف
والحاقة رسال حال والمرسلات وعم بنسابة واذا العنصر بحيرة والبارعة
والناقض من الروايات لان روايت شيتي هو هو واخلها تمام الجمع وتعيين
العنصر في بعض الروايات دون بعض مما اعلم بعض الروايات لانه لا يعرف
لعدم جاعته له او علم انه على الله عليه وسلم عنه لعنق دون بعض متكون
الواقفة متعددة فظهر ان القول بان المراد من حرة هو ابنة فاستقر غير
مستقيم لان الاستقامة لم توجد في جميع السور الواردة في الطرق الصحيحة
ولم تذكر شيتي في راي من الروايات مع استعمالها على ما هو في هو هو
اي هو قوله فادع واستقر كما امرت وليس لئلا يكون هذا القول حجة يستند
اليها ثم وقد يقال ان شيتي من اخر في الترويع عن هذه الاخبار فلما يريد ما ذكر
وعما في بعضهم المراد باحوالها استباها من السور التي فيها ذكر الهول
القيامه والغذاب الاليم والهجور والاحزان اذ انفا قننت على الانسان
اسرع البوالغ شيتي في غير وان قال المستقيم

قوله
شيتي هو هو واخلها
نقطة الحديث فقال لها بول
فيما سئل فقال
قال رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم الواقفة والناقضة
وسال ساله اذا الشعب
كثرت صحابي

قوله
حيث يستقيم لئلا ولا ينفذ
اللان يورث اعني الاعمال
بالاخذ والخذلان فاللادن انما
لاعضاها وما وطعها او غيبها
فما اذا وجدها او غيبها
قوله ما الكون منها روى في
نسابة في قوله
في قوله فاخلها
روي في قوله فاخلها
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها

قوله
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها
في قوله فاخلها

قوله فان ذاك الله الذي انزلنا الكتاب بالحق والقرآن بالحق انزلناه بالحق والقرآن بالحق انزلناه بالحق

والعمر بخبره الجسر خافقه . ويشبهه ناصبه الصبي وهو يوم
قوله فان ذاك الله الذي انزلنا الكتاب بالحق والقرآن بالحق انزلناه بالحق
الشر الشيخ نافع الباهقي عن ابي عبد الله المصنف في فتح الباع والهداية في تفسير
حتى يستقيم لسانه وعن ابي عبد الله في رواية اذا اصبح ابن آدم قال في الاعضا
اللسان ان الله فيها فانك ان استغفرت استغفنا وان اعوججت اعوججتنا حتى
الحديث الثاني والعشرون وقال ابو عبد الرحمن

اي ويقال عن ابي عبد الرحمن **وهناك حديث ابو محمد ابن عمرو**
بواو بن خزام بن مهلب بن مثنى بن حنيفة شهد ابي ابي عبد الله العتيق
السبعين ربه ابي شهد به او ما بعدها وعبارة المناوي في شرحه
المصنف في شرحه عن ابي عبد الله في حديثه **استشهد ابي ابي عبد الله المصنف**
بأحد روايات البخاري في حديثه **قال فاذ هو بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم**
مشي قال جابر قمتا وانتهى عن وجهه واصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمشون في حراهم فان ابي عبد الله من المشركين رسول الله صلى الله عليه
من المشركين وثلاثة من الائمة **وسلم لا ينهون ان يقع قال رسول الله عليه وسلم ان الله ملكة**
حافرة اجتمعت فاحترق في شقيقتي بعد ايام قال **اي نبي الا اشرك**
ان الله عز وجل احب اليك قلت **تمت فقال** انتم تبارك ان تقولوا
ويروي في الحديث باحتمه اقل مرة اخرى قال **اي قضيت انهم لا يرحمون ولها**
قل اي اوه كان عليه دين ونزل جابرا فبما اصلها الروح هو
الحاظر لهم قبله ولا يرحموا الا بهل والرحمة في نزلها على كذا فيهم فذكر
ذاك النبي صلى الله عليه وسلم فانه جرحا وخفا كاستغاث على حدة ثم طاف
صلى الله عليه وسلم بها وامرته ان بكين واحده منها **في الدين ونصا**
بعدها اصعب كتمت في رواية وفصل ما يروى **من كل سنة**
وفي رواية **قال** وكان اكثر من يمشي في حراهم **شهر**
قوله وان ذاك الله الذي انزلنا الكتاب بالحق والقرآن بالحق انزلناه بالحق

قوله وهو احدنا اي عبد الله
احدنا اي في كتابه صلى
الله عليه وسلم لما بع النظر
قال اخبرني ابو عبد الله
عنه نقيا لكونه في حراهم
بها منهم واخرجوا اسعة
من المشركين وثلاثة من الائمة
اي في رواية النبي صلى الله عليه
وسلم قال الله اني احب اليك
الصلوة والامارة احسن
بنينا اسرائيل انما عن نقيا
فلا يجد احد يوسد
يوخذ غيره فلما اختار له
حسب بال اياه حسرت
البيعة فلما اخبرها
وقهر عدوهم اذ
واسع في راحة
وسعد بال راحة
ابن حنيفة والمحدثين
عمر وعبد الله بن عبد الله
والكثير من عباد الله
ان ذاك النبي انزلنا الكتاب بالحق
والقرآن بالحق انزلناه بالحق

قوله وان ذاك الله الذي انزلنا الكتاب بالحق والقرآن بالحق انزلناه بالحق

قوله وان ذاك الله الذي انزلنا الكتاب بالحق والقرآن بالحق انزلناه بالحق

او امره سبحانه واسمها انشد بيته عشر من عبيد بن مسعود السلمي رابعه
شهر حنيفة **لو شهدوا اي يهود قال كايان** استغفروا لي يا جابر النبي
عليه السلام وسلم في ليلة واحدة سقفا وعشرين مرة **هو النعمان بن قيس**
الخراساني شهد النعمان بدرا وقتل يوم احد اضربا وهو النعمان بن قيس مات عليه
من العزة لان النبي المصنف حتى اطاع جرحه هذه خضر الجنة قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان النعمان طوى بكسسه عز وجل خيرا فوكله عن طريقه فانه ابي
بطاني خضر ما يراه عن غير حنيفة **ارايته بظهرة الاستغفار او خلت**
عليه رايته وهو يحيى بن يحيى روي في الكتاب اي انفق روي في ان الزم قال ما انفق
بمضي المنازع **لهم فرضها اذ اذ اخبره نظر بالسنة الزكاة فانها**
فرصت في السنة التامة من الحج في شعاب وفرق في السور فيها بقدر كذا
خط بقصده في اربع احوالات الخلال اي اعتقدت طه وقلبت واجبه
بقرينة السيادة وفولده وقلبت واجبه اي اذا وجدت اساميه من خود ولد الوقت
وحاصل ما ياتي ان المراد حجب اجتناب جمعة اما واما الخلال فلا يجب فقال جعفر
بل الواجب فعل الواجب من ايام ابا اذ ان جرسه حوله وقته وحرمت
الامر اي بركة عتق حرمت كايان **اوله انه يخطب بهم العتق النصاب**
والاستغاثة قال هو اوله راجع في الخلال **وقال** التفسير حنيفة اما لا تقول
وحرمت الحرام بنوا لعل ان نزلت في حنيفة من جملة الحريات ثم **ادخل الجنة**
الاستغفار في حنيفة شرح حنيفة **وكونه** من احواله لا يولد له في نزل
التطوعان حنيفة ثم وقوله في حنيفة لرجعها من اموالهم واستقام عطفه
عليه وكذا القول ورد للشهادة **من منابر همدان واطينهم** ويعني
حرمت الحرام اجتناب الخواويله لاشناع انما على ظاهره لان النعمان ليس
له تحليل ولا تحريم لانه ذلك الشناع **من حجاز من باب** اطلاق المذموم والارادة
الخلال شرح حنيفة **بجلائه خليل الخلال الخ لانه** الخلال المذموم فله حكم الحديث

قوله وان ذاك الله الذي انزلنا الكتاب بالحق والقرآن بالحق انزلناه بالحق



الاشعرى نسبة الى نسبة
بالمن قال له الأشعرى
المسنة الواحد اشعري

قال
فكان رواية في خلافة عمر بن الخطاب

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

الثالث والعشرون الكفر على الشك قال عن ابي عبد الله الاشعري

او اي عامر بظفر اي في طاعت عماد سنة ثمان مائة عشرون وشربا
هو الفقه اي يعنى اظا المهلة للمفادير وشربا
لغفور تقصد المبالة كفاك التلميز كك
صاحب الا ان ضروريا وصف للعائق وظهور وصف لغير الوافل او اسم
التي اي فهو على الاول مشتق والثاني جامد واختلف فيه اي لظهور
فقال ابو حنيفة انه الظاهر يجوز ان الة التماسات بالاجابة وعند مالك
ما تكرر منه الطهارة بالظهور فجز الطهارة بالما الاستعمال وعند الشافعي هو
الظاهر وتقسيمه المظهر لغيره ما كان او ثرابا وليس منه الاستعمال ولا الغشوي
بانه ظهورا في قوله وان لم يزل انسا ما ظهورا يكون فعلا ويستعمل في الطهارة

بالا وهذا الاعتراف من معنى على ان ظهورا وصف للمبالغة اما علم انه اسم فلا
يكون في هذا الاعتراف من اصلا واجبت عنه بان تكرر الطهارة بالنسبة الحسن
او بالنسبة للحمل الذي علم عليه لانه ظهر كل حين منه فظهر الفرق بين كونه حقا
المبالغة كونه اسم الة من حنين كونه على الاول مشتقا منه لتكرار وعلى
الثاني جامدا غير مفيد لتكرار شامل او يفتق به اي يتال به ومنها
ظهور الاستكشاف بان يقال استعمال الطهورا كايان ولا يفتق الواو
معنى او لا يفتقها اجتماعها في مسير الطهارة ثم رواد حديث كان عليه
ان يقول او غبت او باخذ ليدخل التسمية لانه صوت جميع للصلاة لا يفتق
لمدته عش وهو اي ايمان وان كثر الم فيما يفتق الم اي فردد

ما يفتق التسمية وقوله وما يفتق التسمية اي وضعا ما يفتق التسمية به واجبا
كان او مفردا هذا التسمية قوله لم يردد احد او راديه استعمال
الطهور شرط اليمان فيكون على حد ذاته مفردا وهو التسمية بالفتق فيما حرم
له وهذا اول المراد للتسمية بالة الطهارة الغوية فليس المراد بالطهور المبالغة
مضمونها لان كلام الشافعي في الطهارة الغوية واقبال الم المظهر على
الطهور

وقال ابو عبد الله وقال ابو حنيفة
اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

معناه الشرع الخ حقيق على تحريف هذه التفسير على حمل الظهور على
معناه الغوي وما حمل الم الظهور اي الكفر وهو على حقا الشرعي وهو
الوضوح تقصير الاجر فيه اي الوضوح الشرعي يعني ان الوضوح يعني ك
بالقتضيق فقط اجرا لايان كلف ورواية ابو مزاحم قال ليل الحجاج
اليه فيما هو موجود وهو عاانة الروايات ان الله اللوح الشرعي
تمام الشطولا انه كل الشطر لما مر من ان الظهور يتم الفصل واليقين
والطهارة عن الجنت وذلك هذا الاشكال والحاصل انه ان ايده

بالطهر والوضوح تماما ان يراد معناه الغوي ومع فاشترية ظاهرة
وامان ان يراد معناه الشرعي ومع فالمراد انه تمام الشطر او المراد بالظفر
سطق الخبر تامل الذي ذهب اليه الاكثرون وقصده الالفاظ الشرعية
بالشمس اي شمس الايمان كما ياتي له في قوله انه يتيان عليه كنواير خمس
الايان فانه كل شئ تحته نوعان الم روجه الشمس والعلام فيه كان
يشير ان يتغير من له كان يقول وكذا الايمان تحته نوعان اول الظهور
اخذت اقتدير وان لم يتجدد عددها وفي بعض النسخ قد رويها
قسمت الصلاة اي فرائضها حديث قدسي عبادة

بالرفع بدل من نصف كلمات بلانحيت بالشك تلميز كان الفاس
تصان وفي روايه صفان والمشاهد انما هي على الرواية الاول
لان المدعى اطملا والنص مراد ايه احد قسمي الشئ وان لم يقسموا
المقسم الاقرون ان الرواية تصان بالاكثرون وخروج على كونه
يلزم المشي الاقرون وانما سمركاذ صير الشان والحكمة خبرها
تد على نصيب شانه يوتي وعق الم او في رواية شامت
واخر حقي الم وخبرها بكسرة الهزة وذلك اقول ان احكامه
فوضع منظرها ثلاثا ان كان الشطر منه لاجب الشكر اي

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري

اشعري من اشعري
اشعري من اشعري



المس والمغني توضع شرطها اي بنحو احده وعشرون ثم وضعت شرطها اي بنحو اربعة
 ثم وضع شرطها اي بنحو اربعة عشر فلما كان الباقي هو الجنس فليتبنا ان شرطها
 بعض الفضل قوله فليتبنا ان المراد بالجنس اي جنس المحسن وهو عشر فليكون الاسماء
 اربع مرات في كل مرة عشر ولم تعد المرة الاولى من الثلاث التي ذكرها
 لانه اراد بالثلاث ما بعد المرة الاولى اذ الواجب ان يثبت محسوبة في الخطاب
 كما نتطلبا لاصل الخط لا لزيادة غيره وفي المرة الخامسة خطها سبعة فليكون في كل مرة
 هن خمس وعشرون عشر وهذا هو الراجح عندنا المحدثين ان مراد المراد بغير
 والمراد بوضع عشر اي في مرتبة الله اعلم كالامان حيث ما قلنا اي
 كقولنا صل الله عليه وسلم الامان الخ وهو الرفع كما في ما مشرو الظاهر انه لا يقين
 فلا خصوصية للظاهرة وايضا الامان بغير الذوب مطلقا خلافا لغيره
 والصلابة ونحوها فانها لا تكفي الا لصفاته تجوز في نفس الخ جواز
 لثبته في غيره على انه بدل من تجوزين وقد خبرت بهذا عند ربه والحمد لله
 اي هذا اللفظ عبارة في قول الله اي هو اي الجود وما اشرف من كونه الله
 ويحتمل التلخيص السبعة وحدها لانها انضمت صفة الجود كما في عالمه القرون
 والستة عشر بالتحفة اي نظر اللفظ والقول في نظر الكلمة فهو ل
 الميزان على حد مضاف اي حكمة الميزان كما ذكره الشرح
 اي قواييم الناس لا وهي راجحة باعتبار ثوابها اشرف كغير تجوز في الكلام
 الفصح والكسابة في الصحاح وسر ما لا بد الاولي ان يقول وسر ما لا بد
 قال في الصحاح ومثلاث الانا مثلا من باب نفع وامثلة الخ ولم يذكر التام
 وهذا المعنى وحينئذ المراد الموجود في حد قوله فانها قال في قوله
 من قوله
 حكمة الميزان اعني حكمة الحسنات لانها تاج الجود والجهاد لها فكذا
 واول ان يقال اي قواييم الجود بالاعانة الميزان وان لم يكن

المراد
 في قوله
 كقولنا صل الله عليه وسلم
 الامان بغير الذوب
 كقولنا صل الله عليه وسلم
 كقولنا صل الله عليه وسلم
 كقولنا صل الله عليه وسلم
 كقولنا صل الله عليه وسلم

كما في من الورد وسبق من الوقت وفيه اي في هذا
 في صور كمن يبيع بين الجنة والنار والناج اجبر ان اوجه
 ان زلنا ابتداء الى حياة اهل الدارين وعند جده بناه بناه في قبل الله
 الجنة طوبى للموت وبها اهل النار طوبى للموت لان في روح جدي ليو اشكالا
 وهو ان الذبح لا يكون الا بعد استقرار اهل الدارين فيها الميزان عليه خرج مجي
 من الجنة للذبح بعد حواها الله الان قال لان من ذلك اظن ان
 لهذه التخصيص والمنع الخروج من الجنة بعد قوله اذ ان خروجها سهد
 فقد ثبت في قوله صل الله عليه وسلم من الجنة بعد حواها الميزان عصابة
 الموحدين من النار كحسينه ونحوه الحديث ما به جازة في حاجتها
 او نورة بها منها عطف على حد قوله اي او لم تجزى نورة بها منها تكون
 الحسنات واحسن صورة الميزان على الاو من انها يقبها او بعد ان تحتم
 والحق في الميزان في ذلك كاي في الوقت اي قدر او قال المراد فلا يقيد
 لهم يوم القيامة وزانها واصل الميزان الى الاميزان واحد وتوت جمع
 افعال الخرافة دفعة واحدة ويجوز اسم فاعل على ضروريه بالكل واحده على
 له نجان ميانه على حسناته وبالعكس لكن هذا انما في ظاهر قوله الشاذ
 الميزان مملوء بثواب التجديد جزة ثم ان خبر ليس في قوله مملوء او ليس
 هنا كالميزان واحد والجمع الالهة جواب سوال فدل على ما وجد القدره
 عن الحقيقة الى الحجاز اي في التغيير بالجمع مجاز عن الفرد او كونه اي
 والجمع لكونه الميزان هذا اجزا فيكون قبله يسمي كل جزء من الميزان
 ميزانا على حد مشابهة مفاد في قوله على حد قول العرب جعل ذواتها
 وتسمى بالاعتقون واحده وهو مفرات طوال تحت حكمه الامور
 واحدا قال الجوهري والفرق والغرف وسط الدرس وهو الذي يفرق
 فيه الشعر وكذلك يفرق الطريق وسفره الموضع الذي يتفرع منه طريق

قوله
 يخرج بين الجنة والنار الى الجنة
 ان جدي في الذي يذبح يوم
 الثانية فيجده وينجز شفوة
 تكون في بيده والناس ينظرون اليه
 ايم فان الميزان يكون في هو الا كمن
 الميزان يتوقف بين الجنة والنار
 وما كاهلها انما هو في هذه
 فيقولون ان هو الميزان اي بالي
 انه قال في قوله في قوله
 ويقيم الميزان عليه الحديث
 الصحيح على انه جاز في تفسير
 قوله تعالى انظر الى الميزان
 ان الميزان في صورة كحسينه
 لا يبر على احد الامات وحده
 الحياة في صورة نورة الميزان
 في الاخر وهو يدرك على
 ان الميزان حكمة الميزان
 في قوله الذي يذبح الميزان
 حياها عليه ان الميزان
 في قوله الذي يذبح الميزان
 في قوله الذي يذبح الميزان
 في قوله الذي يذبح الميزان
 في قوله الذي يذبح الميزان

المراد
 في قوله
 كقولنا صل الله عليه وسلم
 الامان بغير الذوب
 كقولنا صل الله عليه وسلم
 كقولنا صل الله عليه وسلم
 كقولنا صل الله عليه وسلم

لغير قولهم المفقوف سفارح كما تقدم جعلوا كل موضع منه مفقوفاً فجمعه لذلك
 قبل والوزن انقسام اي ثلثه وزن الابعاد الخ ووزن الاعمال الزائدة على الابهات
 والكفر المنقوب ووزن بظالم العباد لما صح انه يوحى كالمفوف من حسنات
 الظالم اي من الاسود لا التصفيف من اقامة العدة في الحساب بيان
 المبحر وقوله من قولهم خير انكار وقوله والتخمين عطف على الخبر بتفسيره
 وسبحان اسم الرب قاله التوروي صطناه بالفتا المشاة الفوقية في بيان
 او تملق فالاول صغير مونتقن عاينين والثاني صغيره الجملة من الكلام وقاله
 صاحب الترمذ يجوز ثلثه بالانث والتذكير جميعاً فالثانية على ما ذكرناه
 والتفكير على ارادة التورويين او التكرير قاله واما بيان هذا عطف على
 ارادة المذكور عقود شويري شك من التوروي قاله الغزاز ان قوله
 التفسير على غاية الاحتمال والتعظيم في النقال ما بين السموات والارض
 بوجد في بعض نسخ المتن ما بين السماء والارض وذلك لان العبد اذا حمد
 الله لم لا يخفى ان العبد سمواته وخبرها جملتها اذ او شرطها وهو قوله حمد
 الله مستحضراً بقى الحمد السابق وجوابها وهو قوله الحمد امتلاكه من ان
 من الحسان واما قوله وقوله المم اليه قوله وعائيه التورويين في صفة
 بين بشرها اذ وجوابها مالات حسنة وتوابه العبارته في حق الله
 وفي ملتها او ما يوافقها لما بين هذه الاحرام التي لا يحيط بسعتها غير خالفها
 اظهر ولا يفي على عظمة فضائلها وعان الحمد افضل من سبحان الله لانها حصنة
 بهام المبررات ثم شريحت مع سبحان الله في ما ذكرنا من ان شواي قوله ثم
 شريكت الحمد في قوله هذا فلهذا الزيادة هي تواب التسيب وتواب
 الحمد مبتدأ خبره بان كما يتضح بقوله ثم اي من قوله في ثلثه بالانثية باعتبار
 الكلمة والمراد بكلمة الجملة لان الجملة كلمة لفظية وبالتركيب باعتبار
 هذا اللفظ اعني لفظ التسيب والتحميد ورواية النسائي لا تفي في التسيب

حاتم قال سبحان الله وحده
 خلق الله ملكا له عبتان
 وجناحان وثقتان وكان
 بطير مع الملاحة وينفق
 ثلثها في الله والثلث في هذا
 لهما ان الملاحة خلقوا
 جبالا في جبال الالهة واحدة
 في جبال

والتكبير

والتكبير بها السموات والارض وعما في نفس في معنى حديث التسيب نظر الميزان
 والمجديه تملأه في وجهان احدهما ان يتراد التسيب من التسيب والتحميد
 بان لا واحد منهما اياهما نصف الميزان فيما لهما حقا وانما يجرى ان يتراد نصف الحمد
 وان توابه صفة ثواب التسيب لشموله له اذ الحمد المطابقة لها يستحق من هو مبرر
 عن التفاضل والاوله اشار عليه الصلاة والسلام بقوله كل من اذعن حفتان على
 اللسان ثقيلتان في الميزان ثم استخرج رواية عليه حفتان لا يغيا لكسر
 الهمزة وسكون الفتح المحمدي اي ذكر الياء في المبررات المطابقة لا الحمد
 لم يكن لها ناهية وفيه نسخ ثمانية قوله لا اله الا الله هذه كلمة والله المبر
 هذه كلمة اخرى وسواء في التحميد الخ اي ان الحمد المطلق انها يستحق من
 كان بعد اعترافه بالتفاضل منقوت بقوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد
 تمام الامر به واعلم التحيين في ان توابه صفة تواب التسيب هو شوق
 فالنسيب من التمام والتحميد في التمام والتميم فنقول الملاحة تبار
 لمن يرون هذا المشاة التخليق واسم الاشارة قاعل في جعل رفع مستار به الميزان
 اي لمن يرون هذا الميزان قبل والموتون اشهر كان الظاهر والوقوف اشهر
 ويه يعلم ان الحمد لله القبول ان لا اله الا الله في نظر لان لا اله الا الله شملت
 على التثنية والتحميد وفي ما سواه صريحا ومن ثم جعلنا على الله عليه وسلم
 من جنسه احز لاها دخلا في معنى الويت والمقدار في الاعمال وهذه حصل منها
 القرب من غير حاجز ولا مانع في حجة الاخرين اي القائلين بان
 لا اله الا الله افضل واكثر ثوابا من الحمد لله الطائفة بالكسر في قوله
 نوضع في الثوب فيها رقم الثمن لطفه الهام مصر قيل سميت بذلك لانها
 تشد بطاقتها من هذب الثوب مختار والماصل ان الحمد لله افضل من
 التسيب ومن التكبير ومن التفاضل وحديث افضل ما نلت انا والسيوف
 من قبله لا اله الا الله محمول على من اراد الخروج من الكفر الى الاسلام كما في التوحيد



والاول اعني تفصيل المبرزين استقر الايمان في قلبه وافضل المحامدين تلك المبرزة
 حمد ابو ابي نعمه وكان في منزله نور ايمه فان نور عبارة الشير جيتي نور من
 باب توهبه زبده عدل وفي ذلك الاشارة الى ان يكون خفاؤه تقوى العبد مما لفته
 في التشبه واما ان يكون معناه ذوا عدل على حدة فيضاه واما ان يكون بمعنى
 عدل وفي الاصل الصلاة فسر النور بمالفة في التشبه وعلى الثاني يكون
 المعنى الصلاة ذات نور وعلى الثالث منورة اي لوجه صاحبها وتليدهم
 كزبد سدر مثالي الاخير اعني قوله او ذواتها نور بمالفة في التشبه وقوله كزبد
 عدل الصلح مثالي لاجل من التماسير الثلاثة جاءت وعلى كل حال اعلم
 ان مادته من غير ما يبدل على انها منورة ومنه ما يبدل على انها تسر النور ومنه ما
 يبدل على انها ذات نور وفي قوله عطف على في الدنيا وقلبه بالمص
 عطفا على وجه صاحبها وتوجه بالبراي يتخرج صاحبها وتخرج البراي
 اي ينزل هو منه الخ وغرة وجهه اي يكون عرق وجهه ونهجه
 يفتح اوله لان ما صير ثلاثي وهو هدي اي دل ويخرجها على عونها
 وهم امة كان غير عليه المناوي واصطلاح الدليل والمرشد وهو المراد في
 الحديث شقوي ويصح ان يترادف المصطلح عليه عند اهل الميزان تشبيها
 لان المناوي يمتنع منها لونه لا يقدرها كقضية قلبي الاضاري
 فانك قال النبي صلى الله عليه وسلم ادع الله ان يرفقي بالاولى من
 كل ذي حقد حتى قد عالم فوسع عليه فاقطع عن الجمعية والجماعة ومنع
 الزكاة قال تعالى فلما اتاهم من فضل جاوله وتولوا وهم يحضون الايات
 وافضل الواعظ الاخير وهو الصبر عن المشقات فالاول وهو جسر
 النفس على العبادات هنا فبدا في نور ايمه الاوجه الثلاثة في زيد
 عدل واصل الضيا خورا فقلت للواو اياها في بيت في الصيام والقيام والضيا هو

قوله
 وانه الما احيى يعني من اعمال
 البرائة المال على حدة فالصبر
 راجع الى المال فالتدبير عليه
 واتى المال على حدة المال وتبلي
 الضمير بعد اى وانزل المال على
 حب الله وطلب مرضاته
 هـ خازنة

النور

النور الذي فيه حلاله واحتراف لنور الشمس كما سبكره المشي ويكون ايم
 صاحبها على غاية الخ والاستعداد عطف على الخواص ايمه انما يتفرق الاستعداد
 بطالمة وفي بعض النسخ جاوله الثبات على الكتاب والمنه
 هذا تعريفه الوقوف مع البلاجست الادب تعريفه اخر ان لا
 يعترض على المقدور تعريفه ثالث مع انك قال مسبقا الضمير اعلى
 وجه الشكائبة بالمتوصل الى الدعاء ولذا قال وانت ارحم الراحمين
 قابل للمع اي فالصبر افضل من الصلاة الفدقان وضيا وذكرا
 هذه الثلاثة هي القوم الاخير وقفات بين الحق والباطل وضيا يستلزم
 به ويتوصل به الى سبيل النجاة في ظلمات الخيرة والجماعة وذكر
 اي شرف او وعظ وتشميد او ذكر ما يحتاج الناس اليه في مصالح دارهم
 ودخلت الواو على الصفات كما في قوله سيد او حصورا وبما من
 الصلح هـ ابر كالباثنا لكن القالب على شير يعترض وفي بعض
 النسخ على شير العهوى الاينيا فلما كان في الصبر من المشاق الى اخر
 الظاهر فترادف المسر اللام وتخفيف المعنى على تدجاء رومير وما استمر
 موصولة هلينة جازة كان والطرف فاعمال كان وهي تامة بمعنى وجد وفي الصبر
 متعلق بها وقوله من المشاق بيان لما هو علة قد منته على المعاول الذي
 هو قوله اخضر الخ والمعنى فاحضر الصبر يكونه منيا المشي الذي وجه
 فيه وهو المشاق العظيمة المحقة بالقول الخ ومثله قوله ولما كان
 في الصلاة الخ واما قراءة المانع اللام وتشديد الميم فانه عالم دعوي
 زيادة من في قوله من المشاق وقوله من مزيد الخ وهو يعيد تأمل
 كل عمل ابن اذ لم الا الصيام فانك لوانا اخرى يد انه تدرك شهوة وطعامه
 من اجل وقوعه في بيان وجد ايضا فترادف الصورة لتقسيم مع ان الاعمال له
 اختلاف فتبيل الاله لا يدع في مطالع فاعلمه وقيل لانه عمل خبي الاله احمد

20



والاشارة فهو بعيد من الربا وقيل لانه قد اعدت له فان رسله الشيطان
 لعنه الله الشهوات وانما تقوى الشهوات بالاكل والشرب ولذلك قال عليه
 الصلاة ان الشيطان يجري من انبائه مجرى الدم فصيقوا بحماره بالمجوع مع
 وعلى الراي وسير على المجمع والعطش معلوف على قوله صبر على طاعة الله فقد
 الفزع الثالث وليس من نعمة الحديث كما توهم وعن الثاني اي قوله تعالى
 واشرفت الارض بوزرها او بربها ما على له نظره لا شوق وانما
 جعل اي الصبر ضيا وهي اي الصلاة نور لانها اي الصبر اخبر منها اي من
 الصلاة لانها جزوة ولذلك قال لاشتماله عليها وعلى غيرها من الطاعات
 كالاحسان اخبر من الحيوان لانه جزء الانسان فهو مشترك على الحيوان على غيره
 او لثقله اي الصبر لذلك اي الصلاة وغيرها من الطاعات
 غرض في اي ما يقع منها اي ما يعطيه القرآن شاق مستفح
 اي لمن عمل به وما حل تصدق اي لمن لم يعمل به من قديمه امامه قاده الى
 الجنة ومن جعله وراه دفعه في فلاة الى النار وما حل من الماحلة وفي
 المكابرة والمكابية ومنه ما حل اذا تكلم الخليله واجتهد فيها وما حل بقله
 اذا مكرهه من كاداة فكان القرآن تكبير من اتخذه وراظنه بشيخيته
 لانه المجمع عند التنازع صيد تتدلى على صفة دعوات اوبه
 فيفسر حامل تعدية الى فيه حتى فاعل
 بغير نكرة وهو قليل حتى يكيد من كيد كل الناس
 بغيره والكل الناس بغيره وحمل والفان قوله فيباع فضيلة وبيع خبر
 مستد محمودة اي هو باع نفسه من الله والمستد بكثرة هذه
 بعد فالجزء الذي قالوا انها وفيه نظرا ليس في الكلام اذ شرط
 والبيع المبادلة والمراد هنا صرف القوم في عرض ما يتوجب ثمنه والفان
 ففقتها

اشارة الشقا عند اللقن انما على
 الحقيقة او على الاسارة والواحد
 ما عليه اهل الجنة فقد قال
 العارف من عربي صبره عند
 الحزن من الامم خاطبون
 ومكافون وفيه رجل من جسم
 ولهم اسم من حبه وراي في هذا
 الاهل الكفر من زمانا والبر
 الحروف في الفاعل لسانا
 وادعوا ليلوا على انفسهم
 كما في الفاعل العرف والهم
 العرف اليها كما لم يمتا وكيد

ففقتها سبيته وهو خبر اخر او يدل بعض من قوله فيباع نفسه وبيعها
 اي جعلها فان عمل خيرا وجد خيرا فيكون مفعلا من النار وان عمل
 شرا استحق شرا فيكون مفعلا او اراد بالبيع الشرا فيكون مفعلا
 اذا الاعتناء انها يبيع من المستوحى فالمراد من ترك الدنيا وترك الاخرة استغنى
 نفسه من ربحها بالدنيا فيكون مفعلا ومن ترك الاخرة وانقر الدنيا اشتريه
 فقد بالاخرة فيكون مفعلا
 ومن يبيع اجلا منه بجاهله حين له العين في بيعه وفي يعله
 فقال ان يشتري من المؤمن الخ او رد على الآية ان الله تعالى
 مالك الاثمن والاموال وغيرهما وانما لك المني لا تصور شرا وله وانما
 القربى الى جوارح ذلك فقال هذه الآية دليل على جواز مفاعلة السيد
 مع عبده وان كان الكمال للسيد ولكن اذا ملكه كما ملكه فيما يملك
 له ويجوز بين السيد وعبده ما لا يجوز بين من غيرهما انتهى وجواب
 ايضا بان من اب العتق وذلك لانه انما يبيع الله الخيفة للمؤمن في بدل
 انفسهم واموالهم اعطاهم في مقابلته فمقت هذا وانما يبيع الله الخيفة للمؤمن في بدل
 في الآية فقال وفيه لطيفة وهي ان المشتري لابد وان يبايع الباع وانما
 الباع والمشتري هو الله تعالى وهذا الباع في الفاسم بامر الطمير الذي
 لا يتكلم عانية مصالح نفسه وهذه الباع في الفاسم بامر الطمير الذي
 الفضية فقد اجاز بعبه السيد على كون العبد كالطفل لا يهتدي الى
 عانية مصالح نفسه والله تعالى هو المراد في المصالح بشرط العطف التام في
 وعبارة الدخ قال بعض الفقهاء يبيع اشترى من هذا البيع لان المشتري
 هو الله تعالى والباع المؤمن والمبيع الاقنى والاموال والعمر الخيرة وفان
 هذه الآية تدل على ان الباع يجتهد او لا على تسليم المبيع قبل تصدق
 دونه المشتري لانه تعالى اوجب عليه المهاد حتى يبايعه في سببه فيدخلوا

اي يملك من المؤمن ان
 يذره او انفسه واولاده
 والمهاد في بيع الله
 ليشيخه في ذلك
 الشرا في جوارحه
 لان الاثمن ما يبيع
 وهو عتق او غيره
 فقال اراد الخبر والقرينة
 في المهاد نفس

منه

الجنة قال كذا يشترى السيد من عبده نفسه وما له وهو ملكه واجب
 بانته تعالى كاستهم في شريعته كمنه او نزل نفسه من ليس بالكاهن
 على القول بان شره حقيقي الاعلى القول بانته يمثل الانا بقوله تعالى
 اياهم الجنة على انفسهم واما وهم في بيوتهم وفي رواية
المعنى الخوفى راية النسيان وكذا الدارجي بالاله الاسود والله
 اكبر من سدحان اسم والجبريد قال في فتح الالم منه بسناد
 غيره فضل هاتين الكلمتين **انحنا** اما الله الله ففضلها
 كثيرة متفوتة وهي افضل الاذكار وما قيل ان الجبريد افضل منها
 حديث يدل على جدها وحكم من مقبول وغيره من فضل مراتب
 ليست في الفاصل واما الله اكبر ففضلها لا تخفى ايضا ولو لم
 يكن من ذلك الا انما من الباقيات الصالحات التي هي خير عند
 ثوابا وخيرا اياه شورى **الحديث الرابع والعشرون**
 عن ابي ذر جليس المصطفى واخيه المخلع عن الدنيا المشتهر للفقيه
 عاتق البلوقه الجبريد الخلق بالولاء رابع الاسرار جنوب بن حنادة اوجد
 ابن السلن ولقبه بوزع القناري بجره ففتح محققا نسبة العنبار
 قتيلا من كنانة فما يبريد مفاقتجا لبحر وفرة كما فزره
 الشرف في بعض المنز فيما يروي جبر القابيه وصفة المصارع وفي بعض اخر
 فيما روي بلفظ الماضي حال كونه منفرجا لوز كانوا ادر يس
 راو تيمن ابدا حديث جبر القابيه حتى عليه كئيبه واكشافه
 في جملة الاحاديث القدسية واستكملها النثر عن زياد بن فضال
 الشيخ عز وجل هو كعب بن جبريل قال جمع كعبه وقد تطور مالك
 جوعته في بيتين وذلك الملال السبوي عليه بها وهو اولها بيت قال

جمع

منه
 قوله تعالى
 اياهم الجنة
 على انفسهم
 واما وهم في
 بيوتهم
 وفي رواية
 المعنى الخوفى
 راية النسيان
 وكذا الدارجي
 بالاله الاسود
 والله اكبر
 من سدحان اسم
 والجبريد قال
 في فتح الالم
 منه بسناد
 غيره فضل
 هاتين الكلمتين
 انحنا اما الله
 الله ففضلها
 كثيرة متفوتة
 وهي افضل
 الاذكار وما قيل
 ان الجبريد
 افضل منها
 حديث يدل
 على جدها
 وحكم من
 مقبول وغيره
 من فضل
 مراتب ليست
 في الفاصل
 واما الله
 اكبر ففضلها
 لا تخفى ايضا
 ولو لم يكن
 من ذلك
 الا انما من
 الباقيات
 الصالحات التي
 هي خير عند
 ثوابا وخيرا
 اياه شورى
 الحديث الرابع
 والعشرون
 عن ابي ذر
 جليس
 المصطفى
 واخيه
 المخلع
 عن الدنيا
 المشتهر
 للفقيه
 عاتق
 البلوقه
 الجبريد
 الخلق
 بالولاء
 رابع
 الاسرار
 جنوب
 بن حنادة
 اوجد
 ابن
 السلن
 ولقبه
 بوزع
 القناري
 بجره
 ففتح
 محققا
 نسبة
 العنبار
 قتيلا
 من
 كنانة
 فما
 يبريد
 مفاقتجا
 لبحر
 وفرة
 كما
 فزره
 الشرف
 في
 بعض
 المنز
 فيما
 يروي
 جبر
 القابيه
 وصفة
 المصارع
 وفي
 بعض
 اخر
 فيما
 روي
 بلفظ
 الماضي
 حال
 كونه
 منفرجا
 لوز
 كانوا
 ادر
 يس
 راو
 تيمن
 ابدا
 حديث
 جبر
 القابيه
 حتى
 عليه
 كئيبه
 واكشافه
 في
 جملة
 الاحاديث
 القدسية
 واستكملها
 النثر
 عن
 زياد
 بن
 فضال
 الشيخ
 عز
 وجل
 هو
 كعب
 بن
 جبريل
 قال
 جمع
 كعبه
 وقد
 تطور
 مالك
 جوعته
 في
 بيتين
 وذلك
 الملال
 السبوي
 عليه
 بها
 وهو
 اولها
 بيت
 قال

جبر لعبد لا يملكه بطؤها
 عزبا وعبيد جغ عمو واعبدا
 كذا كعبه وعبدا ان احبا
 وقد ربه اعابك عبود عبيدا
 واعبه عبود منتم بغيرها
 وعبد بالاسم وتعد الذي يقبوا بعبد فاختار وهو هنا
 وفيما اتي وفي نظام ذلك يتناول الرحابة المشهور وهو لغة الاسنان لقائل
 الحر والاني لكن المراد هنا بدلالة قوله الا ان اسكره وجميع الثقلين
 ستموهم في التكليف وقاب القوي والعجز وقال البيضاوي يجوز ان
 يكون عاما يشمل الالذوي العالم كلهم من الثقلين والمالا كة ويكون ذلك
 الملاك مطويا منه حيا في قوله وجنكم وتوجد الخطاب جوهره ايو تيمن
 على الجور منهم والاعلى مكانة الله كلام عواد على سبيل الفرض والتقدير
 اه وفيه حيث لا يرضع فيما بين الاسر الجن دون الملك فذكر على ارادتها
 ودون خصها والملاك كذا لسبوا من اهل النلال والطعام ونفرد ذلك
 فيهم يعيد باجر فند وضع لهذا العيد وقد ينادي به القريب تقولا
 له منزلة العبد اما العظمى عيار وبالله وهو اقرب اليه من جبل الزبير
 لقائلته كما هنا فانهم غافلون عن ذلك الامور العظيمة اول اعنا المبعوث
 الذي زيادة الحجة عليه كما في اياها الناس اعدوا لكم فسيقوالا تفضل
 اي تنزه عن الظاهر بالمسا عند اي الظالم المنوع في حق العدم وكان
 الظاهر المشا بعد المنع اي مشا بقية التدبير عبارة المتارحي التي جردت
 اي منعت الظالم على تقبي اي بقدرته ويقال بية عند لانه جاوره الحد والفساد
 في ملك الغير وكانها في حقها المجرى من اسفارة مصرحة ببيعة شديد ترهده عند

منه
 قوله تعالى
 اياهم الجنة
 على انفسهم
 واما وهم في
 بيوتهم
 وفي رواية
 المعنى الخوفى
 راية النسيان
 وكذا الدارجي
 بالاله الاسود
 والله اكبر
 من سدحان اسم
 والجبريد قال
 في فتح الالم
 منه بسناد
 غيره فضل
 هاتين الكلمتين
 انحنا اما الله
 الله ففضلها
 كثيرة متفوتة
 وهي افضل
 الاذكار وما قيل
 ان الجبريد
 افضل منها
 حديث يدل
 على جدها
 وحكم من
 مقبول وغيره
 من فضل
 مراتب ليست
 في الفاصل
 واما الله
 اكبر ففضلها
 لا تخفى ايضا
 ولو لم يكن
 من ذلك
 الا انما من
 الباقيات
 الصالحات التي
 هي خير عند
 ثوابا وخيرا
 اياه شورى
 الحديث الرابع
 والعشرون
 عن ابي ذر
 جليس
 المصطفى
 واخيه
 المخلع
 عن الدنيا
 المشتهر
 للفقيه
 عاتق
 البلوقه
 الجبريد
 الخلق
 بالولاء
 رابع
 الاسرار
 جنوب
 بن حنادة
 اوجد
 ابن
 السلن
 ولقبه
 بوزع
 القناري
 بجره
 ففتح
 محققا
 نسبة
 العنبار
 قتيلا
 من
 كنانة
 فما
 يبريد
 مفاقتجا
 لبحر
 وفرة
 كما
 فزره
 الشرف
 في
 بعض
 المنز
 فيما
 يروي
 جبر
 القابيه
 وصفة
 المصارع
 وفي
 بعض
 اخر
 فيما
 روي
 بلفظ
 الماضي
 حال
 كونه
 منفرجا
 لوز
 كانوا
 ادر
 يس
 راو
 تيمن
 ابدا
 حديث
 جبر
 القابيه
 حتى
 عليه
 كئيبه
 واكشافه
 في
 جملة
 الاحاديث
 القدسية
 واستكملها
 النثر
 عن
 زياد
 بن
 فضال
 الشيخ
 عز
 وجل
 هو
 كعب
 بن
 جبريل
 قال
 جمع
 كعبه
 وقد
 تطور
 مالك
 جوعته
 في
 بيتين
 وذلك
 الملال
 السبوي
 عليه
 بها
 وهو
 اولها
 بيت
 قال



المعاني انما هي من صفات النفس

بمعنى المحال في عنده شرعا في الامتناع عنه ثم اسفل في جانب المستند به المبالغة
 ويحتمل كونه مشتقا من كونه الحكيم له وقوله ثم اسفل الخ اي اسفل للنسبة التفرقة
 بهذا المعنى ثم اسفل من اسفل وهو لغة وضع الشيء في غير محله وشرعا التصرف
 في مال الغير غير حوا وجواز في الحلال وقيل بل هو متصور من قولنا اسفل
 واما ركنه فظاهر للمعنى فان قيل فظاهر من معنى المبالغة فهو ان المبالغة
 في الظاهر وكثرته لا يكون اصله فالجواز في عدة ارجح منها انه هذه الصيغة
 فقال قد تاتي النسبة كما تقول انظر لام اي ينسب للظلم وذلك لتوكل من اصله
 وانه وان كان للكثرة كتنوعه في مقابلته العبد الذي هو جمع لتفرقة وهرشه
 قوله في احوال الصوب عالم العبيد حيث تاتي في الاول المبالغة الجمع وفي الثاني
 صيغة اسم الفاعل الذي هو اصل الفعل الواحد وان صيغة المبالغة وغيرها
 في صفاته يقال سوا في الاتساق في اي قوله وانك قد ضربان في ظلما للعبيد
 من ولاه الجور وقال بعضهم صفات الله تعالى بلغت غاية الجمال في صفاته الظاهر
 كان عظيما تنفلا عن عظمته لو كان ثانيا او اراد في اصل الظاهر كقولنا منه بالمعنى
 في حجة العالم الذي كتبه بشرح في اوجاز في الجواب بالرفع عطفا على رفع
 لوجوه ونقصه بالتميم ليقول على المقوله قوله اي في نفسه اجمع قطع النظر
 من حيث عدم مطلقه لتخصيته اي عدم مطابقتها الشيء الواقع
 له لئلا خارج منه تعالى كصفاته الاسلمة بترتيب غيره لنفسه العقل اي لما حكم به العقول ذات
 العقل كحججك بانه لا يعاقب من غير غيره خارج على قضية الخ اي خارج على قضية
 الخطاب العادي الا ترى ان الالامات يتوكل في مقامه غيره من معنى لا يتوكل
 ولقولنا نفسه على ما سبق وانما ان لقولنا لا فائدة في غير الخال ما هو هذا
 والا اي بان نفس الظاهر بعينه المتعارف كان كلامه الذي ان اشبه
 بغيره اي عن الظاهر شرعا بقية من الفناء لان الظاهر غير تعالى
 لا ذوقه اي الذي من افعاله خالف

فيكون استقارة بمعنى
 والظاهر ان استقارة
 بكثرة الظاهر
 شبهة الخ
 مفهوم العبد وانه
 الخ

قوله وهو اي هذا
 القليل غير جمع

قوله المصنف في هذا
 في معنى الخطاب
 في معنى المصنف
 في معنى هذا
 في معنى هذا
 في معنى هذا
 في معنى هذا
 في معنى هذا

المعاني انما هي من صفات النفس
 انما هي من صفات النفس
 انما هي من صفات النفس
 انما هي من صفات النفس

المعاني انما هي من صفات النفس

انما هي من صفات النفس الذي من صفاته الخلق الافعال لا تنسب للافعال وهذا
 تلو بصرف يشي منها منه الالامة اي الالامة التي عين قدره هذه الالامة هي الخلق
 القول انما هي من صفات النفس الذي من صفاته الخلق الافعال لا تنسب للافعال وهذا
 بالدمع فالاوجه لتقصير البصر ذلك سريانا لا تؤخذنا اي الاطراف لنا في هذه الالامة
 الثامن في الكمال وهو ظاهر حيث كان من باب المبالغة عمارة الشرح حيث
 وتخصيه هذه الالامة جوار اطلاق النفس على الله تعالى غير وجه المشاهدة
 وهو الصريح كما قال امام الرشيدي بديل كتب بكم على نفسه الرحمة ويجوزكم
 اسم نفسه وادعائه المشاهدة والحق كتب بكم على نفسه الرحمة
 كما كتب على نفسه كلف وفوق احد المعاني انها الانظمة عليه المشاهدة
 كقوله تعالى بقر ما في نفسه واعلم ما في نفسه غير صحيح كما قال السرخسي
 بعض المحققين بين القولين فقال المتعدي للمعاني الذات وهذا صريح اطلاق
 من غير مشتاق الجبر وهذا لا يطالب عليه الامتثال لانه روحانية او الظاهر بغير
 بما ابيحت في مقابلة من سوان مقابلة لاجتماع غيره
 بغير حق او الاكطام النفس من ادبي والكافرون هم الظالمون او المشركون
 وروي البخاري في الجوزي الصحيح ان يرون من الفلاس قالوا يا رسول الله
 انما انما من لا يبارك ولا يمشي فقال انما انما من لا يبارك ولا يمشي
 صلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا او ضرب هذا احد ما هو هذا انما اختره الله
 حسنة وهذه من حسنة فان حسنة قيل ان يقضي ما عليه اخذته
 سابقا في قطع عليه تطرح في النار وقال عليه الصلاة والسلام من دعا للظالم
 فقد احب ان يعصى الله في رضى جنة فاما لما تقدم في كلام الله ان ما
 في هذه الوطنية له ادعو له الثامن يعني الظالمين اي بعد ان يدان الثامن
 ظا ووجه المصنف احدي الثامن وكما يستفهم قوله في الاخير وفي قوله او جزف
 من لان الصبي ارجع اليه المظالم يعني الظالمين لا يصح ان المذنوب المذنب من الثامن
 انما هي من صفات النفس الذي من صفاته الخلق الافعال لا تنسب للافعال وهذا

انما هي من صفات النفس
 انما هي من صفات النفس
 انما هي من صفات النفس
 انما هي من صفات النفس

فانما هو الذي
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل

وهو اعترافهم بافادة الاستحسان المتخذي وحكمة التوطئة لما بعد المسألة
 المقصود والمراد بالصورة اي قولها استغفروا في اعترافكم بما قالها اي قوله اعبادي انكم تخطون الخ
 نحو الاشارة بالجنس في السلام والمحمود في اعطى تفسير على الحيثية
 من الامعة قوله في هذا نون الاعراب في جوابه التي مناوي
 من التوحيد الذي استغفروا في
 التوجه من وجه المحرست
 نظرا الى استغفار من مع
 ملة خلقه خوفه تعالى مناوي
 وهو الذي جعل الليل
 في النهار خلقه قوله في
 اي نظره في الطبع فهو من التقدير عن الصل للجزء
 عطف تفسير على الجمل مع الاول والاخر كالتوزيع او تفصيل بعد اجمال
 وسنكم وحينكم عطف تفسير لتناول
 سنكم اي على تقوي التي تليسم جلالا وعالي التي احوال القاب جلالا واحدا كذا العبادي
 قال الطيبي ولا بد منه ليستبين ان تقع التي خير الكالناوي او شتمه على
 التي المزوج ان تكون عليه بمعنى الكاف اي متقين كقوي التي وانهما يستبين
 قوله المناوي والمقني انكم لو اطعمتموني عطاعة التي جاليتكم التي تلي
 اراد بانني تلي جلالا واحدا صلاي بتمه عاليه وسلمه شريحتي ما زاد
 ذلك ان يكون عاليا ما ذكره في ملكي بغير المبرزة شيا لانه المتخبر في
 عالي فجر تلي جلالا واحدا منكم اي لو انكم جميعا عصمتون عصمتي في
 انجر جلالا واحدا كالبغير المناوي وقال الشريحي و اراد ان جلال جلال الشيطان
 وهو من الجن عند كثر المتكلمين لانني ملك عتق عود تقع اي الكسفة
 قائل الا وفعولاه للتقوي وقوله اوصى النسبة للمحرر يعني وانها غاية التقوي عود تقع على اهلها
 انها فانا انك متقد وغاية الجور عود صر على الهالك ليس في الامكان ابداع مما كان اي ليس في الوجود ابداع
 تتنزل اليه

فانما هو الذي
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل

فانما هو الذي
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل

فانما هو الذي
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل

فانما هو الذي
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل
 في قوله تعالى
 وما من الاصل

لا يفيضها بفتح اوله من غرض الما يفيض اذا غار لعل المراد هنا الغرض فتولمه ولا يفيضها
عطفه تشبيرا لم يفيض اي الانفاق وما في يمينه اي لم يفيض الانفاق فضا كما في حزان
المرج وحديث ابن ماجه سياتي انه اخرج احمد والمزمذدي ايضا الا انه قريب
بعد قول المصنف رحمه الله صلح بفتح الفاء اي قوله لان عطا بفتح الهمزة الكاف
والنون لانه قال في غير ذلك بان جواد واجد ما حد افعال ما اريد عطاي كلاء وعدي كلاء
انما امرى لشيء الخ اذا لم يكن افعال منه في القول وفي بعض النسخ في قوله
قوله لا يفيضها اي الاما الامان ادل كما مر في قوله وحدها لانه ينصرف هذا الشيء
القبلي الماخوذ منه الذي لا ياديدك وقيل ان ذلك اسارة للغة المحلوقة
التي هي انما يما تنصرف جعل الحديث من باب ضرب المثال وليس المراد به حقيقة لقوله
المخضر السابغ او في الحديث على ظاهره ويجعل على حقيقته ويكون مقدر مضى في العهد
المناوونان وهو ينصرف فيما انقض انما هيها نامل ومنعها نحو قسمة زيد
حقه وينصرف الخفية هنا مقدر لان عمل اذا دخل المرصب له شوبه في شوبه وهو
عند ظاهره لانه اذا دخل الهمزة والفعل الاخر في فعل ايضا فلا يبع قول لان عمل
الخ يقلب الالف الى ياء وينصرف هنا متغيرا وظاهرا بل المتغير يقلب الالف الى ياء
الماض والمضارع محذوران محذوران بل السبابة والعدد ما تنصرف ذلك شاعا عندي
الاي ينصرف الخفية ينصرف هو الغايب على ما انما هي الضمير لجمع اليا فهم
من قوله ان يقلب جارا والخبر ليس جارا وهو الاعمال الصلح في الشجرة او هي صورة الفضة
بغيره اعمال الكرم على حد ناذ اليتنا حنطة ابدال الذي كقول واجتبه لمرقه
اي مع علمه تعالى وانظر فعل اجتنج اذ ابتدء المعلوم ما هو والاولى العدة عن هذه العارة
التي يقال وفادة الحنطة مع علمه تعالى وهو لم يجز به لانه تعالى ليس بانفرد
الاحصا ان يكون اسند الخبر ربيت عمارة الناج الفاعله نحو ما ذكرتم ونصها
وفادة الحنطة العالم الشهير انما العبد المسكين كمن يتسك اليوم عليه

حسبا
ووجب من الشيخين
المذكورين حيث غفلا
عن هذا واعلم ان حنطها
ليس بها تقابل الشجر
المتكبر صح والضمير
لجمع اليمتد
في الالف قوله احصها
تسألة بعلمه انما احصها
وقوله تقابل احصها عليه
فتدبر كلام الله سبحانه وجوده

حسبا ملان كتاب الحاشين ما ثاقان كنت فتسأله ان يريك يعلمه فعرف
الامر الحاشين شهودا وبره العليلين شهدا لانها قضية انما احصها الخ
ما استنبت زيادة الثواب في صور اخرى وكانته واردة على هذا الحصر احبب عنها
ومن لم يرد في قوله يزيد في ثواب المحسنين على قدر حسناتهم ولا يرد في ثواب
السيئين على قدر سيئاتهم ولا يقال ان عذاب الكافر لا ينهاه له شعره بل يرد على
عمر الكافر فقد وقعت الزيادة في العقاب لاننا في الكافر شدة العذاب
ما عاتق واول اليا الا انها لم لو فرض فانه رفع ما يقال قوله انما هي اعلا الكرم الخ
ما فيه ثواب وما فيه عذاب فله خسر الثواب السواء والجواب الاول وفي المزمذدي
بالرفع عطفا على احصار الحصر انما هو بالنسبة لغير الاعمال اي لاسب الخ
والاعمال انما مراد حصر سببها في الاعمال وليس في الحديث انه لا يعمل الانسان
في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون زيادة وح فالزيادة مسكوت عنها هذا
الحديث لم ينصرف لها سفي ولا اثبات وانما الدليل على انها ضوم اخرى من الكتاب
والسنة ثم اوتىكم بضم الهزة وفتح الواو وتشد الواو في قوله
وهي اعطى الغفران الثمار والجمال اي اعطىكم ما اياها اي جزاها واقبالا ما من
التكلم اليه قضية لان مقتضى قوله احصها ثم اوتىكم بالمال فله الحمد
قال المناوي وعد له من التكلم اليه الخفية كما في انما اعطيناك الكون
فصل الربك عند الفساق السابع والهة ما يتركه تعالى دون الضمير ونفخها
لسانه وانما الظالم صفا للميتين الا الذين كان محسنا ذمرا لابلون اذ اذ خيرا
وان كان محسنا ذمرا لابلون ترع عن اي هدية اي اقلع عن الذنوب وترع نفسه
من ان كتاب المعاصي وناب وصلح عمله ثم رابت بعصها اجاب بجواب اخر
القول نسخة الله ليس فيها اليه انما اذا احسنت لفظه وكفى الوقوع فيه فيكون
من زيادة المساء والاك ان هذا الجوابية التي ذكرها الاجرا اخر ثم رابت
بعضهم بشير به الى السراج بن الملقن ويشير بها اي اسارة اليه وقوله انما افاد

حسبا ملان كتاب الحاشين ما ثاقان كنت فتسأله ان يريك يعلمه فعرف
الامر الحاشين شهودا وبره العليلين شهدا لانها قضية انما احصها الخ
ما استنبت زيادة الثواب في صور اخرى وكانته واردة على هذا الحصر احبب عنها
ومن لم يرد في قوله يزيد في ثواب المحسنين على قدر حسناتهم ولا يرد في ثواب
السيئين على قدر سيئاتهم ولا يقال ان عذاب الكافر لا ينهاه له شعره بل يرد على
عمر الكافر فقد وقعت الزيادة في العقاب لاننا في الكافر شدة العذاب
ما عاتق واول اليا الا انها لم لو فرض فانه رفع ما يقال قوله انما هي اعلا الكرم الخ
ما فيه ثواب وما فيه عذاب فله خسر الثواب السواء والجواب الاول وفي المزمذدي
بالرفع عطفا على احصار الحصر انما هو بالنسبة لغير الاعمال اي لاسب الخ
والاعمال انما مراد حصر سببها في الاعمال وليس في الحديث انه لا يعمل الانسان
في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون زيادة وح فالزيادة مسكوت عنها هذا
الحديث لم ينصرف لها سفي ولا اثبات وانما الدليل على انها ضوم اخرى من الكتاب
والسنة ثم اوتىكم بضم الهزة وفتح الواو وتشد الواو في قوله
وهي اعطى الغفران الثمار والجمال اي اعطىكم ما اياها اي جزاها واقبالا ما من
التكلم اليه قضية لان مقتضى قوله احصها ثم اوتىكم بالمال فله الحمد
قال المناوي وعد له من التكلم اليه الخفية كما في انما اعطيناك الكون
فصل الربك عند الفساق السابع والهة ما يتركه تعالى دون الضمير ونفخها
لسانه وانما الظالم صفا للميتين الا الذين كان محسنا ذمرا لابلون اذ اذ خيرا
وان كان محسنا ذمرا لابلون ترع عن اي هدية اي اقلع عن الذنوب وترع نفسه
من ان كتاب المعاصي وناب وصلح عمله ثم رابت بعصها اجاب بجواب اخر
القول نسخة الله ليس فيها اليه انما اذا احسنت لفظه وكفى الوقوع فيه فيكون
من زيادة المساء والاك ان هذا الجوابية التي ذكرها الاجرا اخر ثم رابت
بعضهم بشير به الى السراج بن الملقن ويشير بها اي اسارة اليه وقوله انما افاد

حسبا
شبكة
الألوكة
www.alukah.net

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including the name 'ابن جرير' and other illegible script.

عقد علة على ما لو ارسله عليه فانه حيب بضم السين من حسب نقضا
لكنه غير حيب عداي بغير طاعت من علمه لستهم ولا يسهوها الى التوفيق
لهن حاصبه وسنوها الى الاقدار التي قال سهل بن عبد الله التستري اذا عمل
العبادة وقال يا رب انت تفعلك استقلت وانت اعنت وانت تقربك واذا نظر
الى نفسه وقال انا اعنت وانا اطعت وانت تقربت اعرض الله عنه وقال
انا وقعت وانا اعنت وانا سهلت واذا عمل سيرة وقال لنت ففرت وانت تقضيت
وانت حكمت فضبه الله عليه وقال بالانسانات وانت جهلته وانت عصيت
واذا قال انا ظلمت وانا اسألت وانا جهلته اقبل عليه وقال انا تقضيت وانا تقربت
وقد عنت رحلت وقد سرت اه منته الشيخ جلال الدين الكلي على الحكم

الحديث الخامس والعشرون قوله ان ناسا هم فقرا المهاجرين كما بينه
رواية البخاري من حديث ابي هريرة وسمي منهم في رواية ابي داود ابا بكر وفي رواية
النسائي المارد اقال في الفقه والظاهر ان اهلهم من غيرهم وكذا يثبت
ولا تنافي بين رواية فقرا المهاجرين وعدد يجمع انه انما يراي لاحتمال التفسير
وصحاح ضم اوله كركبانه جمع الكس صاحب بعض الصحابة اي عني السامة شرعا
سما ولفظي الصحابي ان صاحب مراد الصحابي شرعا واما صاحب لغة فهو من يبيع
ويبيع مواسلة وان قلت وبغارة اخرى من صحبه غير ما ينطق عليه الاسم
من اجتماع الخ والمراد بالاجتماع كالذي الذي عبره غيره ما هو امر من المجالس والمناشاة
التي لو مارا ولو يشعر بالاخرا وتواعدا وكان احدهما ساقط والآخر مضطرب او حال
بينهما مانع وكثير يجمع اليها حقا وسنن قتيبة لا يمنع الرتبة او ما كان لذلك
ان عده العرف لثاني الكمال وقوله بعد النبوة اي ولو قبل الامر بالدعوة قد خلت رتبة فانه

Extensive handwritten marginal notes on the right side of the right page, including the name 'ابن جرير' and other illegible script.

رأه

Handwritten marginal notes at the top of the left page, including the name 'ابن جرير' and other illegible script.

رأه بعد العقدة وقيل الامر بالدعوة كما قال شيخ الاسلام بقا لجماعة وخرج من
لغته من مائة سبعة واورد في العقدة كبريد بن عمرو بن نفيذ وعده ابنه
في الصحابة وقوله وقيل وفاته خرج من لغته بعد ما كان وقع لابي ذؤيب
خويلد بن خالد الهذلي وبشروط ان يكون الاجتماع نقطة فلو اجتمع به شخص
في المنام حال حياته لا يكون صحابيا كما قاله المطاوي وقوله موثقه جرح من
لغته كافر ثم اظهر بعد موثقه كرسوله فيصير ومنطقه موثقا بغيره فقط من
الاشياء وقوله وما ن علي ذلك شرطه وامر الصحابة بالاسلمة قال الشيخ حبي
واما من ارد بعض صحبه فتصنفه منه ما لك احباط العمل بمجرد الردة لانهم
يرون احباط العمل بها فلا يبيح صحابيا الا اذا عاد الى الاسلام ولو لم يزل في الله
عالمه وسلكه كغيره من بني ابي سرح وقصده من لا يري الاحباط الا بالنية الشافية
انه يبيح صحابيا اذا عاد الى الاسلام بعد موثقه صلى الله عليه وسلم كما في الاسفة من
فمنه فانه ارتد واذا سبوا الى كبر ففاد للاسلام فقبله منه وازوجه
اخذاه ففقد الله من ابي سرح من الصحابة على المذهبين والاسفة من قبس
وخو كفرة بن هبيرة من الصحابة عننا ما شاولنا فبينة قال الحافظ ابن حجر وهو
الصحيح والفرق بينه وبين الكمال وهذا الفرق هو الصحيح ومثاله بشرط في حقه
صحابيا الذي هو وشيئ بشرط ايضا طول الصحبة وبعده من الصبغ في العدة ولم
ينت عند الحديث والاصولين وقيل بشرط ان يغير معه صلى الله عليه وسلم
عاما فكنز وبقوله عروة فاكثر وهذا القول عزاه ابن الصلاح لانه المسبب
موقوف في صحبة عن كادرة شيخ الاسلام في سنة النبوة الحافظ العراقي حيث اشار الى
ذلك بقوله راي النبي مثلهما ذوا صحبة وقيل ان طالته ولم يثبت وقيل من قام
حولها وعزاه بعد وذو ابن المسيب عزه في قوله سواء ان من الاسراء من غيرهم
اي الجرح كونه نصيبين والملائكة حيث كان اجتماعا مقارنا جبريل وعيازة

Handwritten marginal notes on the left side of the left page, including the name 'ابن جرير' and other illegible script.

المشركين والظاهر اشتراط رتبة في عالم الشهادة فالإبطال اسم الصحة على من الاله
 من الملاحة والنبيين واستكمل الله الاثر ذكر مومن الخ في العبادة دون
 موهبة الملاحة وقد اولى بالركن هو لا واجب بان الخ من جملة المالكين
 الذين نقلهم الرسالة والعبادة كان ذلك من عرفهم من راحة حيا لا الملائكة
 والظاهر ان عيسى يطلق عليه اسم الصحة ايضا لان في الاثر والفرق ايضا
 بين ان يكون غير او غير ميم كما نقله العرفه ايضا فيدخل من حقه صلا الله
 عليه وسلمه به كصدا لله بالخارج او من غير وجهه كصدا الله بنقله
 او انه في جهده كمد يدي بكر وهو الصالح ونفرد الصحة المذكورة
 العاقل في الغيبة تلك ونفرد الصحة استهزاء او نوازقك صاحب ولو قد
 ادعاهما وهو عدل قبله من اشراج الصدر الخ بيان لما نقله الا بعد
 مقدم على المبعين مبعين معلوم من قوله صحة غيره الذي عليه
 معظم اهل الخ والسنة الخ مقابل استهزاء من دخل في الفسنة كما ذكره العمري
 بقوله عنده ما سبق وهم عدو في الاثر من دخل في فسنة حتى خلافه
 الصدقة اي كوفيا خفا وفي بعضها مفرد مضاد فصدق بما فرق العواجر وبعض
 الشيخ وقوله انما الجمع وامارة على الخ الظاهر ان القبر بالامارة بعد الخالفة
 مستغنى اي حال كونها ذكر من فضلهم وفضل اهل البيت الي
 اخرون مستغنى وفيه مستغاة اي حال كون تلك الامور المذكورة مستغاة ان
 النبي الامير للعهد الخارجي بان فصد اشارة بها اليه وعين وهو
 وتوكل بها النبي كصدا الله عليه وسلم الذي ذكر حراكل مفاصله غير انما عقلا وطقته وتوكل
 ومن اتبعك من المؤمنين راي وخلقنا بالفتح وعقدت بسواي عقلت بدعوتك عند الارسال مقصود من
 قوله المقتدر المهاجرين حنا اة اب وخنا امر وان عليا ومفركم ويرى وخذام ولا امر به وفي بعض
 الذين اخروا من دراهمهم وسقيط طامع بعد الانبا وقد استقرت بكونه لا يكون مستغاة في قوله
 او انهم يتقون فضلا من مروءة كمال بطرقة ودانة حرفة او في اليه بشرح جليله وانما هو يتلوه هذا يحصل
 الله من انما ويضرون مروءة كمال بطرقة ودانة حرفة او في اليه بشرح جليله وانما هو يتلوه هذا يحصل
 الله من انما ويضرون مروءة كمال بطرقة ودانة حرفة او في اليه بشرح جليله وانما هو يتلوه هذا يحصل

ما ذكره الفقيه
 في تفسيره
 في تفسيره
 في تفسيره

في تفسيره
 في تفسيره
 في تفسيره
 في تفسيره

ما ذكره الفقيه انه التهامر انفا من كلام حجة الاسلام من الشروط فذكر الراتب
 زيادة على ذلك كما بينته في شرح العباب وغيره من ابي لان النبي محمد بكسر
 الباء او فتحها لان نبيا يقبل بمعنى مقوله او يقبل فاعل او يفعل وكل موجود فبغير
 لانه مخبر عن الله ومخبر عن الله قال الشرحي ويصعب على الله علمه ولم
 من المهور يقولوا لا يقولوا يا نبي الله اي بالهزة اي لوقولوا يا نبي الله اي بالهزة لانه
 قد يدبر بعني الطربو حتى صلا الله عليه وسلم في انما الاسلام مستقر هذه الفقه الي
 بعض الاذهان فتهاهت عنه نكاح قوي اسلامه وتواتر منه القراءة نسخ النهي عن
 لولا السيد وسرجه اي الهزم من النسا سحلا او من النبوة فقل الاوله هو حقه
 المهور فهو من علمه وعلى الثاني اصل ذهب اهل الدنور الذي ذهب المصنف
 ويستعمل في المعاني والاعتبات نكاح ذهب في الارض ذهابا اخر وذهب مذهب
 فكان تصدع وطريقه وذهب في الدين مذهب ما راي فيه راي او احده في غيره الدنور
 ضم الدالة المتفردة بالمشقة الى كلام الله قال الخطابي وقع خبره في رواية البخاري
 اهل الدنور جري عليهم صاحب المطالع وهو عطاء والنواب الدنور هكذا رواه
 الناس ظهر بالاخبار جمع اخر وهو ما يعود على الانسان من ثواب عملة النبوة او الاخرى
 والمراد هنا الثاني والنياك اجر الا في القعد دون الفخر خال ان الخرافة في رواية البخاري يدل
 في هذا المقام من الهزة المنقضة بعني الالهة يعني ذهب اهل الدنور بالاجور
 واستغنى بها عنهم في الدنيا والاخرة ونصوا لها ولم ينكحوا الناس ثانيا حالنا بالبروك
 قوله الله ولو قيل اذهب اهل الدنور الاجور او الدرجات اي ان لوها لم يكن نكاح هذا
 او احدها مذهب المردود عليه فضلا عن كتمان في قوله ذهب الله بنورهم وزاد البخاري في الدعوات
 والاحقر قال كين ذاك تاك يعلمون كما شابهه ويؤمنون كما تصور زادي حديث ابي الدرداء
 في الثواب الذي
 والاحقر والاحقر يقال فيما كان
 عن بعد واجري بمناه وانك لا يفي
 عن عند وغيره وفي النكاح والظهار

في تفسيره
 في تفسيره
 في تفسيره
 في تفسيره

في تفسيره
 في تفسيره
 في تفسيره
 في تفسيره

شعبة
 الألوكة
 www.alukah.net

كان قال الحمد للرحمن او الرزق ونحو ذلك حصل له التوابع الموعود كما لا يخفى

الا الدم ونظيره ان ينقله لا الدم غير الله او سواه الله او الاله او الاله القوي
نقد قال جمع منهم المؤلف ان الاسم اعظم هو المحي القوي منادوي
هذا على رواية الرق ونكر انما الة فالشكيب فيها الافراد بشرط ان يجمع
كل منها ولو قال بشرط طهر الكافر او صح عا وجوبه اي في المعروف او غيره اي في
المنكر او ان يعلم امر او الما هي من الفاعل اعني ذلك اي الوجوه او
الخرج حال ان كانه خلافه اي بخلاف نفس الامر او الما هي اي العبرة حيث اختلف
اعقادها باعتبار الما هو او الما هي فجميع الانكار اعني عند التخيير وان اعتمد المنكر
احسن لانه يقدح منه بالنسبة لثا علم باعتبار مقتدره نبيك الشافعي عليه
بعض الشيوخ ولا يك علمه اذا شرب الشرب فله منع وجوبه من شرب
النسب مطلقا حيث كان شافيا لان الجمع ايجز كل واحد من هذه الاشياء اجز
الصدقة صادرة من الله تعالى عن رضا لا مائة على طاعة الله او فقولك ان كل تسبيحة
صدقة تقديري ان كل تسبيحة اجزا اجز صدقة فحذف كاف التشبيه اليه الفتح حذف
اجزا فبقية اجز صدقة فحذف المضاف وافهم المضاف اليه مقامه واعرف باع ايد ذكره
الاكل في التشبيه بالنسبة للجنس الذي والصدق كما قاله الشافعي وغيره
عليها انها على مراد او تفديري موجود وفيها اي الامر والشيء اي جمع ارجاع
فان البضع بمانه ويزاد به الذبح ويطاوع ويزاد به الجماع وازادة كما منها فصحة
على حذف مضاف تدبير وفيه وطى يقع لانه اما محمول على ما ذكرناه اي من التغيير بقوله
اذا اقرنته ستم طلق كما يعرف صدقة قال الشافعي في المسئلة اي كتاب عليه
ولا ياتي ذلك صدقة المنطوق بقوله في بعض جملتها فصدقة في الاخر اما ان القيسر
بالاعطاء للماله او المراد نقد في الصدقة المراد في الاطلاقة وفيه المذهب ومن
الصدقة الشرع عن كمال عرفه ونسب وتكبير وتخيير وامر به وكفى عن الشر

المعروف انما كان فعل
بعض الفاعل الشرع
حسنه والمنع منه
ذلك وهو ما يعرف
بالعقل والشرع فبقية
هذات

توكله بانما خير تترتب
منسفة على الما
عابها على الازالة

فقط في رفق او في المذهب
الصدق انما هو فضل كما في كل واحد
فقط في رفق او في المذهب
الصدق انما هو فضل كما في كل واحد

وعدل

في قوله لا اله الا الله
في قوله لا اله الا الله
في قوله لا اله الا الله

وعدل بين اثنين واعانتها دابة او متاع وما الا من زعم او غيره واما طاعة الاذي
عن الطريق وخطوة الا صلاة والكلية الطيبة وفي ذلك احاديث صحيحة بل خصا
صالحا في عابيه وسائر انفسه في الصلاة صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقة هذه الحديث وانه مسلمه في جميعها ان يعاين امته قلت لعمر الله انما قال تعالى
ان خنتهم وقد امن الناس فذاك عجت مما عجت منه فسأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال صدقة الخ قالوا متعجبين من ذلك من حيث ان الانسان
يقول ما للغير فيه حظ ويكون له فيه ثواب اياتي احدا ما شقته وبقيتها من
حليته ويكون له منها احداي بسببها كما في حديثه في النفس المؤمنة ما من الا بل
او في ابيته عا في غيرها حمار اجلا المشهور بالظلمة من حيث كونه مستأجر وهو
متردد على ما كان في الاصل في بيع الخ والماصل انما هو مستعد واحصول الاجر
بفعل الزمناوي كان قال الطبيب الخ فبقية الاستحسان على سبيل التخيير بين جزاها
تاكيد الاستحسان في قوله انتم علمه وزراعيه وجزاها محذوف كما في قوله انتم
قال في كفاية الزمناوي كان له اجرا في بيعه على انه اسم كان والظرف خبرها فقصه
ظرف مستغز وروي بتصديع على الخير كان واسمها ضمير مستغز وعلى الرفع في الحال
المفهوم من لوروتها في الحال وتوكل الخ في مستحالة من اجرا لانه في الاصل وصوتة
فقد وعالها وحيثه اي بله في التواب عند موتة ويوبه هذا المظاهر قوله
فقد ولكنه قد بدلت ان الاشارة في الاول اعني ظاهر الاطلاق الحديث من ان جماع العلية يجر
عليها مطلقا اي ولو لم يقدر بينه وبينه ما ذكره ان ما جاز في الروايات الكثيرة يوبه
ظاهر الاطلاق الحديث بخلاف رواية مسال في اي حديثه المستدل بها ان كانت
الوزن في الظاهر ان هذا مثال لاثبات حكم الاصل للاصل اما قول الزمناوي كانت الاخرة في الوعد
الحلال في مقال كانت صدق الحكم الاصل والحاصل ان المنسب الاصل في الوعد
وهو الوزر للزنا والفرع عما به صدق الحكم وهو الاجر عند هذا الاصل وهو الوعد بالاجر

في قوله لا اله الا الله
في قوله لا اله الا الله
في قوله لا اله الا الله

توكله بانما خير تترتب
منسفة على الما
عابها على الازالة

www.alukah.net

ونظيره قياس الطرد وهو انما مثل حلو الامل للذوق وهذا امر قياسي عام
 كالتميز بسد خبز الخبز وذلك كالمذيق يبيع طلائف فيبيع طلائف وكالمذوق
 كالمذوق يبيع ويوقب فلا يملك كالمذوق يبيع طلائف فيبيع طلائف وكالمذوق
 على عادتهم من عدم الاعتداد بمختلفه لثقله طاعة عبارة في الابدان
 فتخرج من العلم ان المصاحف ثقيل حجاب النسخ جعل على ما تقر من انه ثقل على القصد
 المقارن له واما المسحة لان الفعل تشبه بصغير حجاب اي فلا يثقل على العقل شيئا
 او ما يبرهنه اي او الاما يبرهنه لا حرج او حوله كالترتيب والمجاز والصدق لغة
 فعلوا انه لا يبرهنه شيئا لاجته نفسه الما لثقله اصلا والنعيم المقتدر احسن بالقيم
 من العاجل فانفعل ما يصفوا فان صغرت لبالا اعتد الكبر والنزول شجرة ولا يكون
 احرا افضل منكم الامن صنع مثل ما صغرت اي لا يكون احسن من المتصغر من افضل
 من صنع الجا لان اذ عاكس بالمتصغر لكن وردت طواهر تخالفه واصغر
 اشار الى الجاهل بواطنها لا يخالفه فاستدل ما هي سيجي اسمها من تسبيحة فانها القدر
 اي انها الك مائة تسمى اي عظم مائة انسان من لذيضه مساوية اسمها على ان ابراه الخليل
 قال المناوي وهذه التسمية بمبالغة في معنى العفة لانك الرتبة اعظم مطلوب ولو
 من عنصر اسمها على اعظم واحمدى الله مائة تسمى فانها تفقد الك مائة فهو مسرحت
 ملحمة تخليق عليها العفة في سبيل الله لقتال اعداء الله وكبرى الله مائة تكبيرة
 فانها تفقد الك مائة بديهة اي نافذة مقلدة متطرفة اي هديتها وقلها الله وانما
 عالمها فنزاه التكبير بعد ثوابها وهما الله مائة نظيرة اي قوله لا اله الا الله
 ما تفرقة والعرب اذ اشتهرت بالامر لك المتيقن صورا حروف احدها لبعض الاخرى
 فانها خلافا ما بين السماء والارض ان ثوابها او جسمه ملا ذلك الفضاء لا يرفع يوم
 اي يوم قولها اجر عمل افضل منها اي اكثر ثوابا لان اية آفة الضمان منها انما
 انتم لجه فانه يرفع له مثله والتعظيم ليس مراد احرم طبع عن امره فان خشيته او هذ

في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن

انسان م
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن

اختصار
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن
 في قوله تعالى قال الله لئن لم يكن

اختصار على قوله ثلثة بار وول الله كبر في ورت عظم في لني على عمل يد خاني الحية تذكره
 واستاده حسن من الجامع الصغير وفيه الفاظ مقابلة للالفاظ التي ذكرها التمام والامر
 وحلاوة املاقي تصدق انما كان مع الرضي قال ابو اسير
 وراودة الجمال الشرف في ذهب عن نفسه فارها ابا بشير قوله وهو افضل من زينك اليه الغني
 وقد لا اي كما وقع لقلبة الاشارة الذي نزل فيه قوله تعالى ومنهم من عاهد
 الله الماتة لكثير التسيب اي المكثف التسيب ولهذا عطف عليه انما التسيب التسيب
 النفا في قوله وتخطى الاذي الزوف في بعض الشيخ لكثرة اي ان طرقت الحجة للثيرة لا يعلو
 منها التسيب الذي قوله وينما بالفضة عطف على التسيب من باب ولم يبره عاين وقتر
 عيني فاستنظر الروايت ما هي عتسب به اي نظاب الاحتساب اي التواب

الحديث السادس والعشرون قوله هو الاصل المذكور
 الشفها فقدمه جميعه جردت عند الك الامر على الحديث التاسع ونسخ للبر مع
 التسمير وقيل بالتعريف اي ان سلامي مفرد وجمع سلاميات وقيل سلامي جمع
 اي مفرد وهو ما استوي واحد وجمعه وعبارة المناوي وسلامي واحد وجمع
 سوا عنه الاكثر وقيل جمع سلاميات عظام الكفر الذي يعني
 السلامي في الاصل عظام الكفر والاصابع والارجل وانما مع قوله الذي السلامي
 في الاصل ام لا صغرت في العيون من العظام وعل في معناها لغة لاعتداد وقوله واريد
 بها جميع عظام الجسد وبما علمت عند التسمير في قوله الذي اعبر
 بها عن مطلق العظم وعل وجهه انه لم يذكر فيها ياتي تناوله السلامي للمناسل ايضا
 فلتبايل مفصل المفصل يفتح فسلوك فاسر كل مكنى عظم من الجسد وكسر اوله
 ونسخ تالته اللسان مناوي وقد نظمت ذلك في قوله **البيت** واحد قلت
 ان اللسان مفصل **الجسد** والعكس ياتي العظام فاخبر

في بيتين قلت
 على مقالته في كذا
 نقله وعكسه اللسان فهو
 لا اختصار في قوله الذي اعبر
 في قوله الذي اعبر

هذا الصنف من مغلوب جميعها لانت وقال ابن مالك المصروف في مغلوب
 كذا اذا صنعت اليه من خيرا او غير خيرا ان يحج عليه في وقت المصروف اليه كقول
 كالفسوخ اليه من كل شئ مما عانه احفظ وقد حج عليه في وقت عهده
 ساه عليه صدقة قد عثر عليه في وقت العهدة المذكور لوجه اعلى في تيسر
 وان كان التذكير جازا هو منه ولو فعل ذلك لكان اولى وقال الطيبي في
 صدقة المصروف والواجب المسمى في الخير استحق وحمل انه صدقة
 معني العظم او الخسران قد ذكره والمعنى على ما مسلم يكون بعد كل فصل من عظامه
 فاعلم على سبيل الشكره كل يوم ونصو كاهل البر والدية على الضمانة وتطلع
 ضمير المصروف الشكره كاشفة له فله في سبيل في كلام الشكر ما يتحقق قول
 تطلع اليه صدقة لا احتراز لان المصروف قد يغيره عن ذلك الطول في الاما ذكره
 من اهل العمارة بانه لما في قوله ما اعلمه قال هو وهو في ذلك اى

السلب والواجب الخاوي ويظهر له انه لا يصعب منه اى من الجبر انبوب
 سائفة اى تصفة سايفة عن جمل من نفسه اى غير الانبوب ويتفرغ الى
 عظمه اى لا يتحقق عظمه من ان قول اى في حق جواز اذ ان قوله
 فاذا اصبغ من افسه عليه مفعول بشكر تشبيه ذلك صدقة وان كان بعينه
 واجبا وهذا هو المراد من هذا الحديث وامثاله السابقة والانية اى في حق
 ان المراد بقوله كل اى عليه اعلم من الواجب والمنوب لاشتماله الحديث على التكرار
 الواجب والسنة وعبارة المناوية قول كل اى عليه من الناس على اى على
 الاحتجاب الموكدة والفسر المراد ان ذلك عليه على اى في الوجوه وذكور في انظر العراق
 قال وهذه العبارة تتناول في التسمية كالقول في الواجب ومنه حديث السامة
 على المسامة خصال قد ذكرها وهو تحت ايقانها وتقدمه اى اى حجج فقال
 الامر للذي لا بالصدق بالاسم من خارج انتهى وما ذكرناه في تقرير كلامه المقدم من
 حله

هذا الصنف من مغلوب جميعها لانت وقال ابن مالك المصروف في مغلوب
 كذا اذا صنعت اليه من خيرا او غير خيرا ان يحج عليه في وقت المصروف اليه كقول
 كالفسوخ اليه من كل شئ مما عانه احفظ وقد حج عليه في وقت عهده
 ساه عليه صدقة قد عثر عليه في وقت العهدة المذكور لوجه اعلى في تيسر
 وان كان التذكير جازا هو منه ولو فعل ذلك لكان اولى وقال الطيبي في
 صدقة المصروف والواجب المسمى في الخير استحق وحمل انه صدقة
 معني العظم او الخسران قد ذكره والمعنى على ما مسلم يكون بعد كل فصل من عظامه
 فاعلم على سبيل الشكره كل يوم ونصو كاهل البر والدية على الضمانة وتطلع
 ضمير المصروف الشكره كاشفة له فله في سبيل في كلام الشكر ما يتحقق قول
 تطلع اليه صدقة لا احتراز لان المصروف قد يغيره عن ذلك الطول في الاما ذكره
 من اهل العمارة بانه لما في قوله ما اعلمه قال هو وهو في ذلك اى

الحديث

الحديث على ما هو اعلم من الواجب والسنة لاشتماله على التكرار بقوله عليه اى على
 سبيل الوجوه في مغلوب الاحتجاب في عينه قرب ويصح ان يحج عليه في التكرار وهو
 وهذا المراد العراقي وان كان جرحه في صح ان يكون النية اراد ان يكون ما قبل الاستدراج
 ان ظاهر الحديث الوجوه وما بعد الاستدراج ان هذا الظاهر ليس هو المراد
 الاستدراج لجرحه في عينه وفيه ذلك الشكر الذي هو جرحه في وقت ان يكون
 اى خافه صدقة فاعلم على اى في قول الشكر الذي هو جرحه في وقت ان يكون
 لانه جعله في الامانة بعضهم لبعض فله الحمد والمنة - بقوله الزكاة الاجل
 فاعلم قوله بقوله فاعلمه للاحتجاب ان كان فالان في كثير يكون ذلك قال بقوله الى
 وقال الطيبي لما ناله او لا على كل اى اى صدقة تزحف لسؤال ان يسأل من يغيره على هذا
 واي شئ يتصدق واستان في الواجب عند قوله بقوله ولا كما ظهر في انها اى اصل
 الحديث وسابقة في حديث البخاري فقالوا اى الله فمن لم يجد ناله بقوله لا ناله
 حج وهو من لفظ الصدقة العظيمة فقالوا من لاشئ عنده في حين المراد ما هو
 ان بقوله فاعلمه ان اشرف الفعال شرفه ان
 ونصب في سوي ما هو ناقبل منه ماعلمه في بقوله متعلق بتجاهها وكذا قوله على
 الصالح الجائر وما قوله بالقول فضلا الحسن ومن ثم عظم فضل الصالح في قوله الحنف
 قوله الثالث

ان الفضايل كلها الوحجت رجوت باجمعها اليه شيئين
 نظيرها امر الله جلاله والسعي في اصلاح ذات البين
 فيه وفيما بعد ما مر في بقوله اى وان تعب اى واعانك
 من اى في دابته اى في شياطين اجاها فالفاسية
 من ان تحمله كاهل او تعب في الركوب كانه الحافظ حج
 الرجال ومن طرد به
 فاعلم على اى
 وعنه في حق باقية الشياطين
 بقوله عليه السلام

www.alukah.net

الحديث على الاحتجاب
 فقط لان المراد الجمع
 في وقت ان يكون
 لانه جعله في الامانة بعضهم
 بقوله الزكاة الاجل
 فاعلم قوله بقوله فاعلمه للاحتجاب
 وقال الطيبي لما ناله او لا على كل اى اى صدقة تزحف لسؤال ان يسأل من يغيره على هذا
 واي شئ يتصدق واستان في الواجب عند قوله بقوله ولا كما ظهر في انها اى اصل
 الحديث وسابقة في حديث البخاري فقالوا اى الله فمن لم يجد ناله بقوله لا ناله
 حج وهو من لفظ الصدقة العظيمة فقالوا من لاشئ عنده في حين المراد ما هو
 ان بقوله فاعلمه ان اشرف الفعال شرفه ان
 ونصب في سوي ما هو ناقبل منه ماعلمه في بقوله متعلق بتجاهها وكذا قوله على
 الصالح الجائر وما قوله بالقول فضلا الحسن ومن ثم عظم فضل الصالح في قوله الحنف
 قوله الثالث

في قوله تعالى
 وما كان لعلكم
 تتقون

اسماء التوسع في فعل الخبر
 بقابير الصبر في اي يوسع
 في طاعة الله تعالى في الغاية
 ومن العبد الطاعة حارة

الاصح في قوله
 وما كان لعلكم
 تتقون

قاله بالضم في تقديره بالبدن والتعريف بربوبه على فعله تعالى
 فهو على حرف وحقاق فالخبر فيه مجازية المراد به ما قابل الحقيقي يعني انما المراد
 بالمبالغة في حسن الخلق جعل كل العبد وان كان المراد بالاعلى غير من الخصال الجميلة
 كالخبر في الدين النصيحة وهذا انما يريد من الخلق طلاقة الوجه والاحرام والكثرة
 الشرف انما يريد من الخلق الاخلاق الشريفة والنادب اذ ان الله تعالى
 شرعها لعمارة من امتثال امره وتجنب نهيه كان الحصر حقيقة شريفة قاله به اي
 بالانتم حسن الخلق بطم القلب والسرور بها اي الخلق مع الخلق في المعاملة
 اي معاملة الحق والخلق في بعض الصفات كما يرد في قوله تعالى في سورة النور
 الذين يصدقون ومنهم من لم يصدق في حقها والصححة عطية تشبه على العترة
 او مراد في احتمال الاذية عطف لانها بل من لبن الجانب احتمال
 الاذية ولا يخفى ان المقام مقام خطانية فليس من تشبه بغير اول من عرفت
 خراز انلوب اي يوزن فيها كما يوزن الخبز في النسي فلهذا في قوله هذا ما حاكيه العبد
 وفي قوله جوار تشبه بالواو من جوارج او يغالب على القلوب ما حاكيه
 كما حمله وتوقفه الكافر من حاكيه ومنه قوله من ربه ما حاكيه في السب
 اي اثر وما يحجب كالمه في قوله ان اي يوزن فيه وما تشبه القاسم وهذه الخمرة وفي بعض
 النسخ ما حاكيه بضم الكاف وفي بعضها ما حاكيه بالفتحة في الحالة في النفس
 وفي رواية في نسخة وفي اخرى في صدره اي قلبه فخرجت العادية
 اي بقره الذبيحة وخرجت غير المألوفة بقوله الخامرة فانه لو روي كذلك
 انما اي العلة المشبهة بالزمان ما لم يقل بل مثل ان يروي

اي اخذ اي حصل عندك
 انظره وقائه وتفوقه
 وكراهته له والحب
 اخذ القوله في القاب
 مناه

قوله ان النفس الخيرية من
 وقوله شعور سيد من قوله
 من اصل النفس من شرابية
 اي شعور ان من اصل العترة
 قوله الاول وهو الخبر في المعنى
 قوله الثاني وهو الخبر في المعنى
 قوله وعاشية اي عكس الثاني من

فاعل العمل الذي هو بالرفع نائب
 فاعل العمل الواقع صفة للحرص

جواب
 في قوله

فان قلت
 انما هو انما هو
 انما هو انما هو

جواب عما يقال هذا الحرص قد انقضى به العمل وهو كذا في حصره بالصبر وعبارته المصارفة
 فان قيل هذا الحرص قد انقضى به العمل وهو كذا في حصره بالصبر فانه يخرج تحت
 قوله في حديثه المتجاوز ما لم يتكلم او يقل قلنا نقابل دخول الثاني بحر الحرص
 بل في ما ذكره عز من عز من اسم المشارة رواه مسلم في كتابه
 التبر والعمارة من صحبه ابن عبد بن عمرو الموحدين وسكن الرقة
 في حديثه سئل استقامت ريتك في جزنة هل جزنته هل جزنته هل جزنته
 اي اجبت سئل وهل جزنته سئل حال مبالغة في ايضاح اطلعه اي النبي
 صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر في اطلاقه على احوال احاط به فلهذا كان
 الموضع للاستقامة في قوله صلى الله عليه وسلم خير مما لفته فيما ذكره المصنف
 ان الموضع للاستقامة لانه انما بالخبر من صفة ما ذكره قوله انتم وجزنته
 الاستقامة اي في موضع الاستقامة كذا اقره شيخنا ولكنه لا يباين في جواب
 هذه الاستقامة ولفظها في قوله تعالى او سئل في سكون الراوي ويحتمل ان لا يكون شك في الجمع
 قوله سنة قاسم اي اطلب الفتوى من قلبك وعور عالمه في الخبر بها اي بالسنة في قوله
 الذي يخبرها فبئس اي عاقبة الانسان في ذلك الشيء ما هي شيئا الذي ابتدأه بعد ان تسألني
 اطمانته كذا في نسخة هذه الاربعة وسلم شر اجها واقره والذي وقفت عليه في
 اصولها الصحاح كانت مناولي والجمع بين اي الكلمتين وبين التي المستر قوله فلذا رجع بالنفا
 دون الفاضلات اي امام الفاضلات وان اتفاق الناس وانفرد والجمع عند الاستشهاد بالمرح

من عطف الامور على الامور
 في قوله تعالى
 وما كان لعلكم
 تتقون

فان قلت
 انما هو انما هو
 انما هو انما هو



منه انما هو...
انما هو...
انما هو...

وهو كما قال النوري زهاد من الصحابة قد اعزبا كما نوا ارون اليه سجد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت له في اخر صفة وهو مكان يقطع من المسجر يقال عليه بيتون

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

منه انما هو...
انما هو...
انما هو...

وهو كما قال النوري زهاد من الصحابة قد اعزبا كما نوا ارون اليه سجد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت له في اخر صفة وهو مكان يقطع من المسجر يقال عليه بيتون

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

اي حيت جعل له ملكة وغنوا العيون ونقصت الكمال كما ان من الغنوة والتمتع بالمال في راحة نفسه قال الشرح

تقدر عينة تفتحة شبر الحوايط او طائفه عليه تراشتم من الاطراف تطلق في ذلك الطيب
قولنا الصدف في تطلق الخطبة اصله ترفع الخطبة لقوله تعالى ان الحسنات يرضين
السباة ترفي الدرجة الثانية نحو الخطبة لغير اتع السببة الحنة تحتها اي
السببة المنبهة في صحيفة الكرام العائدين وانما قدر في الصحفة بترتيب نحو الترفي
الدرجة الثالثة تطلق الخطبة لكان الحكاية عن الماء عن النار فوضع الخطبة
موضع النار على الاستفارة المكينة انبث لها على الاستفارة الخبيثة ما بالامر النار
من الاطراف ليكون ترتيبها غير لها من ارادة الحقيقة واما انها باطلت في بطونهم
نارا منها طلاق اسم المسبب على السبب متاوتري اوان الخطبة الخ مخطوطة على قوله
لما قلنا اي اولاد الخطبة الخ يقال طوي عصبه واطوي عصبه واطولاه
الدرجة انما السبب في هوم متراخنة حذرة اي كذا في تطلق الخطبة او في قوله
من ابواب الشرف والاول اظهر لاستنهاذ عالمه السلام بالانابة الستر ووجه هو ان
منضمته للصلاة والافتاد وتقاله الطيب وقالوا لا تظهر ان تفرق بين الطيبين
كما في جامع الاصوله وينبغي فانه مطاوع في راد على الفريسيين وهو في ان انا اذ لا يلاحظ
عن انما فتد هذه الادخال في الجنة وينو الاستنهاذ بالانابة لان فترة العنق كتابه
عن السور والفوز النام وهو مباحة النار ودخول الجنة كما قال تعالى ثم اخرج
عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما روي ويقوم بانه هو المسد الرابع والسور
التاسع ثم في لفظ ابن ماجه فترى جوفهم جمع حنجر وهو ما تحت ابطه
اي مواضع الامعاء للسور وفي القدر لانها جمع مفعول بفتح الجيم
حتى بالغ وراثة الترمذي وابن ماجه حتى بالغ جزاها كانوا يعاون براس الامر
اي الدنيا والعبادة الخ وكسره هو الاصح ستمد بفتح السين الهاء وسنماد وان
الغير ما ارفع في ظهره شبر الجهاد ما اعيد من مقاساة الالهة ونرى الاختلاط
بالاهل والعمال استنظمه سطر بالهجة لكان عذره ايه ابن الصلاح خلاف قوله
المع فانه انما ساق الخ افوك وصفه ذلك ابن ماجه لكانه وتقليد ابن الصلاح ان اعتبر
عنه

قوله في قوله تعالى ان الحسنات يرضين
السباة ترفي الدرجة الثانية نحو الخطبة
السببة المنبهة في صحيفة الكرام
الدرجة الثالثة تطلق الخطبة لكان
موضع النار على الاستفارة المكينة
من الاطراف ليكون ترتيبها غير لها
نارا منها طلاق اسم المسبب على السبب
لما قلنا اي اولاد الخطبة الخ يقال
الدرجة انما السبب في هوم متراخنة
من ابواب الشرف والاول اظهر لاستنهاذ
منضمته للصلاة والافتاد وتقاله
كما في جامع الاصوله وينبغي فانه
عن انما فتد هذه الادخال في الجنة
عن السور والفوز النام وهو مباحة
عن النار وادخل الجنة فقد فاز
التاسع ثم في لفظ ابن ماجه فترى
اي مواضع الامعاء للسور وفي القدر
حتى بالغ وراثة الترمذي وابن ماجه
اي الدنيا والعبادة الخ وكسره هو
الغير ما ارفع في ظهره شبر الجهاد
بالاهل والعمال استنظمه سطر
المع فانه انما ساق الخ افوك وصفه
عنه

قوله في قوله تعالى ان الحسنات يرضين
السباة ترفي الدرجة الثانية نحو الخطبة
السببة المنبهة في صحيفة الكرام
الدرجة الثالثة تطلق الخطبة لكان
موضع النار على الاستفارة المكينة
من الاطراف ليكون ترتيبها غير لها
نارا منها طلاق اسم المسبب على السبب
لما قلنا اي اولاد الخطبة الخ يقال
الدرجة انما السبب في هوم متراخنة
من ابواب الشرف والاول اظهر لاستنهاذ
منضمته للصلاة والافتاد وتقاله
كما في جامع الاصوله وينبغي فانه
عن انما فتد هذه الادخال في الجنة
عن السور والفوز النام وهو مباحة
عن النار وادخل الجنة فقد فاز
التاسع ثم في لفظ ابن ماجه فترى
اي مواضع الامعاء للسور وفي القدر
حتى بالغ وراثة الترمذي وابن ماجه
اي الدنيا والعبادة الخ وكسره هو
الغير ما ارفع في ظهره شبر الجهاد
بالاهل والعمال استنظمه سطر
المع فانه انما ساق الخ افوك وصفه
عنه

بغضنا ما في نفسه ولا اعترضه على المص حيث انصفه كلام الترمذي على
ذات اشارة الى انه لا يتوقف المعنى على ذكر الزيادة وانما يبع الاحبار بل هو انما
اذ الجهاد لا يكون الا على ما اصطلحوا عليه في ذلك الامر فلتقابل شوري
فيقول ان المص في قوله لا يتوقف المعنى على ذكر الزيادة وانما يبع الاحبار بل هو انما
من اصل المص من الترمذي شوريه تتبها اشارة تترجمه صوابه خطية وقتر
مرد نظيره ذلك في الحديث الناجية قوله واما الخبر الثاني اي في كلامه المستدل
ما بعده عالمه فصلية الجهاد وهو قوله والواو اي في كلامه المستدل
الجهاد الساتية اي التي فيها اسقاط السطر الثاني في رواية الترمذي لان فرض
فقال لا المتقول كالمهاد على الاصح افضال من مقال العاضل كالصلاة
نظيره اي الزيادة المتضمن والاستفارة تترجمه كفاية
راجع للذي في الله عليه وسلم ثم قال كذا في عيار ابن الفريسي
بجمل عمومه وخص منه الكلام بالخبر لقوله في قوله خيرا او لم يمت وخير الازمن راس
المطابق وقد علم في كذا السان عن من الشرف الا لبي في قوله لا تفرق بين الامم
الاحتمال ان الفصل في المصدر لكن بغير المصدر مقرا في قوله لا تفرق بين الامم
فلا يفرق بين الامم كذا او ينبغي على ان المصدر مختص بغيره ولا يفرق عليه اختلف فيها
اذ انما اطلقنا طلاقا لها ليق تلاتا او واحدة شوري فكان ذكر المعنى العقل
المجازي يقتضيه التمثل الخ يحتاج لانها تامل قوله ولا يفرق بين الامم لانها
الشر قد مر اخر شوري كذا في قوله لا تفرق بين الامم مختص بغيره ولا يفرق عليه
عنه في قوله في النهاية في باب العير والتا و من حوت صعبة لما قيل
لها انها حاتق فقال عني خلت اي عقرها الله واصابها بغيره في حياها وظهر
الدعا عليها وليس يدعي الختية وهو في قوله من ذلك ابو العبد الصواب
عقره خلت بالتوزن لانها مصدر عقره خلت وقال سيبويه عقرته اذا قتلته
عقرا وهو مؤنوب سقا ورعا قال الخ خرموها صان المرأة المشتمل اي انها

قوله في قوله تعالى ان الحسنات يرضين
السباة ترفي الدرجة الثانية نحو الخطبة
السببة المنبهة في صحيفة الكرام
الدرجة الثالثة تطلق الخطبة لكان
موضع النار على الاستفارة المكينة
من الاطراف ليكون ترتيبها غير لها
نارا منها طلاق اسم المسبب على السبب
لما قلنا اي اولاد الخطبة الخ يقال
الدرجة انما السبب في هوم متراخنة
من ابواب الشرف والاول اظهر لاستنهاذ
منضمته للصلاة والافتاد وتقاله
كما في جامع الاصوله وينبغي فانه
عن انما فتد هذه الادخال في الجنة
عن السور والفوز النام وهو مباحة
عن النار وادخل الجنة فقد فاز
التاسع ثم في لفظ ابن ماجه فترى
اي مواضع الامعاء للسور وفي القدر
حتى بالغ وراثة الترمذي وابن ماجه
اي الدنيا والعبادة الخ وكسره هو
الغير ما ارفع في ظهره شبر الجهاد
بالاهل والعمال استنظمه سطر
المع فانه انما ساق الخ افوك وصفه
عنه

قوله في قوله تعالى ان الحسنات يرضين
السباة ترفي الدرجة الثانية نحو الخطبة
السببة المنبهة في صحيفة الكرام
الدرجة الثالثة تطلق الخطبة لكان
موضع النار على الاستفارة المكينة
من الاطراف ليكون ترتيبها غير لها
نارا منها طلاق اسم المسبب على السبب
لما قلنا اي اولاد الخطبة الخ يقال
الدرجة انما السبب في هوم متراخنة
من ابواب الشرف والاول اظهر لاستنهاذ
منضمته للصلاة والافتاد وتقاله
كما في جامع الاصوله وينبغي فانه
عن انما فتد هذه الادخال في الجنة
عن السور والفوز النام وهو مباحة
عن النار وادخل الجنة فقد فاز
التاسع ثم في لفظ ابن ماجه فترى
اي مواضع الامعاء للسور وفي القدر
حتى بالغ وراثة الترمذي وابن ماجه
اي الدنيا والعبادة الخ وكسره هو
الغير ما ارفع في ظهره شبر الجهاد
بالاهل والعمال استنظمه سطر
المع فانه انما ساق الخ افوك وصفه
عنه

قوله في قوله تعالى ان الحسنات يرضين
السباة ترفي الدرجة الثانية نحو الخطبة
السببة المنبهة في صحيفة الكرام
الدرجة الثالثة تطلق الخطبة لكان
موضع النار على الاستفارة المكينة
من الاطراف ليكون ترتيبها غير لها
نارا منها طلاق اسم المسبب على السبب
لما قلنا اي اولاد الخطبة الخ يقال
الدرجة انما السبب في هوم متراخنة
من ابواب الشرف والاول اظهر لاستنهاذ
منضمته للصلاة والافتاد وتقاله
كما في جامع الاصوله وينبغي فانه
عن انما فتد هذه الادخال في الجنة
عن السور والفوز النام وهو مباحة
عن النار وادخل الجنة فقد فاز
التاسع ثم في لفظ ابن ماجه فترى
اي مواضع الامعاء للسور وفي القدر
حتى بالغ وراثة الترمذي وابن ماجه
اي الدنيا والعبادة الخ وكسره هو
الغير ما ارفع في ظهره شبر الجهاد
بالاهل والعمال استنظمه سطر
المع فانه انما ساق الخ افوك وصفه
عنه

تقدر فروعها وتماثلها أي تتماثلها من شتمها على وجه ومجالها الرفيع الخيرية أي
 هي عتري وحلي وعجل ان يكونا مقدرين على فعلها بمعنى العنبر الخلد كالشكري
 للشكر ونظير لانها كانت مثلها في عتري وسطري **تترتب** بيبك يقال
 ترتب الرجال اذا اقتدى بغيره بالتراب وهذه الملة جارية على السنة العرب والبربر
 بها الرعايا في مثلها لا بالك ولا امر لكر ولا دروت مناوي **يكلم** بفتح الك
 وضد الكا في ياتر قال الطبري مضارع كبر بمعنى صد عن علي وحده والبعث
 علي وجهه في النار اي نار جهنم **اوتقال** شئت من الراوي على ما خرج جمع
 من بفتح الميم وكسر النون ونحوها شئت الا بفتح الاحصاء السنن
 استثنى من ذلك والتقدير لا يكتب الناس في النار الا احصا ببر السنن في الكمال للبيع
 كعقد وشهادة زور وعينة وبنية وبقان ونحوها **بمعنى** محصور لا من خص
 اذا قطع الزرع وهو من اضافة اسم المفرد الى فعل على محصور انما السنن مناوي
 منه ما تكسر السنن الحارة النار اي شرب ما تكسر له الانسان بالزرع
 المحصور بالخرق انما المنخل يتلعق ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردي فكذا
 اسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكمال القبيح والحق في حذو السنن واتم
 السنن به تمامه على سبيل الاستعارة الموحدة وحيل الاضافة قريبة لها وهو
 ظاهر قولك الشرفية استعارة بالكافة من حيث تشبه ذلك الكلام بالزرع
 المحصور في نظر اذ قد من هذه المشتقا سفارة تصحح كاقاله المناوي واما
 جعل تشبيه الاسان بالمنخل او غيره من كسبه فيصح قوله شعور السفارة ترجحة
 صوابا على ما ذكره تحييل بقوله فماده طبر ذلك كغيره فلما قال **الحدث**

الثلاثون
 عن ابي ثعلبة في حديثه
 التي خبثت مصفقا ونعاني في فعله التور وقالي في فعله حتى
 فيسالة مفرقة وهو يطرف من تضاعف منا وفيه
 بل في قوله وهو اقتصر بمعنى والنقص لغة القطع والتقدير وسط الاحكاما تبا في فعله

ويجاب
 ان قوله في فعله حتى
 فيسالة مفرقة وهو يطرف
 بل في قوله وهو اقتصر
 التور وقالي في فعله حتى
 فيسالة مفرقة وهو يطرف
 بل في قوله وهو اقتصر

مما يروى في الحديث
 عن ابي ثعلبة
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في

مما يروى في الحديث
 عن ابي ثعلبة
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في

مما يروى في الحديث
 عن ابي ثعلبة
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في

ويجاء على تركه ويورد الواجب الا في الحج فان الفرض فيها لا يجزى بالبر والواجب
 ما يجزى به وقد جئنا بهذا بان الفرض ما ثبت به ليل فظلي كالصلاة والواجب
 ما ثبت به ليل فظلي كالتأنيب اليها وحسن الواحدة كصحة الفطر وغيره انما في
 رضى الله عن الفرض والواجب متوافقان الا في الحج كما مر في الفرض بما قد ايقن
 ايمان كالعصاة والنجس والزكاة والصوم وكما في تصدقة الحارة وبواللام
 والامر بالمعروف والنهي عن المنكر مناوي وفي التيمم بالرفق بها كما
 في قوله في قوله في بعض النسخ كما قرئت عليكم وقد جاء عليه الصلاة
 والامر بالبر والنجس والاسواق ما لم يشر به وسهلا كما صحت عادة كما كانت ولا يفتقر
 عنهم ذلك **فقال** هو هو لا يجزى قال هو هو الذي يشاقق رسول الله
 الصلاة المكتوبة وما ظاهر الله تعالى **فقد** معناه ما شئت انما صفت
 اي الا في الحج **فقد** معناه ما شئت انما صفت
 الفرض والواجب حيز غير عار ما قبله وهو الذي في فطاطه من قوله اي ما قبله اعني
 الفرض للسنن اي الفرض والواجب فالأمر في سنن انما للواجب بين السنن
 الذي يبيع احتلاط احداهما الا حوتاوي وانما جئنا لحدود هذا الغرض
 فيتم المشكاة في ذلك الحد ويعدها من سنن المشكاة كما هي والحدود المشكاة
 التقديرات المشرفة بعد الدعوات وما اشتملت عليه وضبط الركعات واصولها
 وما يوجب عقود المعاملات والائمة وما لا يبيع وغير ذلك من غيره وحده
 كالمراضا في مسنة واحدة ليس بزيادة محظورة في غيره اي في غير
 مسوخ لها وهو المتكبر والرجوع **ولما** في قوله علي ابن ابي طالب رضي الله
 عنه هذا الذي ذكر ايضا في قوله الفارق وهو قوله في قوله اي ان قوله السابق
 اثبت ان الزيادة سنن كعدها وقوله هذا الذي سنن الزيادة والمعنى بيننا هو قوله
 لان معنى الحج **وحرر** اسما اي منع من فرائدها وانما كاستفاد الزور والكمال الصبر
نامل

مما يروى في الحديث
 عن ابي ثعلبة
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في
 فيسالة مفرقة
 بل في قوله وهو
 التور وقالي في

المراد بالاحمر اللون القوي والاحمر الهائل والاحمر الذي يشبه الاحمر في اللون والحدوث في الترتيب
 والمراد بالاجرة وهو اللون الذي يشبه الاحمر في اللون والحدوث في الترتيب
 والمراد بالاصفر وهو اللون الذي يشبه الاصفر في اللون والحدوث في الترتيب
 والمراد بالابيض وهو اللون الذي يشبه الابيض في اللون والحدوث في الترتيب

والربا فلا يشفقها اي لا يتركها مقبضين لها غير مالين بها وسند عن
 اشياي عز ذكره حكم اشياي لا يعاين جوارحها ولا على حائلها ولا على غيرها
 رحمة لك بقول لا حله اي يغادرك لاجل حمة ورفقة بكم وتفتيد عنكم
 حال كون السكرية التي تقتصر ان غير حال من السكرية المقصود من سكتة
 فصاحب المال هو وبقولنا لا تدفعوا عنها اي لا تستبقوا عن
 احوالها ولا تسألوا عنها قال تعالى الا تسألوا عن اشياي ان تذكروكم بتاروي
 فيه نظر وجهه ان تلك الاشياي التي تذكروكم بها هي الاحقر وهذا لها
 نالها حكمه منكم بخلاف هذه الذهب فغيره يذكروكم بها بل هي من حمة
 فتقولوا ان الشجر والحدود هذه اسم مفعول وخبر قوله خاكة الما من استيفاف او
 حال يتدبر وقد يعاينها معنى الاشارة او اسم بيان والخبر خبر شؤري بين
 المسالين في ان الاصل في الاشياي بعد رد الشرايع الاجرة وان لا حكمه بل يرد
 الشراع لانه القاي في حكمه لا يجرى القياس اسمان وبحتى خبرها
 وهو ان الاشياي التي لها اسم شؤري في المحرر جمع حجومه **المذبح المادي**
والاذنية اي شعور مالك بن خالد بن قلمية ثوبان بن عزم بن الخزرج
 الساعوي بسنة الجهم ساعة من كفة
 الذي يرضى الرمال وفيه اللام منذ فاعلم من لعن الحوان بقصد واردة والمراد
 هنا على مال المتاركة ازهد به به يد سيع ومنع كرهه في يده وسيدرج فيه
 انه في هذه القرية في ارض فواجب عام على العارفين والمقرنين وغيرهم من المكثين
 وفي المشية تندوب عام قال ابن المنيذ والذهب في السببها الطاهر
 وجوده لانه قد يقع في الكرم كاسانه واجتناب الكرام راحبه ودليلة الواجب واجبة
 فالذهب في السببها واجب شؤري وقد شجنا انه ان قويت الشبهة وجب
 الذهب في المشية والاذنية لان استغفارها واحتمالها لذلك
 لتضعير الله لها اوراقها الا اراحت غرب فقلمها فالرأهد

هذا هو المراد بالاحمر
 والمراد بالاجرة
 والمراد بالاصفر
 والمراد بالابيض
 والمراد بالاحمر الهائل
 والمراد بالاحمر القوي
 والمراد بالاجرة الهائل
 والمراد بالاصفر الهائل
 والمراد بالابيض الهائل

المراد بالاحمر اللون القوي والاحمر الهائل والاحمر الذي يشبه الاحمر في اللون والحدوث في الترتيب
 والمراد بالاجرة وهو اللون الذي يشبه الاحمر في اللون والحدوث في الترتيب
 والمراد بالاصفر وهو اللون الذي يشبه الاصفر في اللون والحدوث في الترتيب
 والمراد بالابيض وهو اللون الذي يشبه الابيض في اللون والحدوث في الترتيب

مبتدئ المستفغرة وقال ابن القدر احمد زهر ان زهر النذير الذي لا يزال البذر
 واما عن ارضي حمة سميت معني لان المقصود او على العر ان المسمى وانتم
 الا ارضي حمة والوجه ما عاينها من المذهور الذي هو من الدنيا كلة الخ عماره
 اشتر حية والاولون دنيا الامان تحت جلد حية انكلام المقصود بطلان الامان
 بين الامانة والامان لا يميز بين احدا ولا والاشية في الدنيا بالمشية لهم لان المقصود
 وجوده والادراك له وهذا الاكاد بعد الامان بغير وان يكون في قوله المصيبة
 اعلم ان سببها اي لاجل ان المصيبة او التصيب لها ارضية لها لانها اقتبست لك اي
 على وبقوله ان قد ورد عليك المصيبة اذا ارضيت فيها على شؤري القاتر وعندك في الحنة
 لعل المراد في الحنة عليك اي شؤري ما ذكره في وفاقه وهو الاحتجاج على ذلك الاستفد
 ذاك حقه ولان اجرة او هو ثوبان والموتوف الذي يخرجه وهو الصحيح اي فقد
 ثبته امور وهو ان يكون ثباتها او ثوبان في يد غيره وان يكون في ثوبان المصيبة
 ارضية المالك ومنها وان يكون ثوبان في الحنة او ثبات المالك وهو ان لا
 تكون ثباتها في حيا او ثباتها في يد الغير والتمسك بايجابها وهو ان يكون باسها
 في الحنة ولا يرضى عنها من ارضه في ربحها يجمع ويقصر ليعتبر ان بعض المون وزواله
 القدر وجوده عند الملاك والنسبة المالك ونسبة الحنة في المنة اي ان كان ثباتها
 واما بقوله افضل ان قيل الدنيا لا يخرج من الذهب وانما المراد ما يقبضه الانسان الاخرى
 وما يقبضه في عالم الدنيا وما يبيع فيها وكم هو غير ثوبان الماد وعده من الثوب لجعله الموت
 فصفه حينة على زوال الحطرات وهذا من صور القاي والذالك فيه وان ترضى الصفات
 الامة نزلت في قول المالك ثم الاصفر وهو الرمال كما يدل عليه قوله وهو ان
 يراد الزوب من النسخ وهو اي انما اشترى الاضغان لا يرد الى جعلها خاضعة له في كل
 كل مني الاخر تسمية الليل النهار وتسمى النهار بالليل كما قال من قال ليلنا راد ان يترك
 او اراد شكورا لا يكون الخطيب في قول مقوم والفاعل الافتكار وان امن
 يد اي بالقصود من الدنيا لاجل انهما ذكر في لانه فرض المسئلة انه غير المعاد وان كان عليه كريمة

هذا هو المراد بالاحمر
 والمراد بالاجرة
 والمراد بالاصفر
 والمراد بالابيض
 والمراد بالاحمر الهائل
 والمراد بالاحمر القوي
 والمراد بالاجرة الهائل
 والمراد بالاصفر الهائل
 والمراد بالابيض الهائل



يسمع الجلود بالبصيرة وفيه يدرك قاله المصنف في التبيان اسبيل الرجل يصارع
 نكل من باب نظر من التباينة وهو النقل وشدة النفس الشدة عليه المصروف وشدة
 الرجل في شدة جوهري انما جده بالهارة فتاوتها قال المتعارف انما جدها من
 امه بان في شدة ما من قال ان هو خالده بن عمر القرشي الاموي نكل بعض
 مروا به هو الا الزهراء لا بد من ان يكون في معنى هذه الضعفا وقد نكل اي العرش
 وروى في الترمذي لو كانت العيا تقبل نكل الدار اي تبا وتبا في رواية اخرى
 جناح بوجه ما سئل او امها شدة ما وان شدة بعض
 فلو كانت الدار باخرة المحسن اذ لم يكن فيها معاشرة الخالم
 فقد جاع فيها الانبياء كركلة وقد نكلت نكلها بظهور الهمام
المعنى الثاني في التباين قولهم قسم الخالفة في سكون الدال
 المعجمة وقد من اعجم الدال بغير الهمزة فيكون من الحارة من الخرج
 وقيل نكل الى حمن المعنى شدة لان افعال ما كان كالمعنى انما
 شدة احد اي من نكل في غزوة احد ظهر او في بعض النسخ من شدة احد او الاولى
 او في بعضها على من نكل في غزوة احد الثانية فانها لا تعبد الاضداد بالانها
 على الفتح فيها روايتها والدرية تنقضي حجة او حدة في احوال الالف الالف تنقضي
 والكلما حيز في التهجولي فالجمع فيهما النكاح كغيره فانك لا تنقل
 مطلقا اي على وجه التباينة ام لا بالتباين اي مبتدأ اعتري عليه
 وقوله الانتصار اي من غير وجه الانتصار بالفتح اما من هاتين الجهتين فيجوز
 الضم والانتصار الاسم لعل المراد اسم من حيث اللفظ الذي يفسر والضم
 النقل اي المصدر فمراد النقل اللفظي لم يدر على نفسه اي لغيره
 فيه اما اذا كان تباينه كان ضمير على وجه التباينة فهو الثاني واذا كان
 الهمزة في الانتصار كذلك اي مشتق في الشرح وعلى جاز في
 منتهى الفرق تباينه ومن ما قبله ان هذا هو التفسير لجان وهو جاز في

اي يانيد

اي يانيد في التفسير بالجار مجرودا الى حيز المعنى ففتاوه او جوهري لعل وجهه ما في رواية
 ولا اسما راى يراة الزهراء اضرو لي او شدة بقينا او شدة والاقرب
 المحكم من الهمزة جوهري ما كل عدد زوج الحكم هو الذي حيزه فيها ما غير الهمزة اي
 الزوج حيزه عامة لجميع الاعداد والاما جوهري لعل على السلب بالهمزة اي
 وليس حكم على التباين بالهمزة ليس المراد من قولنا ما كل عدد زوج نكله جوهري
 الاعداد والاما جوهري وفي بعض النسخ لا حكم بالسلب على الهمزة لا الحرف
 ولا الحاق لعله اريد الحرف جوهري في الحاق اصنار وفي بعض النسخ او الكاف نكلت
 المراد تقدير حرف او تقدير الحرف في الهمزة جوهري في سبب خاص كالمراد
 والرفقة وشدة الهمزة المستلزمة في فاعلا اسما لها حيزه من عموم الاصنار
 ولا يصح ان يخصص اي يبدل بالخصص وقد نكلنا التباين في الالف في التباين
 لا يقع اي ان قوله لا ضمير مفعول لا وجود ضمير شوا قد ياتي في وقوع الضمير بالنقل
 لانه حكم التباين الالف واللام في الحرف في غير العبادات الصادرة وهذا ما علم انه ضمير
 باق على حيزه اما علمنا من ان ضمير الهمزة جوهري في الالف في التباين
 واستثنى ما ذكره اي ما كان حيزه خاص لقوله تعالى علة لقوله ان في الضمير وقوله
 قوله صلى الله عليه وسلم بالجر عطفنا على قوله قال التباين وانما الضمير الاخير
 لعلها في رواية انما الضمير الاخير يخصص بالمراد منه الضمير المجرى في حيزه
 وهذا اي مراعاة المصالح المتباينة والمتباينة على قاعدة الالف ما لم تكن في التباين

مفعول مستلزم الاستعمال في التباين في قوله ان في قوله ان في قوله ان في قوله ان
 تمام العطف على مفعول لا فاعله وانه قال بعضهم من في افعال التباين فان كل فعل حكم
 الا انما يعتري عليها اي في افعال خصوصية هذه الهمزة واول من غير من نقله يادى
 وايضا الاخبار في مراعاة مطلقا في بعض الاحكام وبعضها في بعض ودليل
 مراعاة اللام في الالف او دليله عاين المصالح الكتاب والسنة والاجماع على نقل الاحكام
 بالمصالح المرسله اي القائمة بضمير الاخبار وان لم يفسر

قوله
 من غير من نقله يادى
 انما يعتري عليها اي في افعال خصوصية هذه الهمزة واول من غير من نقله يادى
 وايضا الاخبار في مراعاة مطلقا في بعض الاحكام وبعضها في بعض ودليل
 مراعاة اللام في الالف او دليله عاين المصالح الكتاب والسنة والاجماع على نقل الاحكام
 بالمصالح المرسله اي القائمة بضمير الاخبار وان لم يفسر

المرتبة على قول ان اعتمده هو وغيره الكراهة فان قلنا هذا مشكل على ما مر من هذا
ابدا على الجدير لو سلم في جودها لمع احد كمر طارة ان يضع ختمه في جداره كما استعمل
عليه الم ومع هذا الاحتمال لا يقوى على التخصيص اي لان الدليل اذا نظر في البعد الاحتمال المساه
قوى الاجمال في قطبه الاستدلال ولا يخبره عموم الاضطرار لاظهارها في ختم الاضطر
والاضطرار وخبر لا يجعل مال المرسل وغيره مما من الاخبار اقوى بينه وخبر اضطرار الا
صلا الى الابد خبر الاضطرار والاضطرار وللجواب وضع ختمه في جداره على ما ذكره حينه اذ
جداره الجانبي فانه في عند الاحتمال فيكون مخصصا لخبر الاضطرار والاضطرار الذي لم ينفذ
ولله جلالته لا يفتقر كغيره في طاعة في المعنى والمكروه تنبئ السيرة المعروفة وانما
بالحمد وودد وينصير والكوة بالضم لفتح وجوهه اقوى وعلية بنا شرف اي
يظهر على الجار كوضع الات البنا من جرد طين وغيرها من الات البنا ان اخرج اي في الخارج
من القارة فانه جازم وكثيرة بالغا وعتق بزاد او عتق جسد عند الابواب فانه
جانب وان اضطر المارين بعد ان اتمت من من في جبانته فالتاثير على هذا حقيقة
الاجاز شرطه بان ياخذ جسد جدران وحده والاختصاص مقدم ما تقدم على غيره
او يفتقر بالنون جدار وان لا يتفقها اي لا يتفق عليها في الجدران والاضطرار
بانه ناخذ صلتها في ليس الجدران بغير ختم اوله من اضطرار وان اضطرارها الى الجدران
تتبع بعد وما في نسخ من انه في المنايا العتق فنفذ كالمعنى في غيرها اي يفتقر الى الاضطرار
والاضطرار ما في نوازل الهمم في نسخ ان في احد اركان الاسلام واما مدار العتق في العتق في
من اربعة من مرقب وشيخ ان خبره بالناس ابا الابل وفي رواية الباء والاب في طلب العلم وفي
رواية بلقيس الفاء فلما جردت عالما اعلم وفي رواية فقد من عالمه لم يتفق في رواية عالم المذنب
جملة ان عينه وغيره على ذلك في الله عنده لان طلبة العالم بغيره احواد الابل من
مشرف الاضطرار وغيره من العالم والاحول الذين لانهم جدهم الى ذلك قال ان في ربي الله تعالى
جذبنا من على فانه بعد ان اتمت في شتم المصالح للذي ان انارة غلبت في شتمه فانصت في الفاعلة
بغير المراقب على التام من امرها هل تقطع بدانها منة او في المراقب في شتمه قال علوه

ما قالت

ما قالت لا يفتقر به اعلمها في قولها نالت قلنا طال ما عصى هذا النهج ربه قال ما له في قوله هذا
ثم ان جملته في جودها في قوله هذا ناس في خبرها من نوري لا يفتقر الى المذنب وقال في الخبر
ان جملته في جودها في قوله هذا ناس في خبرها من نوري لا يفتقر الى المذنب وقال في الخبر
ابدا على الجدير لو سلم في جودها لمع احد كمر طارة ان يضع ختمه في جداره كما استعمل
عليه الم ومع هذا الاحتمال لا يقوى على التخصيص اي لان الدليل اذا نظر في البعد الاحتمال المساه
قوى الاجمال في قطبه الاستدلال ولا يخبره عموم الاضطرار لاظهارها في ختم الاضطر
والاضطرار وخبر لا يجعل مال المرسل وغيره مما من الاخبار اقوى بينه وخبر اضطرار الا
صلا الى الابد خبر الاضطرار والاضطرار وللجواب وضع ختمه في جداره على ما ذكره حينه اذ
جداره الجانبي فانه في عند الاحتمال فيكون مخصصا لخبر الاضطرار والاضطرار الذي لم ينفذ
ولله جلالته لا يفتقر كغيره في طاعة في المعنى والمكروه تنبئ السيرة المعروفة وانما
بالحمد وودد وينصير والكوة بالضم لفتح وجوهه اقوى وعلية بنا شرف اي
يظهر على الجار كوضع الات البنا من جرد طين وغيرها من الات البنا ان اخرج اي في الخارج
من القارة فانه جازم وكثيرة بالغا وعتق بزاد او عتق جسد عند الابواب فانه
جانب وان اضطر المارين بعد ان اتمت من من في جبانته فالتاثير على هذا حقيقة
الاجاز شرطه بان ياخذ جسد جدران وحده والاختصاص مقدم ما تقدم على غيره
او يفتقر بالنون جدار وان لا يتفقها اي لا يتفق عليها في الجدران والاضطرار
بانه ناخذ صلتها في ليس الجدران بغير ختم اوله من اضطرار وان اضطرارها الى الجدران
تتبع بعد وما في نسخ من انه في المنايا العتق فنفذ كالمعنى في غيرها اي يفتقر الى الاضطرار
والاضطرار ما في نوازل الهمم في نسخ ان في احد اركان الاسلام واما مدار العتق في العتق في
من اربعة من مرقب وشيخ ان خبره بالناس ابا الابل وفي رواية الباء والاب في طلب العلم وفي
رواية بلقيس الفاء فلما جردت عالما اعلم وفي رواية فقد من عالمه لم يتفق في رواية عالم المذنب
جملة ان عينه وغيره على ذلك في الله عنده لان طلبة العالم بغيره احواد الابل من
مشرف الاضطرار وغيره من العالم والاحول الذين لانهم جدهم الى ذلك قال ان في ربي الله تعالى
جذبنا من على فانه بعد ان اتمت في شتم المصالح للذي ان انارة غلبت في شتمه فانصت في الفاعلة
بغير المراقب على التام من امرها هل تقطع بدانها منة او في المراقب في شتمه قال علوه

الألوكة
www.alukah.net

قوله... والواحد حكى علي الجماعة قوله او فعل حرام وان لم ياتم فاعله كان راي صميا يزني بصبيه او يلوط بصبي اي يقع منه صورة الزنا واللواط فيومر بالكفر نهي عن المنكر وان كان الفاعل لا يتعلق به تكليف قال الاستاذ البكري في شرح العباب في باب شرط الصلاة وظاهر ان هذا في صبي له نوع تمييز وان المجنون مثله انتهى فلا يشترط في النهي عن المنكر ان يكون المتلبس به عاصيا نيتهم ما مر و نحوه كقتال الباغي المتناول وقتل الصايل من صبي او مجنون اذا لم يكن يمكن دفعها الا بالقتل فتأمل قوله والا اي بان انقود بغيره

قوله... ان اي من قوله بشرطه ان اي بشرط التكسير قوله وكمن ظلم من نحو ضرب ورد المصوب الي مالكة ونزع الحرير من لاسيه قوله او احدها مال اي او خشي اخذ ماله قوله هيبه بالباء المتوحدة قوله ان يقول الخ اي من يقول الخ قوله المبرجى اسم مفعول ونفعه نائب فاعله فهو نعت سببي لما مره في قوله من نحو صباح الخ بيان للنقول قوله وامر من يفعل صورته في قوله من قوله اي يستعملين بغيره بان يامر بصياح و نحوه قوله وقد اورد المبرجى من هذا التفسير في قوله بالرفق والسياسة مما لا يبلغ بالسيف والرياسة ولذا قال بعض من المتكلمين ان العلم من راي عورة احد في الحمام ينبغي ان يكون انكاره عليه بهذه بقا

قوله... الصبيغة وهي ان يقول له استر سترك الله وقد روي ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر شرب الخمر بالشام فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فكتب له حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافرا للذنوب وقائلا التوب شديد العقاب ذي الطول لا اله الا هو اليه المصير فنزل الرجل الخمر وقاب منها وحكي التاج السسكي عن ابيه انه كان يجتمع ببعض الامراء وكان الامير يلزم الحرير فقال

قوله... يا امير... والواحد حكى علي الجماعة قوله او فعل حرام وان لم ياتم فاعله كان راي صميا يزني بصبيه او يلوط بصبي اي يقع منه صورة الزنا واللواط فيومر بالكفر نهي عن المنكر وان كان الفاعل لا يتعلق به تكليف قال الاستاذ البكري في شرح العباب في باب شرط الصلاة وظاهر ان هذا في صبي له نوع تمييز وان المجنون مثله انتهى فلا يشترط في النهي عن المنكر ان يكون المتلبس به عاصيا نيتهم ما مر و نحوه كقتال الباغي المتناول وقتل الصايل من صبي او مجنون اذا لم يكن يمكن دفعها الا بالقتل فتأمل قوله والا اي بان انقود بغيره

قوله... ان اي من قوله بشرطه ان اي بشرط التكسير قوله وكمن ظلم من نحو ضرب ورد المصوب الي مالكة ونزع الحرير من لاسيه قوله او احدها مال اي او خشي اخذ ماله قوله هيبه بالباء المتوحدة قوله ان يقول الخ اي من يقول الخ قوله المبرجى اسم مفعول ونفعه نائب فاعله فهو نعت سببي لما مره في قوله من نحو صباح الخ بيان للنقول قوله وامر من يفعل صورته في قوله من قوله اي يستعملين بغيره بان يامر بصياح و نحوه قوله وقد اورد المبرجى من هذا التفسير في قوله بالرفق والسياسة مما لا يبلغ بالسيف والرياسة ولذا قال بعض من المتكلمين ان العلم من راي عورة احد في الحمام ينبغي ان يكون انكاره عليه بهذه بقا

قوله... والواحد حكى علي الجماعة قوله او فعل حرام وان لم ياتم فاعله كان راي صميا يزني بصبيه او يلوط بصبي اي يقع منه صورة الزنا واللواط فيومر بالكفر نهي عن المنكر وان كان الفاعل لا يتعلق به تكليف قال الاستاذ البكري في شرح العباب في باب شرط الصلاة وظاهر ان هذا في صبي له نوع تمييز وان المجنون مثله انتهى فلا يشترط في النهي عن المنكر ان يكون المتلبس به عاصيا نيتهم ما مر و نحوه كقتال الباغي المتناول وقتل الصايل من صبي او مجنون اذا لم يكن يمكن دفعها الا بالقتل فتأمل قوله والا اي بان انقود بغيره

قوله... ان اي من قوله بشرطه ان اي بشرط التكسير قوله وكمن ظلم من نحو ضرب ورد المصوب الي مالكة ونزع الحرير من لاسيه قوله او احدها مال اي او خشي اخذ ماله قوله هيبه بالباء المتوحدة قوله ان يقول الخ اي من يقول الخ قوله المبرجى اسم مفعول ونفعه نائب فاعله فهو نعت سببي لما مره في قوله من نحو صباح الخ بيان للنقول قوله وامر من يفعل صورته في قوله من قوله اي يستعملين بغيره بان يامر بصياح و نحوه قوله وقد اورد المبرجى من هذا التفسير في قوله بالرفق والسياسة مما لا يبلغ بالسيف والرياسة ولذا قال بعض من المتكلمين ان العلم من راي عورة احد في الحمام ينبغي ان يكون انكاره عليه بهذه بقا

قوله... الصبيغة وهي ان يقول له استر سترك الله وقد روي ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر شرب الخمر بالشام فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فكتب له حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافرا للذنوب وقائلا التوب شديد العقاب ذي الطول لا اله الا هو اليه المصير فنزل الرجل الخمر وقاب منها وحكي التاج السسكي عن ابيه انه كان يجتمع ببعض الامراء وكان الامير يلزم الحرير فقال

قوله... يا امير... والواحد حكى علي الجماعة قوله او فعل حرام وان لم ياتم فاعله كان راي صميا يزني بصبيه او يلوط بصبي اي يقع منه صورة الزنا واللواط فيومر بالكفر نهي عن المنكر وان كان الفاعل لا يتعلق به تكليف قال الاستاذ البكري في شرح العباب في باب شرط الصلاة وظاهر ان هذا في صبي له نوع تمييز وان المجنون مثله انتهى فلا يشترط في النهي عن المنكر ان يكون المتلبس به عاصيا نيتهم ما مر و نحوه كقتال الباغي المتناول وقتل الصايل من صبي او مجنون اذا لم يكن يمكن دفعها الا بالقتل فتأمل قوله والا اي بان انقود بغيره

قوله... ان اي من قوله بشرطه ان اي بشرط التكسير قوله وكمن ظلم من نحو ضرب ورد المصوب الي مالكة ونزع الحرير من لاسيه قوله او احدها مال اي او خشي اخذ ماله قوله هيبه بالباء المتوحدة قوله ان يقول الخ اي من يقول الخ قوله المبرجى اسم مفعول ونفعه نائب فاعله فهو نعت سببي لما مره في قوله من نحو صباح الخ بيان للنقول قوله وامر من يفعل صورته في قوله من قوله اي يستعملين بغيره بان يامر بصياح و نحوه قوله وقد اورد المبرجى من هذا التفسير في قوله بالرفق والسياسة مما لا يبلغ بالسيف والرياسة ولذا قال بعض من المتكلمين ان العلم من راي عورة احد في الحمام ينبغي ان يكون انكاره عليه بهذه بقا

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

فان صبره فائده فالنار تاكل بعضها ان لم تجد ما تاكله وقال
بعضهم الا قل لفظ ظل في حاسدا اندري علي من اساقف الادب اسناد
علي الله في حكمه الا لا تعلم ترصو مالي يوجب قوله ومنهم من اذا حسد
لم يتخبر زوال نعمة المحسود فيه فانه اذا لم يتخبر زوال نعمة المحسود اي
لم يكن حاسدا لم يوجد المحسود الا ان يقال عني اذا حسد اي اذا
اجتبه تلك النعمة قوله لا يخلع غيره ليس قيد ابل الضرطان يزيد
في الثمن وهو لا يزيد الشرا قوله وفارقه خياره في التصريفه وهي تراء
حلب البهيمه مدة ليومهم المشترك كثيره اللبث قوله وهو البغض
الظفر قوله وله واجب او مندوب اي والبغض لاجل الله تعالى
اما واجب او مندوب قوله من احبه لله وفي رواية وان يحب المرلا
بحبه الا لله وجملة لا يجده حال من الفاعل او من المفعول او منهما
شوبوي قوله استكمل عدل الموعد اكمل الايمان لان فيه من المبالغة
سالمين فيه في اكمل الزيادة السعي المستدعية لتجرده من نفسه
شخصا اخر يطلب منه اكمل الايمان ونظيره وكانوا من قبل يستغفرون
علي الذين كفروا اي يطلبون من انفسهم الفتح عليهم شوبوي قوله علي
ظفر نوحا له بفتح الغين الحمية والانتصار في حقه علي ذلك سياتي
وهو قوله بواحا اي ظاهرا من بلح بسره اظهره قوله تكونه اي ذلك
الغير من اهله اي من اهل الاجتهاد قوله تدبري رايها موجودا اي في
نفس الامر والفرض انه الرج في اعتقاده قوله قد لا يكون المنحصر
لقوله اي قول المجتهد المذكور كذلك اي ميثا عليه قوله اي لا يدور
بهم اوله من؟ وبقوله وقد يفرض عنه الخ فيسهما العموم والخصوص
الوجهي قوله ان يقول لشفري سلعة الخ وتسميته ببعاء محمول مرسل
قوله في زمن الخياراتي حيا كظهور

عبد
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

عبد بالبيع ولم يكن التلخير مضرا قوله واجود منه بتمنه اي او ياكل كما
عوقه بالذبي قوله ونظر انه البايع او المشتري قد يلج عليه اي علي الاخر يسب
ما قيل له حتي يتقبله الاخر بضم اوله من الاقالة فيوري اي ضرورة يورد الخ
خبر زعم قوله بعد استفزازه بالتراضي به قوله من المشتري اي من
المشتري قوله وطلبها اي السلعة قبله اي قبل اللزوم ايضا من
المشتري باكثر اي والبايع حاضر اي لانه يوري اي انه يبيع قوله
عباد الله منادي اي مضاف حذف منه حرف النداء اي يا عباد الله
كما اشار اليه المشد وقوله اخوانا خير كان قوله وحوال الصدق بالحاء
المهملة والراء المفتوحين عشره وسواسد وقيل الحقد والغبط وقيل
العدواة وقيل اشد البغض شوبوي قوله تحا بواختلاف في ضبط
تحا بوا فقبل بالتشديد من المحبة وقيل بالتخفيف من الحياة شوبوي
قوله السخيمة اي الضغينة وهو الحقد قال الجوهر في الحقد الضغن
قوله لان ثمره هذه دينوية الخ ولان الاخوة من النسب اذا افتروا
في الدين لم يتوارثوا والا جانب اذا اتفقوا في الدين توارثوا والاتفاق
في عموم الدين عند فقد القوابق واما الغر ذلك قوله لا يظلم استيناف
قاله الطيبي قوله ولا يخذله بضم الذال قاله العراقي قوله ولا يلدبه
يفتح بالمضارعة وتخفيف الذال المكسورة ويضم فسكون والاول
اشهر والكفر بقبض عليه الحافظ العراقي في شعر الترمذي لكن انصرف
المولف علي الثاني لانه اي الكذب لغير ما ذكر اي لغير مصلحة
غش وخيانة وفي الحديث اذا كذب العبد تباعد الملك عنه ميلا
من نازن ما جابه رواه الترمذي وحسنه وينبغي لمن اضطر الي الشاكلة
الكذب ان يعرض الي المعاريف ما ملكت حتى لا يعود نفسه الكذب
وفي الخبر ان في المعاريف لمن دحه عن الكذب وعن اي بكرانه كان خلق
ان يبين ما حده واخذون

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين هاجر معه فلقيه العرب وهم
 يعرفونه ولا يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون من هذا
 فيقول يهديني السبيل فيظنون انه يقني هداية الطريق وهو
 يريد سبيل الخمر وكان ابواهم بن ادم اذا اطلب في البيت يقول اخذ
 قولي له انظره في المسجد **قوله** علت مرتبته اي الصدقة **قوله** ولو نوا
 مع الصادقين فالمومنين ان يكونوا معهم وهذا باعالي ان مع
 نضاف للمتبع وهو الغالب **قوله** از ترك الغواش كلها بتركه
 الخ وقد ورد ان اعرابيا بايع النبي صلى الله عليه وسلم على ترك
 خصلة من الخصال المحرمة كالزنا والسرقة والكذب فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم دع الكذب فصار كلامهم بزنا او سرقة او غيرهما قال
 كيف اصنع ان سألني النبي صلى الله عليه وسلم فان اصدقته حد في
 وان كذبت فقد عافني علي ترك الكذب فكان تركه سببا لتزاد الفواش
 كلها قال الشاذلي الكذب خمسة اقسام واجب لا تقاد ما له مسلم او
 نفسه وحرام وهو الكذب لغير منفعة شرعية ومندوب وهو
 الكذب للكفار ان المسلمي اخذ واقي اهبة الحرب اذا قصد بذلك
 ارهابهم ومكروه وهو الكذب للزوجدة تطيبيا لنفسها واسباح وهو
 الكذب للاصلاح بين الناس وتحقق ابن ناجي القسم الرابع بان
 السنة جوزت الكذب فيه وقال قوم الكذب كله قبيح فقد سئل
 ما لاعد الرجل يكذب لزوجته وابنه تطيبيا فقال لا خير في الكذب
 شبر خيتي **قوله** والقاف اي مكسورة **قوله** وروي اي لا يحقره
قوله الكبر يعر الحق البطر الاثرو وهو شدة المرح والروح شدة الفرح
 والنشاط ايضا وقال عمصه بخصه عمصا واعصه اي استصغره
 ولم يره شيئا جوهري **قوله** التقوي هاهنا عاي حدق وحقا كما اشار
 اليه

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين هاجر معه فلقيه العرب وهم يعرفونه ولا يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون من هذا فيقول يهديني السبيل فيظنون انه يقني هداية الطريق وهو يريد سبيل الخمر وكان ابواهم بن ادم اذا اطلب في البيت يقول اخذ قولي له انظره في المسجد قوله ولو نوا مع الصادقين فالمومنين ان يكونوا معهم وهذا باعالي ان مع نضاف للمتبع وهو الغالب قوله از ترك الغواش كلها بتركه الخ وقد ورد ان اعرابيا بايع النبي صلى الله عليه وسلم على ترك خصلة من الخصال المحرمة كالزنا والسرقة والكذب فقال النبي صلى الله عليه وسلم دع الكذب فصار كلامهم بزنا او سرقة او غيرهما قال كيف اصنع ان سألني النبي صلى الله عليه وسلم فان اصدقته حد في وان كذبت فقد عافني علي ترك الكذب فكان تركه سببا لتزاد الفواش كلها قال الشاذلي الكذب خمسة اقسام واجب لا تقاد ما له مسلم او نفسه وحرام وهو الكذب لغير منفعة شرعية ومندوب وهو الكذب للكفار ان المسلمي اخذ واقي اهبة الحرب اذا قصد بذلك ارهابهم ومكروه وهو الكذب للزوجدة تطيبيا لنفسها واسباح وهو الكذب للاصلاح بين الناس وتحقق ابن ناجي القسم الرابع بان السنة جوزت الكذب فيه وقال قوم الكذب كله قبيح فقد سئل ما لاعد الرجل يكذب لزوجته وابنه تطيبيا فقال لا خير في الكذب شبر خيتي قوله والقاف اي مكسورة قوله وروي اي لا يحقره قوله الكبر يعر الحق البطر الاثرو وهو شدة المرح والروح شدة الفرح والنشاط ايضا وقال عمصه بخصه عمصا واعصه اي استصغره ولم يره شيئا جوهري قوله التقوي هاهنا عاي حدق وحقا كما اشار اليه

ونعم النعمة له سبيلها وبابه
 فلهذا

الله الشبه اي سبب التقوي هاهنا اي في القلب وسببها هو التقوي اي علمها فها
 الخ لوعيد السبب كما عبر به غيره لكانت الاما بقوله الخامل علمها فها قابل ويشير بولاه
 صلى الله عليه وسلم الى صفة ربه وانى بالفعل متفردا الاحضار اشار بقوله صلى الله عليه
 وسلم في حق من السماع وفي رواية الطبراني واثار في القلب وهذا من كلام الرازي
 وتكرار الاشارة للدلالة على عظم النقص الذي في الحقيقة وهو الله شبر خيتي
 فانها من تقوية القلوب فاصاف تقوي القلوب على ان يحلها القلب كقول
 جواظ من كبر القتل الطيب الما في الجوارح الصغرى الخال في شجر جوهري ذي طبرين
 العطر النوب الما في الجوارح الخال او احوال اي توبيت خلتين فقل اي النبي
 صلى الله عليه وسلم الما في الجوارح ما رايك في هذا الرجل الما بحسب امره مستورا
 والناظر زاد قوله ان يحقر الخيرة والمالم بالنسب صفة لاختار اي كذب من
 اي من الترفي اخلاقه الما في كبره من شر الاخلاق والهاشر والمعاد حرة الخ
 اي كبره كبر الاحتجاج حيث قال ولا يحقره فبالحسب الما الما لقال الاكل
 الما الما هنا ان لا في الاسلام وروى عن من ليصبح جعلها اجزا تفعل عليه كالمز
 كل والاوان يقال الما يعني من اسلم يتقود دعوى الامم الما في في الما في
 في قوله كل الما حيث اضافة اليه معرفة لانسان الا انكروا في قوله الكا الا
 وجهه على الما سئل عن جوازه جبريل دعه الما في من الما
 علي حدق وحقا اي تناول الما الما علي الما سئل دعه واخذ الما في
 علي المعنى الثاني اي النفس وهذه هي المختار وتقول الكا الما في الما
 والنزاي مقصده وروى في هذا الكلام ان ما راد وروى في
 الاثري اي من اجل انما يعرفه لان كسبه وحكمه الما في وانته في قوله
 مع كونه ثقة الحديث السادس والثلاثون قوله من تنفس الخاف
 بكم الخ الما الذي يخون في الخاف فاستعمل النفس في الزا لوه في استعمال الجاهي
 من اطلاق المزور واردة الا ان فانه يفر من ارض الخاف الما في اي ازالة اليد عن

ما هو المراد بالظل
والاعتناء والالتفات
الصالحين والبر

والتفرغ عليه والتواضع اي ومن يد التواضع الى حرمه يعطش ورتا
وعنه ثم الحزم ليعمل المراد اخاف في قلبه لانه اي التواضع يحتاج الى
خزينة اي شدة عظيمة وهي ما لم يتصور الخ التي لها حياض صوابه للذاتية
بحال النفس اي مجاراة النفس لانه ان اتفاد اي الخفة بالصحة اي والنفس
تحتها او سفار يذبح اوله كما في المختار وتولده ورساطة عطف شمس
وحاشية اي نحو خرمه وعمه في الشتر لان حيث فالاستدراك الله والربنا
والاختر احتج الى الشتر في اي في الربنا تدعوت اي الربنا وفي بعض النسخ
فذكر انما في جانب الشتر بل هو اعظمها قال الامام انما في
وتابعه الذين نالت لها القصر فلما الموت اقسى من عاقبة التفرغ
فادخر الله جزا لنفسه العيب عنه اي ولم يجعله يتفلسف العيب الانبوية ولا
ينافي حصولها لنفسه المذموم بعد في بعض الزمان ياربط كما في المختار فتظهر
اي تدبيره في المختار وهذا الشتر وانصهر اذ انه تداب وانه قطع نفسه هيمت
ومن قوله تعالى يغير بها في بطونهم اي يداب والصهارة ما اذ من الالباح
الرفق به في حقها الشدة حق اي الى حصره في المختار بل قد يتم اوله اي كجهد
الفرق الجاهل اي يغير في حياض الجاهل وضع قوله لانا القاصي الخ عبارة مؤنة
الافاني تضافه بها لخلصه لانه غير بالنسبة لذلك وتفسير الشتر القبيح بالانسان اللعابي
غير جدير بل افنا للعالم من غير مذهب مثلا بل خصه من ضعفه كذا في الاصل
ان يصح ان يراد بالامر الذي وان يراد به هو اعم وهو اوله من انظر مع
او وضع عنه اي استطعت عند دينه وامره مع كماله او بعضا اظلمه اعنى في ظلمه يوم لا
ظلم الاظلم المراد ظل عرشه كما صرح به في رواية اخرى ولا ظلم هنا كاسم الا العرش
وقد يراد به ظل الجنة وبهها والسكون فيها كما قال تعالى وينزلهم ظلالا ظلالا قال
الناظم وقال انه تداب المراد بالظل الضامة والكفر والكن من الكارة في قوله
اليوم في الموقف وليس المراد ظل الشمس وما قاله معلوم من اللسان يتباك فلان

اي يصل الى غير نصيبه كالجمام
قال المولى في حقه من نفسه
وعنه وحبلى في حقه كذا في
الافان وروى في حقه
الروس والانبيا والصدوق
زات ذلك كظلم في الموقف
وقد ورد انه يقع مثله
لم يدخل النار سواي

في ظل

٢٤٧

في ظل فلان اي في عطفه وحلمته وهذا اول الاقوال وتكون انما في العرش لانه
مكان القرب والكبرياء والاقبال شمس وسائر الفارحة العرش في ظل وفي الظل
الرحمة وازدادة الظل اليه اضافة ملكه ونيل اضافة شرفه ونيل الظل الكرامة
والجمالية في حياض الحافظ ابن حمران المراد ظل عرشه كما جرد في القوطي وروى في قوله
بن قال طوفه او ظل الجنة لان ظلها الجاهل بعد الاستدراك في الجنة وان شتر
فيه جميع من يدخلها والى اذ يدل على امتياز اصحاب الخصال المذكورة وقد ورد في
الحديث سبعة ظلمهم الله في ظلمه يوم لا ظل الاظلمه او عادل ورتاب نشاني
طاعة الله ورجل قائمه بعلقه بالسجدة اذ اخرج منه حتى يعود اليه ورجل ان غابا
في اسم اجتهاد عليه وشرقا عليه ورجل عند امارة ذات منصب ورجل اتقانا
ان اخاف الله ورجل تصدق بصدقته اخافوا حتى لا يغفلوا بها ما تنفق به يوم حال
ذخر الله خاليا فقامت عينها بالبروع ونظما بعضهم فقال
• امام حجب ناشى من صدق • يصل وياك خائف سطوة البار •
• نطلمه الله القطيع بظلمه • اذا كان يوم المختار لا ظل للناس •
ومراده بالمعالي من تعلق قاصد بالسما حد قال الخلال السوطي وهو العبد لا يفهم
له فقد وردت احاديث بزيادة على ذلك وتبعها نيلت سبعين واكثرها
يهولن بالاسانيد وازاد الحافظ ابن حجر من انظر معر او وضع عنه فمن اعان بجلها
في سبل الله او غار ما في عرشه او كاتبا في رقبته ومن اظلم را سحر والوضو على الكارة
والشي الى المساجد في الظلم واطعام الخانع حتى يمشي بالناجور الصدوق وحسن الخائف
ولوع العائف ومن كفل نبيما او اربلة ومن لم يكن على المؤمن غليظا وكان بهم
روقا رحيا وموصل الرحم ورجل حيث توجه علم ان اسمه معه ورجل لم تاحد في
اسمه لومة لاه ورجل لم يد يد اليه الا لاجل له ورجل لم ينظر اليه الا حرم الله عليه الذين
لا يشهدون في اموالهم الربا ولا حاجة ونه على احكامهم المرشاه وذا ارضى المسلمين والذين
يعودونه المذموم وينسبون الهلكي والصابون والذين يسبقون بالاحجار

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

ومن امر يعرفه او يظن عن غيره وقد نقل في سبل السعد والعلم تكلمنا به وعباده
 حق الله وحق مولاه والقاضي لمجامع الناس وجملة القنات ورجل ان تكلم بكلم
 يعلم ان سكتة سكتة عن علم ومن اعاد صلاته في جماعة ومن مات غرقا في البحر ومن
 طلب علم اقاد كذا الموت دونه ومن قبح عن فكره ومن امتى ومن احب سكر ومن كثر
 الصلاة على النبي غير ذلك كما استوفاه الحلال السطر او نظا لميراجع ومن ستر
 ملكا على خوفه وخطا ونقدرة ومن ستر لغيره لم يلم بظلمه مقصود وفقت منه يوما سحر بان له
 خبيرها خاها ولا غير ذلك الا ان خلافه الاولي ومكروها ولم يحشها ويخبرتها
 والايمان عن غير حرفة وذلك كله مشروط بان يكون العلم من ذرية الهيات فهو ممن
 ليس يعرفها بالفساد والادى او نقدرة ومن ستر عورة لم حشها كانت تلك العورة
 بان يرى عورة شخص ياديه لغيره ما يسترها لغيره في طيرها يسترها لغيره او عورة
 على ستره ونحوه ان يكون محتاجا الى العلم من ذرية الهيات صفة ما ومن المستعجب
 اي كذا بعض ذرية الهيات ونحوه كالم والمسلم ان يستر ستره لغيره
 او بعضها ان تكون حقانه تعالى الثاني ان تكون بمنتهى الثالث ان تكون من غير
 ذرية الهيات الرابع ان لا يكون شهادا او روبا او اميا على نحو يتم بل ارتكب
 خلافه الاولي في بعض الصور وقوله او فكره او اي في بعض الصور ما عدا او احد
 عرب التصغير من مالكا الاصل ام احاطة او المراد بستر السلم ستر
 عورة الحية والعون في الامراي من ان الخلة عمال الله واحبهم اليه انهم
 يعالجه حين يكسر الاولي والسنون والحا تقي وانكار يعتبرى الانسان من
 خوف ما يهابه ويذره والغير لا يعقل الا في حق الجسم لكنه لو رده في الحديث
 ببوله وجوبها لله فان في امثال هذه الاستبان كل صفة نسبت للعباد ما حقت
 الاجسام فاذا وصف الله تعالى بذلك فقد علم على تمام الاغراض لا على يدان
 الاعاقر مثل ان الحاحا لا يتخصل الا ان لكونها مستورا ومسترها بالمداد فهو
 الغير الجسماني الذي يلحق الانسان من خوفه ان ينسب اليه اليه واما النهاية فهو من

الانان

الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحاق في حقه الله تعالى فليس المراد
 منه ذلك الخوف الذي هو مبدأ الحيا ومقدومه بل ترك الفعل
 الذي منتهاه وغاياته عزى ستر يكسر السهم المسملة
 وتشد يد المنااة العوقية المكسورة فقل يعني فاعل هو ستر
 العيوب والفتاح او يعني بفعله اي هو ستر عن العيوب وثمة الحديث كافي
 الجامع الصغير بحه الحيا والستر فاذا اغتسل احدكم فليستر حتى يصفى
 نيتج اوله من اب قطع اي يحسنه مساوية كافي الختار وخرج على النبي
 الاولي للشعر وهو ان يعلم من ذرية الهيات ونوع بعضه في يد ان يستتر فلا يخبر
 بها حاكما ولا غيره والستر العمى الثاني وهو قوله او المراد بستر المسلم ستر عورة
 الحية والعون في الامراي هذا لا يتوقف على ذرية الهيات والاعين بل ينوب في حقه
 على احد ويومعها اي وشرح بوقوعها فيما مضى بعضه الخ وهو بعد اي
 الان تلبس بها من انواعه اي العسف وانتم في عون العبد الا لو استبان
 بها عاذه والآخر للمعطف وهو ثمة بل ما تلبس لغيره لدفع الضمة وهو ما في الاولين
 وحلب النع وهو ما في الثالث وهو عدل عن سياره ما تلبس من الشبهة الى الجنة الا حية
 ليقوى حكمها بينا لغيره على المبتد استخرج اي انزل ما في غير بصورة النقل
 اشارة الى ان عون الله محقق لذات احد وانما قال في عيون الخا اي في النظر
 ولم يقل والله يعين العبد بما لعم في الاعانة اي ان الله يوفق العون في العبد
 ويحمله مكانه على حروم كره في القضا فحياة ومثل العبد الامن والمراد الذكر
 والاخر وانما عير بالعبودية وكبره حيث قال ما كلف ولو سخر
 مادام العبد فوضع الظاهر موضع الضمير في السانة وترغيبا في سر على الامتثال
 فتأمل اي مودة وار كونه في ما مصدره في طرجه او غيرها كجاشه
 وما احسن قولهم
 من صنعت علي زكاة ما ملك يدي زكاة جاهلي ان اعين واشتعا



لا يسع بيانه الطور وس اى الكتب و صدره بالمعنى قال الجمهور و هو
 بالشيء اى اظهره و بيته ان حباب عجمه و مؤثره اوله متددة
 انه الازت منناة فرفقة متددة لعلها اى لعلها اى و تقوى بغير اى
 يتختم و من سلك اى دخل غايه اى يفرضه او يبيح
 اى يسبب سلكه او منه اى في الطرق حقيقة اى يعلمه لكتناه
 الى علمنا و الله هذا التفسير متفاد من السابق الما عن ان
 التسهيل الالىة لا يكون الا بالعلوم الشرعية و ما عداها لم يعد عنها فكيف يتم
 ارادتها فذوق الاعراض بان علمنا كونه في سائر الشرائع فانهم قيل وهذا
 اى تصدق به الله تعالى و من الان التوجه خير مقدم و المتكلم مسترا و هو يوق
 و هو يبالى بان يحاج الشيخ اذا اول الاجماع فذوقه الله تعالى سهل الله له و في
 رواية سهل الله به اى بذلك السابق على احد اعدوا القلوب للفقوى اى
 العدل اى ان طلبه و يحصله بشرط الطلب الهداية و الطاعة الموصلة الى
 الجنة فيكون قد استقام اسم الطريق للهداية كما ان كلامه اى الهداية و الطاعة
 الحسنى موصولة و ذلك على طريق الاستقامة الحقيقية تشبيهه و كان ينبغي للشيخ
 ان لا يخطى طلبه في قوله بشرط الطلب الحق تعالى او انه يجازى على طلبه
 في عبارة الشرح في جعل اى تسهيل الطريق الى الجنة و الدنيا ان يوفق للاعمال
 الصالحة و جعل في الاخر بان يجازى على طلبه العلم و يحصله بتسهيل دخول الجنة
 بحيث لا يرى من مستان الموقف من العقبات و الجواز على التصرف في هذا الطريق لظاهر
 الحديث و قد روي عن النبي صلى الله عليه و سلم ان الله عز وجل يقول ان الله صلى الله عليه و سلم
 انه قال من احسان ينظر العتقا الله من النار فينظر الى المتعلقين قول الذي يشرح
 جعله ما من ينظر الجنة الى باب عالم الا الله الله له بكل قدم عبادة سنة و يبني له
 بكل قدم من يديه في الجنة و يمشي على الارض و الارض تحت قدمه و يصيح يقول
 له بتسهيل دخول الجنة فاعني سهلا الله دخول الجنة

تلك

199

تلك الطرق الى كان الناس ان يقول او المراد الى فانه قد تم تشييره
 بتسهيل العلم الذي طلبه الخ و قريب منه قول ابن الوردي
 لا تتل قد هتت اربابك ، كل من سار على الدرب وصل
 او تسهيل علوم اخرى اى غير العلم المطلوب له من اقره الطرق
 المبرخه بعد خبر المتفق نعمت للعلم وهذا اى العلوم بانسه
 و صفاته اول علم يرفع علم اللسان اى العلم الذي على اللسان فنظ من عبرانه
 بعلمه كما في حديث الصحاب ان الله لا يقصن العلم انقرا عما و لكن يقصن
 بهوت اهله لذكروا لادوة مقلدة باجتماعهم بالهبة التي
 وهي لادوة كتاب الله تعالى و مدارسته لا شرع للتساخيران و كل
 التكبير اى بتكبير قوم فتاوى لساير المواضع اى و لو غير حق الرباط بل
 ما ذكره من رايه الصحيح و غيرها فالتميز بالبحر اى العبر عنه
 بيته من بون الله للفقيه هذا و انا اصنف الى الله لانه يبي ليل و الله تعالى
 و رضاه و قال المناوي ان قوله في بيته من بون الله ليس تاما كما هو
 هو سائل الله و يقدر بما يبي تقريرا الله تعالى فلما حجة لعله للقاتل المحرم
 الله يقدره بالسبح و خاصة فليسا بل و يتوار و يديه عطف مرادون قال
 في التهاذيق و القرآن اى اقروه و تفهروا لالاستسود و اصل الدراسة الرابطة
 و انفقوا الشرح في الشرح اى على اى حاله كانت من حالات المراسلة قال حجة الاسلام
 على تلاوة القرآن و الذكر في السجود كما امره افاضه على ما تفصيله
 الاجماع لتلاوة القرآن في المسجد فطاهرة لتخرج الحديث لها و اما فضيلة الدعاء
 في المسجد فليس في الحديث و الله عليها الا طريق التماس نعم و ردت فضيلة
 الدعاء في احاديثه اخر اما ان الاستطاعة كالتحفة لكونه اى ان
 استخراها انها هو ليعرف سبب الما قارة فان جبريل لم يبينه له تامل ما دونه
 في بعض الشيخ فاردت عشو لله و هي قال الجوزي و قوله عشيت النبي

قال ابن الوردي ان الله تعالى
 لا يقصن العلم انقرا عما و لكن يقصن
 بهوت اهله لذكروا لادوة مقلدة باجتماعهم
 بالهبة التي وهي لادوة كتاب الله تعالى
 و مدارسته لا شرع للتساخيران و كل
 التكبير اى بتكبير قوم فتاوى لساير المواضع
 اى و لو غير حق الرباط بل ما ذكره من رايه
 الصحيح و غيرها فالتميز بالبحر اى العبر عنه
 بيته من بون الله للفقيه هذا و انا اصنف الى
 الله لانه يبي ليل و الله تعالى و رضاه و قال
 المناوي ان قوله في بيته من بون الله ليس تاما
 كما هو هو سائل الله و يقدر بما يبي تقريرا
 الله تعالى فلما حجة لعله للقاتل المحرم الله
 يقدره بالسبح و خاصة فليسا بل و يتوار و
 يديه عطف مرادون قال في التهاذيق و القرآن
 اى اقروه و تفهروا لالاستسود و اصل
 الدراسة الرابطة و انفقوا الشرح في الشرح
 اى على اى حاله كانت من حالات المراسلة
 قال حجة الاسلام على تلاوة القرآن و الذكر
 في المسجد كما امره افاضه على ما تفصيله
 الاجماع لتلاوة القرآن في المسجد فطاهرة
 لتخرج الحديث لها و اما فضيلة الدعاء في
 المسجد فليس في الحديث و الله عليها الا
 طريق التماس نعم و ردت فضيلة الدعاء في
 احاديثه اخر اما ان الاستطاعة كالتحفة
 لكونه اى ان استخراها انها هو ليعرف سبب
 الما قارة فان جبريل لم يبينه له تامل ما
 دونه في بعض الشيخ فاردت عشو لله و هي
 قال الجوزي و قوله عشيت النبي



تفسيره انا غلطته وقول ما بالكلام هذه التي بكرامة الاجتماع على الاثر
القران في المسجر وهذا مقام قول السائق فيه فضيلة الاجتماع على الاثر في القران
والكثير في المسجر تاوله ابي قول ملك العكره بنه اذا كان المبر وغير جماعة
دون ما اذا كان كل غير الى هكذا في نسخة صحجة وحمل الحديث عليه
اي علمها اذا كان كل يقرا او يدكر لنفسه على التواضع وفيه بعد اذا اجتمع اي
حينه قراة وقد حذر كل مقدرا ويصعب على بقدر حمل الحديث الى قال المناوي
وجمع منهم المظهر التواضع على ما هو امر من المتعارف فقال هو شامل للجميع
ما يتاخر بالقران من النقل والتقليد والتفسير والاستكشاف عن دقايق معانيد
والجهد في خالف معانيه وعقوله لك لا بد المحركة عطف على الوتار
ويصح ارادة هذا اي ما هو الكثرة بالسكنية هنا اما خرج لها وجه انسان الموزن
الحالين في شعرها بل انبئت الفناء كان في هذه الحديث او امره وقطبان ونسب
وقال وهب بن مسعود عن بعض علماء بني اسرائيل انها اسره من سنة كانت اذا صحت في
الناحية بصلاح الدهر انقبوا بالفتور او طستت من ذهب قال ابن عباس السدي
انها طستت من ذهب من الجنة كاتين فيها كابون الانبيا او روح من الله تعالى فغير
لهم ما يختلقون في اي تنكلم اذا اختلفوا في شيء اخبر بعضهم بما يريدون تتجوز
به القسبان مما ذكر اي عن استنباط الفتوى فكلون منه استنباط الرحمة لهم فبعضهم
بالفتيان بجرا مع مطلق الاخبار والسنن والطائفة الفتيان على الاستنباط واستخرجت الفتيان
عنتي فيكون استنارة مصحح تبعيد ومن تفسيرها الى الرخصة والمراد هنا
الانرا لسترت عليه الرأى وهو التبريد لعلمها باحاطة فتنة مذكور هو له الى الطائفة
المذكور لما وقعوا في يوم جازهم ولا وقعوا في حيت له ريد عظم اي ريدوا
للسيطان في حجة التي تقدر انها تدفع حو الملايكة بعلم اي حاشي عليهم التي
حاصله ان قوله وذلك هو السجدة ثلاث معان احدها ان المراد هو التواضع
ايها في يوم الانبياء والملايكة ناسبها ان المراد بل كنا بنحوه في دفتر الانبياء والملايكة

هذا الترتيب لزيادة الاحكام
تتم اي مكان لان الزاوية
الطائفة او كمنزلة وهذا
القول اول الصحة وذكر السيد
ان قوله ان التابوت هو
الفتنة والسكنية ما فيه
من العلم والاختلاف
رائدنا بغيره في اسه
مقر العلم والوقار
بعدها لم يكن

نألفها

قالها ان المراد اننا نسفه وخبرهم على الذكر كما قيل ان في تفسير قوله تعالى فاذا ذكر وفيه
اذ ذكره اعيد ذكره في العا معناه ذكر كبر الخبز اعالجها والتمسها في الزهر الاولي
كما قالوا انهم اوانسهم فاذا ذكر في كتابك اي لا يقول الا ان لا خصه اذ حرك
في كتابك ومن ذكر في انما ذكر في الاخر منه الزوق قد اجتمع ما لك
ان دينار بالثلمة انما اخبر في عن الاواليا فقال لم يلهول هم الذين لا يظنون
بقدرة كرامه لفظه ولا يظنون بعينه لحظه ومن يطارد علمه الزوال
في الغائبه من من يطلم علمه من بعد سدا اي من احمر على ان يار في طبعه والعدل
الصالح لم يتبعه في الاخرة والنسب قاله يطلمه وانطاله يعني لا
لا الاحياء في سبغ الا الاحياء كان تارة في المحرى فحتم يجر
الرجل تليط على بطنه اي يضطجع ويصنع على بطنه انه مفوهوه فاقول هكذا
وهذا اي فاعل هكذا او قلنا او قوله واعرض من عطية منفسر بفعل
عبية الجاهلية بكوا العين وفيها وتشديد الوجوده والمساءة التمنية اي تحولها
كل في المعام والفايا من قوله في حها بالاعطف في خبر ان كل يظهر صالح
الاخر في السجود بانه انما اذ اخرج من بالعباد وتصدق والمناجاة العيوب
الواجبة ملتبس الى الراجح الصحيح والاحتمال في حديث اسراط
الساعة يكون كذا وكذا ويحكم الصبح قبل رواة الصبح يارون اسقوا التمل
جوهرية من جنة الجنون في اسقوا السجود في الحديث من احكامهم يريد
في الحديث المنقول في المصون الذي لم يبقه الا في الحديث من حط الحنيفة

سجود الصلاه اي من تابها الغضب شوري الحريفة **السابع**
والسلامة ان المراد هنا وقد زعم بعضهم ان المعنى من
والصحة عنده بها للاكتمال كالتجارة التي منقل اذ اثبت لنا الراوي
لما صرح استقر اذ هو ان لم يكن في لسا كما ستعطي من لا يظنون ذلك
الا على ما رواه بالسواع وهو كاذب فبطل النظر بالسواع وهو وان ظلمت النطن

الاستشارة

والاستشارة على ما اذا امكنه اللذات والرشيت فانها لا يكون من ثم لان هذا من
مخرجان العباد على ما لا يخفى به بالافعال المتبادر من ثبوتهم في عن
رسوله لفظه لانه النجاري عن النبي **فيما يروى** هكذا في القرع النسخ
ويوجد في بعضها فيما يروى عن غيره وذكره اهل العلم واليه يرجع بل الاول
وهو انه من الاحاديث القديمة وهو يتردد اسم عن رجل عمل المشاهير
ان قوله بترك اسم التضرع باخر حوسبه قد يفي واذا اخذت بان
بغير مبيد الا هذا في حديث النفس وتولد اذ اراد غير الى في الارادة فلا
تكرار تفاعل فاعل ما هو مطاوع بارك فلا يتصرف فلا يجر منه
مفراع ولا امر فاعل ولا مصدر ومعنا تفاعل وتقدم وهو جوارح الا انواع الخبر
مختص بالسماعية كحج ان في طريقه في علمه ولا يكفره وفي بعض
النسخ عن رجل بانه يتردد وقال **قال** ان الله تعالى قال في النسخ
يحتمل ان يكون هذا من قول الله فيكون التفسير قال الله تعالى ان الله كتب
وحتمل ان يكون هذا من قول الله عليه وسلم فيكون عن الله ان الله
كتب اي قدره راسمة في ما يتقدم عليه فيكون جازا من الامان المطلق الملتزم
وارادة الازم اذ يلزم من الكتابية لشيئا تامة وتقدمه او امر المفضل بكتبتها
في اللفظ المحذور فيكون جازا اعلم على خبرين الامير المدين والكتابية
ما في الذهن من العلوم بالخط واسطقه في عين الحروف وبتدبير اللغات
والنظم والاجسام القضا لتتازل في الحسنة اذ يتعلق بالعلم
والسبابة اي ما يستحقه فاعلمه الغائب او امر المحظوظة كتنا منهي اليه
صحتها او كتحقق علمه اي قدره على علمه ولو قال بعض الشرح ان هذا
التفويض اليه قدر او قدر ما في تصديقها بل عليه الحسنة على
السان القولا تصديقها فمن ذلك اي الحكيم وقال الشرح
اي فضل الذي اعمله في قولك عن الحسنة والسنة بغيره فمن جملة التي

وقال السعدي بين مقدارها وعين مبلغها للسفرة الكرام البررة بان بعضها
يجازي عشر او سبعين او سبعمائة في غير ذلك وسبب في التشريل فضل النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك الاجالها بعدد فيكون من كلام الراوي وذكر اسم
الاستشارة باعتبار المنكور وباللغة في رجمة هذه الامة الى اي ان الله
تعالى من حمد هذه الامة لما انصرا عما رها واحالها صاعدا سبحانه وتعالى
ظفا من ذلك النصراعما لها فمن هو الفاعل في صلبه لان ما ذكره محمل
لانهم ما يفهمون كيفية التناهي سعد فلم يعلمها يتبع الميم
اي لا مدعاه عنها وشمل ذلك في عمل الجوارح وتو على القلب فحتمل ان
ايضا ان كانت الحكمة تكمن في الهمة كما في مظهر الاحاديث وتو بد
ما في علم عن اي ذم وقوع الكفر عن التضرع من وفاق الشرحية
فلم يعلمها جوارحه حية مقفولة نامة باعتبار تصديق معنى التصير
او حاله موطنة قد اشرفها قلمه **قال** الجوهرية واستقرضت
فمن شعراء ادر يتقدمه وجره عليها عطية غير لما مدونه
ان الذي هو ان الغزوة الحرة لا تخرج الوقوع وتخرج المحظوظة التي
خطر اي فلا يترتب عليها حكم من ثواب واعتقاد ولو كانت عن الانها
لمست من مقدر من القديرا فالكاتب وان اخضر القابل بالتصديق
ولو موعده ان يبقه من قدره وهو يحدث نفسه بعلنا على حجة فانه
تقاله بحسنة له حنة بعد ذلك الازمنة او مشرق فاجرهما سوا
اي بالنظر للاصل وهذا هو محمل الحديث على ان المراد استواءها في العمل الا
كاملة اي لا تقصير فيها وهو صفة موصفة كما سبكره الله **فعلها**
بكم الميم عشر حسانة في رواية بعث قال الى اقط العبادي كذا وقع
في الاصول بعثره فكتمه له بالحقبة ثم صوغه وتقدمه وقع
توهبه ان حسنة الارادة ايضا والى عشرة الضعيف فيكون الجملة احرجه



عشرة عليا هو ظاهر رواية جعفر بن سليمان عندهم ولقظه فان عملها كانت عشر
انما لها وفي ايام ابن عبد البر يعني الحريش اذ هو من تحت لوجه فان عملها
كتبت له عشر لانا اخذها بقدر خوفها قد هم بها ام السجادة صفو تكبر
الضاد اي مثل وقيل ثلثين شبر حتى ترون هذه المضاعفة السجادة قبل انها
خاصة بالثقة في سبيل الله والدرج خلافه كما يدل عليه اطلاق هذا الحديث في حديث
ابن هرة في الصادق كل عمل ابن آدم لم يجزها الجنة غير انما لها السجادة عشرة
الحديث واختلف في قوله والله ايضا عز من قائل هل المراد المضاعفة السجادة
صعدت او زادت على ذلك فالاول هو المحقق من زيادة الآية والثاني محتمل ويؤيد
الجواز لغة الفصل وحكمة ذلك اي تخصيص هذه العبارة في سجادة
عظمتها بالمواور قد سماها بغيره او الثانية ثم الحاصل وهو يعرفون
وانما خبره بغير العشرة ومنها المبروراة الصحيحة فصل
فان الراي انه يقال فقطلوا الضعيف العشرة فاحتمل ان تقبل بالجملة فاحتملها
وذلك لعل احد فلا ياتي من جاز بالجنة فاحتملها لانه انما على الفصل
الذي قرأته المخرج مما ذكره او لا اي من ان الضعيف السجادة
ليس واقعا لعل احد حتى لانا في جاز بالجنة عشرة امثالها فيمطال
حد من قدر هو يعني فون يفضو الشرا من الاثبات بالثالث المتأخرة جمع تمت
ومن الفصل المضاعفة بالجملة اي الانتقال من شخص الى شخص اخر ولد
مثل اجر الثاني اي مضروبان الذي له جلاله اصلا فاذا مضروبه الثاني صار
له مائة اي بقدر مضروب الثالث يدل عليه قوله لما قدر في الاول والثاني مثل
ومثله ما يقدر في الثالثة والرابع جاز ان يسفر رفقها لعل الله الا الله الى
لفظ الحديث الذي سلكه من دخل الصوفة فقال يصورة من رفع لاله الا الله ومن
لا شريك له له المئتين والحديس ويمتد بها فهو على كل من يذرك
الله الذي الجنة وهي عنه الف الذميمة ورفع له الف ذر جن رواه

الترمذي

الترمذي من حديثه ان عمره فلعل ما ذكره هنا حديث اخر وقد قيل اي هدية
اسمته رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى الجزع على الجنة
الواحدة الف الف حنة فقال سمعت يقول ان الله لي بحري على الجنة
الواحدة التي الجنة وقد روي عن ابن عباس ان الضعيف يتهم لمن ساء الله
الي الف الف حنة قال ابن عطية وليس هذا ثابت الاسناد عنه امر حري
قوله لا يمكن احد ان يحضر بصب احد منكم لم مقدما وقوله ان يحضره
فاعلم **قوله** بسبب عقوبة او تولى **قوله** ان ترك فلها اي لم يلها بحرا هو
ولا يتلده بل تركها بظاهرة وباطنة **قوله** لا نحوها الا ان يذهب الى امره
ليزين بها فيجد الباب بقلنا وبقصره اليد لا ينجح له حنة ومثل
من يتمكن الزنا فله ينسب او طرفه من تجاوز اذ **قوله** او غير انظر الى ان
التاريخ لا يبي تاو الا الح القدرة على النقل ولو تركها الواحدة بما ذكره في
له حنة والما فصل انه ان ترك السبب امثلا احسن له حنة والابتلا
قوله اسارة الى ان تطير ما هي من انه ذكره في الاطراف كونها موقوفة بعض
تولها فالمراد بالكمال عظمة القدرة كما مر الا الضعيف **قوله** انما تركها
يقع الجبر وتشد يد الله ويعد الاقرب بالمتكلم فهو يعني من اجل شؤركه **قوله**
وقال مما هو الخ ونقل ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه حديثه قال ربي
نفا عذبتها السيات كما تخاف فيها **قوله** في شؤركه الحديث ان السبب كتب
ما حنة هو على حد همة الاستفهام اي اوستي **قوله** وينبغي حمل
المضاعفة الزهرا المقدم يعني ان هذا محمول على زيادة عزاب السبب في
الكمد لا في الكبر والله اعلم **قوله** وحديث الباب بقوله تعالى عظم
على تولد حديث احد **قوله** بقا حنة بسبب اي ظاهرها فيها وعن
ابن عباس هي الشؤركه وسواها والبله قوله الشؤركه **قوله** على ما ذكرته
اي من عظم جبر السبب قاله ما لا يرد في عظمها الحنة المصطفا في قوله

الألوكة
www.alukah.net

عالمه وسمه ان وقوع ذلك من نسائه يقتضيه امران ادا على التا حشر وهو اذا
 اسمه عليه وسلم وبه اي باي هذه الاية الشريفة يعلم ان نظم صانع
 عظم وقوله ايضا كما نظم نحو شرف زمان او مكان وقوله شرفنا عاليا اي كما زوام
 النبي صلى الله عليه وسلم فيه دليل على ان العزم لا يكتب معها اى لا
 يكتب مع السيد العزم عليها وبالأولى الفهم الذي الكلام فيه بل هو الذي
 عبر به غير من بعض الشراخ فالصواب التفسير بل لانه الذي في الحديث ايضا
 بل من غير كتابه الفهم عناية العزم قائل فكيف منقول
 الحديث الا اني وهو ان استخار ولا متي وما بعد لكن هو المعتمد او
 غيره لم يقرض لهم لانه اصل اى والاسرار يصحبت اتفاقا لمن عزم
 على معصية وصم عليها كتبت عليه سنية واذا عملها كتبت عليه معصية
 تائت كما اعتد ابن زرين وغيره مناوية وشيخ في كلامه ما يصحح بيان
 ذلك اى يتاقت كلامه لكن لانه ليس من نظره انظر هل هذا زمان كون
 من مراتبه الفصد اى في المعاصم القولية كان حشره نفسه البرية فرفي
 وهذه المراتب الثلاثة اى الهاجر والمخاطرة وحديث النفس لعدم الفصد
 ومراتبها كاهون من المسلمة وقد نقلت جاهل ما ذكره قائل
 مراتبه الفصد حشرها حشر ذكورا في خاطر حديث النفس واستبحا
 عليه هو فعدم كالمار ففت سوي لا خير ففقد الاخذة وقعا
 في معناه اى البرية انه ظهر له الا السج والربل او تعلم
 لم يظهر فرق بينهما فالجبر مراد اى المشيخ الهمة على ما هو اى للشيء الذي
 هو من اسباب الهمة بل يعنى المعصية تالي اى القبر والمبتمر الى
 المناسب اذ لا يلزم الخ لا يشترط اليقين للدائبة اى لا حشرية ودية اللظ
 بما هو اعراضا حشره لا يقتضيه على المراد في تفسيره هو الهمة القوية لا يقتضيه
 واجتاج الا ولون اى المحققون انما يكونان القزم بواجده وبالاجماع
 عطفه

عطفه على حديثه ومثله قوله وقوله تعالى ومن يرد الى فمى عزم عليه اى على
 العود بالجلمة اى الطبع تتجيد له يقبل من نور الخ والخلق في بقوته
 والحد ان ظاهر قوله تعالى قولنا امننا باسمه الاية بل صرح بقوله اخرى فتقها
 متاقت لصحح الاية ولاياتها ما صدر من ظهورها من تاويلات تراها شريفة
 فاشكالها انها هو على قواعد شرعية اى على شريعة الله لا بد من ان
 يوافق شرعية فمحل ان لهم تاويلات سوغت لهم ان كان ما فعلوه وتفسير بعض
 افعالهم في حقهم بالظن والحس انما هو علم عدم شريفة فاهو قولهم مرجوع والماصل
 انه يجب عليها الايات شريفة وبرهانها لا يلبث بعد ايام من شريفة
 المشيخ المنصفا فكيف لو بعد ضمها كسر ها بعد في حق نصبة شريفة
 لا ينظر الواقع والار الحجازي وسلم اى في صحيحها كما في بعض النسخ
 والاهلك على الله اى مع فضل الله تعالى تعالى يعنى مع وهو على حشر
 مضاف وحاشا ان يتبع الحاشا ورد عطف على صحيح على من زعم
 وهو الطحاوي رحمه الله تعالى واطلاعه اى الحفظ على الله اى علم الله
 بشي روي عن عائشة وهو ايضا قال ان اذكر الله في قلبي مرة احد
 اليمين ان اذكره بلساني سبعين وذلك لان ملكا لا يكتبها وشرا
 لا يكتبها او يرحم تطهر الله من القلب بريح الجنة طيب وريح السنة
 حسيمة تتنازها وكذلك الجنان فلما لم تستر فالنون اى فقط
 للجمع الخ اى عظمي لظن من اصالة الصفة الموصوفة اى لطف الله العظيم
 وقوله كما يلقى للتاكيد اى صفة مؤكدة كما مر الاعطاء اى الاهتمام
 فاكد في قوله اى واحدة اى لان معصوم الواحد مستغرا للثقل واليات
 مقام الفضل الخ اى وانارة اليه ان مقام الفضل الخ والمستحق اى القيمة الثالثة
 من المنز وهو الاقامة مطلقا او على ما لا يطلب ويطلق على تعدد الاعين
 استكثارها وهو غير محمود الا من الله تعالى قال الله تعالى قل لا استنوا على



اسلامكم بلا سه من عليكم ان هذا كمال البيان لانه بمنه يذكر العبر فيقده
علي الشكر ومن الخلق فتح مطلقا فلذا قيل المتقدمة الصدقة كما قال تعالى لا
تظلموا صدقاتكم بالذي والاذي وقال بعضهم

وان امر الهدية الضبعة وذكر فيها انه ليعمل
وما احد يقول ان يخشى طعم الا الا من المن وهو امر من الا عند المن
واراد بالالا الاولي لغو بالانسان الخ المسمى هو بغير العبرة وبالمن الاول ما ذكر
في قوله تعالى وانزلنا عليكم الكتاب والسورة بالثاني بقوله العبر وروي عن علي
كرم الله وجهه انه سئل عن الجنان فقال الجنان هو الذي يميل بالمتولد
علي من اعرفه عن الجنان هو الذي يميل بالثاني بقوله العبر وروي عن علي
الفرقة لقوله لا تحصى بنا عليك ومن ثم روي من اجل ادمه الشا

عليه يا هو الله توفيق **المحدث الثامن والاربعون قوله**
ان الله تعالى قال في بعض المنج قول واعلموا ان الله لم يزل يقول مضارعا
لان المضارع مما يدل على الحال الحاضرة في قوله تعالى وفي قوله وفي قوله وفي قوله
ان النبي حوت به عن جبريل عن الله عليه السلام انه قال من الاحادثة القديس اي
التي من كلام الله تعالى عن الله ليس له حكم القرآن لعدم تواتره ضلوا الا
وهي المصادقة اي قوله بمعنى فاعل لا تحققتا قال في الخلاصة والاي
فارقته بقوله اصلا في متعلقه بقوله واليا ظاهره انه لم يزل يقول فاعله ولبا للمعنى
حوالها عبارة الكريان في قوله في هو في الاصل صدقة لقوله واليا لانه لا يتقدم بار
حالا من الولى بسم الله قال الولى هذا القريب من الولى فهو
فقبل بمعنى فاعل ومع ان يكون بمعنى فاعل لان الله تعالى والى بالمتولد
الامداد ولم يجعله لنفسه لحظة وقابل الولى ايضا لوانه لم يزل يقول الطاعة
واجتناب المهيات المعصية عن الولى في الولى فان كانت العادة
لا تكون الا من الجانبين ومن ثم ان الولى للعلم والصلح ثم قيل عليه احب

بان

هذا هو قوله تعالى
وانزلنا عليكم الكتاب والسورة
بالثاني بقوله العبر
وروي عن علي كرم الله وجهه
انه سئل عن الجنان
فقال الجنان هو الذي يميل
بالثاني بقوله العبر
وروي عن علي كرم الله وجهه
انه سئل عن الجنان
فقال الجنان هو الذي يميل
بالثاني بقوله العبر
وروي عن علي كرم الله وجهه
انه سئل عن الجنان
فقال الجنان هو الذي يميل
بالثاني بقوله العبر

بانه العادة لا تنصرف في الخصومة والعائلة الدينية بل قد تقع عن غير نيت
عن القصد كالراعي في قبضه يتركه المبتدع في قبضه الذي يقع العادة
من الجانبين اما من جانب الولى بقوله واما من جانب الاخر في قوله
وكذا القاسم المتجاهر بقبض الولى بقوله ويقصد الاخر لانه عليه
وملازمه لغيره عن شهوده وايضا المتاعلة قد تاتي للواحد عن غير عاقلة

ان الله تعالى علي ابنه او طالبا او لما الله فهو صفة الولى من الشهر عمن
العبيد من العبر من النطق من الولى بغير الشفاعة من الولى وعن غيره
عنه قال سمعته يقول ان الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من عكاد الله عبادا
ما هم با نبي ولا شهيد في بيضهم الا نبي والشهد يوم القيامة كما قد
من الله تعالى قيل يا رسول الله اخبرنا عما اعلمنا من خبرهم قال هم
قوم تجاوزوا في الله على غير احرام سبعة ولا اموال معاطون بها فوالله انهم
لشور وان لهم من نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس وتدل
الا ان اولئك الله الاحق وعلمهم ولا هم جزئون من عبيد الله الحديث باخلاق
في بعض القاطن قاله الشيخ في رجب ان ذلك في الولى الكامل واما اصل
الولى فيحصل بالشهادتين ولذا قال بعض العارفين اياك وبه اداة اهل ال
ان الولى فان لهم من الله تعالى الولى العاقبة وهم اوليا الله وان اخطوا
وجاوا بقراب الارض خطايا لا يسركون بها فان الله تعالى يتلافاهم بشفاعة
لاستغفارة تلم في شهر رجب اذ الله بالمدونة العجبة بقرابون
والا ان الاعمال رتبة قوله اذ انك اي علمنا صورا اذ ان رجب اذ علم قوله
ان رجب اذ نمتا بشفاعتها اسم الله تعالى في رجب اذ علم قوله
الولى الحسن فيصرف الى الله اي بالمرسال والولى في رجب اذ علم قوله
اي عاقلة مقابلة الجارية التي تانق في الاعتراف بان الجارية عاقلة
من الجانبين مع ان المخلوق في اسر الخائف فكيف تجاز به حاله وحاصل الجواب

قال ابو عبد الله محمد بن صالح
الصدوق في قوله لا الولى
عنه لغيره عن غيره
ان الله تعالى قال
ما هم با نبي ولا شهيد
في بيضهم الا نبي
والشهد يوم القيامة
كما قد من الله تعالى
قيل يا رسول الله
اخبرنا عما اعلمنا
من خبرهم قال هم
قوم تجاوزوا في
الله على غير احرام
سبعة ولا اموال
معاطون بها فوالله
انهم لشور وان لهم
من نور لا يخافون
اذا خاف الناس ولا
يحزنون اذا حزن
الناس وتدل الا ان
اولئك الله الاحق
وعلمهم ولا هم
جزئون من عبيد
الله الحديث باخلاق
في بعض القاطن
قاله الشيخ في رجب
ان ذلك في الولى
الكامل واما اصل
الولى فيحصل
بالشهادتين
ولذا قال بعض
العارفين اياك
وبه اداة اهل ال
ان الولى فان
لهم من الله
تعالى الولى
العاقبة وهم
اوليا الله وان
اخطوا وجاوا
بقراب الارض
خطايا لا يسركون
بها فان الله
تعالى يتلافاهم
بشفاعة لاستغفارة
تلم في شهر رجب
اذ الله بالمدونة
العجبة بقرابون
والا ان الاعمال
رتبة قوله اذ انك
اي علمنا صورا
اذ ان رجب اذ علم
قوله ان رجب اذ
نمتا بشفاعتها
اسم الله تعالى
في رجب اذ علم
قوله الولى الحسن
فيصرف الى الله
اي بالمرسال
والولى في رجب
اذ علم قوله اي
عاقلة مقابلة
الجارية التي
تانق في الاعتراف
بان الجارية
عاقلة من الجانبين
مع ان المخلوق
في اسر الخائف
فكيف تجاز به
حاله وحاصل
الجواب

قال ابو عبد الله محمد بن صالح
الصدوق في قوله لا الولى
عنه لغيره عن غيره
ان الله تعالى قال
ما هم با نبي ولا شهيد
في بيضهم الا نبي
والشهد يوم القيامة
كما قد من الله تعالى
قيل يا رسول الله
اخبرنا عما اعلمنا
من خبرهم قال هم
قوم تجاوزوا في
الله على غير احرام
سبعة ولا اموال
معاطون بها فوالله
انهم لشور وان لهم
من نور لا يخافون
اذا خاف الناس ولا
يحزنون اذا حزن
الناس وتدل الا ان
اولئك الله الاحق
وعلمهم ولا هم
جزئون من عبيد
الله الحديث باخلاق
في بعض القاطن
قاله الشيخ في رجب
ان ذلك في الولى
الكامل واما اصل
الولى فيحصل
بالشهادتين
ولذا قال بعض
العارفين اياك
وبه اداة اهل ال
ان الولى فان
لهم من الله
تعالى الولى
العاقبة وهم
اوليا الله وان
اخطوا وجاوا
بقراب الارض
خطايا لا يسركون
بها فان الله
تعالى يتلافاهم
بشفاعة لاستغفارة
تلم في شهر رجب
اذ الله بالمدونة
العجبة بقرابون
والا ان الاعمال
رتبة قوله اذ انك
اي علمنا صورا
اذ ان رجب اذ علم
قوله ان رجب اذ
نمتا بشفاعتها
اسم الله تعالى
في رجب اذ علم
قوله الولى الحسن
فيصرف الى الله
اي بالمرسال
والولى في رجب
اذ علم قوله اي
عاقلة مقابلة
الجارية التي
تانق في الاعتراف
بان الجارية
عاقلة من الجانبين
مع ان المخلوق
في اسر الخائف
فكيف تجاز به
حاله وحاصل
الجواب

الثمن الاول ان تلك الحاربه تجاز بقالها العالمه معاملة الحاربه الثاني ان المراد
 بها غايتها وهو الاملا فاطمة الحرب وادابها لا زهد محار الباطل هو الاول
 من الاستقامة المتكلمه وعلى الثاني مجازا من قبل وكان المعنى اي حكمة له
 ما اشتملت على غيره اي عظم كان ذلك اي الاخذ وقوله بعد
 الاعذار خبر كان وتوكل بقدر صلة الاعذار اي سلمت عذرها هو بقدر الامتياز
 مع علمه بتقاطعا بلك اي باق الامسوح لها شرفا وما تقرب الا شرف
 الباطل اي طلبه القرب من القرب وهو طلب القرب من غير حال العصبه فانك
 انوارها سم القشيري قرب العبد من ربه اولها بانها ترفع حسانه وقرب
 الرب من عبده ما يحصل في الدنيا من عزائه وفي الاخر من رضوانه وقربا
 ذلك من وجوب لطفه الامتنان والاشرف قرب العبد من الخلق وقرب
 الرب بالعلم والقدرة عام للناس واللطف والشفقة خاص بالخواص وبالناظر خاص
 بالاولياء القريبين بشي اي عمل احبه يتبع الباطل التبرع ويرتبه في
 الفتحه عن السنه البصير والوصية ووزن الفعل ليجوز فيه الرفع عليه خبر
 لسرا محروا اي هو احب وتعبير بعض الشراخ عن الاول بالنصب فيه تسامح
 وتجاوز الرفع فيه ان التكرم لا يطلع بغيرها كما لا يخفى مما مر صولة او صولة
 والبايد محروق وفيه حذو وصا ذاي من اطلبا انتمت عليه وفي بعض النسخ ما انتمت
 عليه من كسر العابد والبر والورع وما ينال في طريقه وما زال عدي اليه
 بقرب اي يد او مر على القرب بالنوافل جمع فاطمة من القل وهو لغة الزيادة
 واصطلاحا ما رجع اذ تنوع فعله وجوز تركه والترك عطف على قوله
 كماله القرآن واطنفا عطف على قوله لظواهرها كالزهد والورع
 والتوكل والرضي وغيرها فانك لا اعلم ولقد اعرب حج حيث عد التوكل والرضام
 النطوعات الباطنة وقيل عن كلام الاكابر من الامتنانها من الغرائض العينية
 المتعبد عليها كل احد من سائر الطرق الاخرى سيما محققها لا الله

الزينة

الخ شير الى ان من جملة النوافل الباطنة الحدي في الله والفقير في الله في اي
 الله بزوج الله فالله في النهاية وقد اطلق اي الروح على القرآن والورع
 والرحمة ولعل الاخير هو المراد هنا حتى اجمع حتى نقلت في اوقاسه
 وفتح ثالثه فبدر مساجحه من وجهين الاول تغييره بالنقح مع ان الكلام في الاثران
 فالنصب النصب الثاني تغييره بالتالي مع ان الباطل المقصود خبر البعد الحروف
 لان المتدرج خبرين تاخير هذه اي النوافل وتقدير تلك اي النوافل
 يقتضيان وان لا طريقه اي ويوجد من سائر الحديث انه لا طريقه اليه بصر
 بغير اوله من ابصر او صغر اي تصور الله وهو الاصل والكسر اشهر ولذا
 قديمه ومن احسنه كعت له سبعا الى عمارة الحافظ ابن رجب خرج
 الطراز وغيره من حديث الحسن بن يحيى المتشرف من صدقته عن عبد الله بن مسعود
 السكاني عن عمر بن عبد الله بن علي بن ابي طالب عن جده علي بن ابي طالب قال قال
 لي ولما فقد بارزني بالمحاربة وما تردت عن نفسي انا فاعلم ما تردت في نفسي
 عندي الهو من بكرة الموت واكره مساندة لا بد له من ان من عبادي من يريد
 بان من العباد فاكف عن لادخاله عنه نفسه ذلك وما تقرب اليه
 بمثل ادما ما انتمت عليه ولا يزال عتويه ينقل حتى اجمع ومن احسنه كعت له
 سمعا وبصيرا يد او مفيدا دعائي فاحسنه وما اني فاعطيتني ونصح لي فنصحت له
 وان من عبادي من لا يصل اليه الا العتوي ولو انتمت له لانه ذلك وان من عبادي من لا
 يصل اليه الا القبر وان بسطت له لانه ذلك وان من عبادي من لا يصل اليه الا
 الا الصحة ولو اسئمت لانه ذلك وان من عبادي من لا يصل اليه الا السلم ولو
 اصححت لانه ذلك اي او عبادي يعلم بما في قلوبهم اني علمهم خبير والحق وصرفه
 ضعيفات ثم تلك المراد بهن الصبر ورة لانها الى عمارة الشيخية فان قلت
 كيف يكون الباري خيرا وعلمه مع العبد وبصره الخ فالجواب من اوجه احدها
 انه علمه خيرا وبصرا اي كونه حافظا لله الذي يسبح لله ولا يسبح الا بما عمل بما عده



وما ظن بصحة ولا ينظر الا ما جعل البصيرة وحافظه فلا ينظر بها فيما لا يحل وما نظر حله
 فلا ينظر بها الا فيما جعل المشي اليه ايجابا او نهي او ايجابا او نهي او ايجابا او نهي او ايجابا
 فانها تلك الفاعل التي جعلت معنى آخر الذي قبله وهو ان يكون من غير
 معوم لان المصدر قد جاء بمفعول المفعول مثل أنت جاري بعلمي من جوي وعلان
 اذ لم يكن ما سأل في المعنى لا يسمع الاكسري ولا يتلفذ الا بتلفذ الالف في حركاته
 الا بما جازى لا ينظر الا في عجاب ملكوت الابد بن الامام فير ما في معنى ولا
 يشي برجله لا لذلك وقد جاء ان يسمي عليه الصلاة والسلام كان اذا انصرف
 من متاجات يسمع اصوات الخائف كاصوات الجهد وما احسن ما قيل
 وحيدته ليل يعجز ترى بها سواها وما ظن بقصرها بالمداغ
 وتلفذ منها بالحدث وقد جرى حديث سواها في حروفه المسامع

وثالث اخر

يا قوم ما جنتكم زانرا الا وجودت الارض تطوي لي
 والاشي عز مجتد بكمه الا تغتربن باذناك
 فانها انما كانت في النصف سمعه وبصره ورجله وبه في المعاني والاشي
 قال ابو ايمنان الغزي احد ائمة الطريقة من ائمة الصوفية استخرج ايضا حواشي
 من سمعه في الاسماع وعينه في النظر وبه في المشي ورجله في المشي حواسها ان يرد
 على سبل التمثيل والمعنى سمعه وبصره في اشارة امره في حركاته ورجله
 حرمته في المشي حواسها ان يرد على سبل التمثيل والمعنى سمعه وبصره في اشارة امره في حركاته ورجله
 سمعه وبصره في المشي حواسها ان يرد على سبل التمثيل والمعنى سمعه وبصره في اشارة امره في حركاته ورجله
 في الطلب وذلك ان مسائل الانسان كلها انما تكون بهذه الجوارح المذكورة
 وقله بعض ائمة الصوفية على ما يذكرون من تمام الفناء والموافاة العاقبة التي لا ي
 وراها وهو ان يكون تاما باقامة الله تعالى له في حواسه لئلا ينظر الله بظن
 له من غير ان يسمع بغيره تاما باسم او بغيره لئلا يسمع او بغيره لئلا يسمع

والتحقيق

والتحقيق انه حجاز ولما بقى عن ضرورة الله تعالى لعمه العزيم اليه ما ذكرنا
 واصابته وتوليه في جميع امور حتى لا يذوق الله تعالى نزل نفسه من عمه من لثة الالات
 والجوارح التي يستعين بها وهذا جاز في رايه اخرى في يسمع ويبيصر وييسمى
 ويبيشي اي انا الذي اقدر به على هذه الاعمال وحاشيها فيه فانا الفاعل الذي
 لا الله يخلق افعال نفسه خلافا للمفصلة وزعموا لا تخاف الله والمؤمن ان الله
 على حقيقته وان الحق من العباد حاله ضلالا فكيف اجاعا ورجلهم
 قولهم بغير الميت ولو سألوا لا عظمه ولكن سألوا لا عظمه وما قيل في الاول

في سادته من عندهم اقتداهم وقوة الحياه
 ان الله منزه في ذكرهم عز وجل

لانها من حفظ الذي لا يذوق من عنده لا يسمع الا بغيره والابتداء
 بقراءة كتابه الخويبة حافظا للجوارح عن ان تستعمل في بعضه والمراد
 بسمعه التي تحتاج اليه في الضرور وفي بعض النسخ والمراد بالتمثيل
 وكما في لعل الوار بغيره او عن ضرورة الله اي حاشيها فيه فانا الفاعل الذي
 عدوه كمنعوا في انا الذي اقدر به الى فيه ان هذا الاختصاص بالاولي الا انه
 يقال اراد الله في الافعال المقتضية اسمها في وزعمه وبسبب اجتناب ضلال
 فيكون باصطلاحهم اي باصطلاح الصوفية بها اي باسرارهم قدم
 المحنة في استقارة المشايخ وتحويل ركن الحسب لاسرارهم في قوله الله

في قوله وهو باطل من وضع الملاحدة كما قاله الفرغاني وذكره الصوفي له
 برهونه ان قلمه يسمع الامانة وحاشيها فيه فانا الفاعل الذي
 ربه تعالى احيوا الله من كل ما فيهم من الامانة وحاشيها فيه فانا الفاعل الذي
 مستداه من كل قلمه في حواسها ان يرد على سبل التمثيل والمعنى سمعه وبصره في اشارة امره في حركاته ورجله
 تعينه اي تحركه في حواسها ان يرد على سبل التمثيل والمعنى سمعه وبصره في اشارة امره في حركاته ورجله
 الشراي والله لعل سألنا في امر الدنيا والآخرة فخذوا المثل منكم كما سيذكره

قوله
 اول الخبر الاصل في قوله
 العزيم اليه اصلا وقد قال
 ابن تيمية هو مشي في الاسرار
 وليس له اسناد معروف
 الذي يطلع عليه وسموه
 تناوذي ابن حجر العسقلاني
 فاجاب في ما سئل
 وقال في حاشيته
 وقال الزمخشري هو مشي في الاسرار
 وضع للملاحدة في الاسرار

فيما جعله لا عطية ما ساله جوارب التسم وجوابا لشرط محقق قال ابن مالك
 واحذف لري اجتماع شرط وتسم جوارب ما اخرته فهو المشرع
 وهذا هو المقام الذي قاله في صلبه عليه السلام ان من عباد الله من لو قسم عليه
 لا يرشد باليون او بالبا الموجه والاول شهر لا يغير جواب
 التسم المخرجات ان اللام في لزمو طبع للتسم والتقدير وهو لمن استفاد في
 لا يغيره وبان الكمال بطبعه من علمه عما اي ان سواله لله تعالى
 مطلوب في غير اى كغير الخلق فان الدعاء لم يظفر به هو انما خلقا
 لمزجهم اى من الصوفية ومزيد فضل اى ومزيد فضل وما يفيض
 على صور وكذا قوله صلى الله عليه واله قال في كتابه رعا الله
 الكتاب الستة والمغنى نامل وهو اى الدعاء الينا في السر والناظر
 ان ارادة من المراد لا ينع ان يكون في الدعاء فقد دعا على الخلق عند
 قوله تعالى اللهم لا تسلط على احد غيري فبان بعد قوله سبعة عشر بعبارة
 وقد اجاب الولى السوال هذا الجواب والى غير ذلك قوله في الحديث
 الشريف والرسالة لا عطية وعارة عنده وقد استشكل بان جامع من العباد
 والصلح دعوا والفقير والرجوع الى الاجابة فتارة في الطلب
 بعينه على الفور وتارة في غير وقتها وتارة في دفع الاجابة
 ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجرة وفي الواقع
 مصلحة ناجرة او اصل منها شوري واد العجائز اى في الواقع قال الذهبي
 هذا حديث غريب ولا يصح الجامع الصحيح لعدم من منكر ان خاله بن محمد
 لغو ان يظفر ان اسناده ضعيفه وليس بالحق او لم يرد هذا الحديث الاسناد
 ولا يوجد غير البخاري منا وفيه لا يدخله عمدة جملته متناقد للقبول
 مساندة بصدر ميم يفتي الاسان والتكلم في بعض روايات في الحديث
 اعني حوريات التسم كسما اى سمانا في الجوارب وليس المراد بالتردد

من قوله صلى الله عليه واله
 من عباد الله من لو قسم عليه
 لا يرشد باليون او بالبا الموجه
 والاول شهر لا يغير جواب
 التسم المخرجات ان اللام في لزمو طبع
 للتسم والتقدير وهو لمن استفاد في
 لا يغيره وبان الكمال بطبعه من علمه
 عما اي ان سواله لله تعالى
 مطلوب في غير اى كغير الخلق فان
 الدعاء لم يظفر به هو انما خلقا
 لمزجهم اى من الصوفية ومزيد فضل
 اى ومزيد فضل وما يفيض على صور
 وكذا قوله صلى الله عليه واله قال
 في كتابه رعا الله الكتاب الستة
 والمغنى نامل وهو اى الدعاء الينا
 في السر والناظر ان ارادة من المراد
 لا ينع ان يكون في الدعاء فقد دعا
 على الخلق عند قوله تعالى اللهم
 لا تسلط على احد غيري فبان بعد
 قوله سبعة عشر بعبارة وقد اجاب
 الولى السوال هذا الجواب والى غير
 ذلك قوله في الحديث الشريف والرسالة
 لا عطية وعارة عنده وقد استشكل
 بان جامع من العباد والصلح دعوا
 والفقير والرجوع الى الاجابة فتارة
 في الطلب بعينه على الفور وتارة في
 غير وقتها وتارة في دفع الاجابة
 ولكن بغير عين المطلوب حيث لا
 يكون في المطلوب مصلحة ناجرة وفي
 الواقع مصلحة ناجرة او اصل منها
 شوري واد العجائز اى في الواقع قال
 الذهبي هذا حديث غريب ولا يصح
 الجامع الصحيح لعدم من منكر ان
 خاله بن محمد لغو ان يظفر ان
 اسناده ضعيفه وليس بالحق او لم
 يرد هذا الحديث الاسناد ولا يوجد
 غير البخاري منا وفيه لا يدخله
 عمدة جملته متناقد للقبول مساندة
 بصدر ميم يفتي الاسان والتكلم في
 بعض روايات في الحديث اعني حوريات
 التسم كسما اى سمانا في الجوارب
 وليس المراد بالتردد

هنا

من قوله صلى الله عليه واله
 من عباد الله من لو قسم عليه
 لا يرشد باليون او بالبا الموجه
 والاول شهر لا يغير جواب
 التسم المخرجات ان اللام في لزمو طبع
 للتسم والتقدير وهو لمن استفاد في
 لا يغيره وبان الكمال بطبعه من علمه
 عما اي ان سواله لله تعالى
 مطلوب في غير اى كغير الخلق فان
 الدعاء لم يظفر به هو انما خلقا
 لمزجهم اى من الصوفية ومزيد فضل
 اى ومزيد فضل وما يفيض على صور
 وكذا قوله صلى الله عليه واله قال
 في كتابه رعا الله الكتاب الستة
 والمغنى نامل وهو اى الدعاء الينا
 في السر والناظر ان ارادة من المراد
 لا ينع ان يكون في الدعاء فقد دعا
 على الخلق عند قوله تعالى اللهم
 لا تسلط على احد غيري فبان بعد
 قوله سبعة عشر بعبارة وقد اجاب
 الولى السوال هذا الجواب والى غير
 ذلك قوله في الحديث الشريف والرسالة
 لا عطية وعارة عنده وقد استشكل
 بان جامع من العباد والصلح دعوا
 والفقير والرجوع الى الاجابة فتارة
 في الطلب بعينه على الفور وتارة في
 غير وقتها وتارة في دفع الاجابة
 ولكن بغير عين المطلوب حيث لا
 يكون في المطلوب مصلحة ناجرة وفي
 الواقع مصلحة ناجرة او اصل منها
 شوري واد العجائز اى في الواقع قال
 الذهبي هذا حديث غريب ولا يصح
 الجامع الصحيح لعدم من منكر ان
 خاله بن محمد لغو ان يظفر ان
 اسناده ضعيفه وليس بالحق او لم
 يرد هذا الحديث الاسناد ولا يوجد
 غير البخاري منا وفيه لا يدخله
 عمدة جملته متناقد للقبول مساندة
 بصدر ميم يفتي الاسان والتكلم في
 بعض روايات في الحديث اعني حوريات
 التسم كسما اى سمانا في الجوارب
 وليس المراد بالتردد

الخلق من عبادة من الطائفة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اسلم قلوبا من اسلم
 الله قلوبا ومن كره قلوبا
 اسلم الله قلوبا وقال
 عاتق بن ابي رباح قال
 ما سمعت ابا عبد الله عليه
 السلام يقول الا قال
 ان الله يحب المؤمن
 المفلح واليهما اى
 الله واحدا الله تعالى
 انما هو احد الله تعالى
 انما هو احد الله تعالى
 انما هو احد الله تعالى

هنا الراي في قوله وما تردون عن شرا فانما فعله ترد ويمن نفس المؤمن بل ان
 يفعل به كفضل المتردد الكارة اي فهو استقارة تشبيهية بكرة لعمارة
 بالمنة اى يفعل كفضل الكارة ولا يرد علينا انه لا يتحقق في الكون الا بالارادة لا
 بالحوالة فليشاكل لا يفلح ذلك اى الموت وهو اى نحوها كثير
الحديث التاسع والثلاثون قوله عن امير اى امية
 الاحابث شريفة يدل على اخر حفصل لعلم خطاب الواقع الذي لا يفرق بين الحال
 بين التام وغيره لان تعدد المصيبة اى الايمان بها عدل يسمى خطا بالعرفه لان
 وهو ضد الصواب وهو غير ممكن الارادة هنا لانه لا يخاف وقوعه الا في
 وهو ضد الذكر والحفظ اى فهو عموما كماله لانه له اربعة وعشر حفصل
 سواء كان بعد فقد حفصله او لا وقال الضمير حسي وهو تدرك الفكر لا تصبر
 حصول العلم او حالة يقترن الانسان من غير اختيار فوجبه تعليقه عن الحفظ والفتنة
 ترك الالفة بسبب امر عارض والكفر بالعلم المشقة فالتحتم
 على كونه بالعلم اى على مستقاة وباقي الاكراه قال اناسي فلان علم كونه الفتح اذا
 اكرهه عليه وكلها باعتبار اى باعتبار سطوته مع مفهومه وذلك
 اى بان الحكمة والنظر لكن لا يحل التميز اى لانها انما تفعل بفعل الملوك
 عليه والمدعو مع الانسان والمجمل ليس محمولوا عليه كما ان الله لاننا اذا اجتمعت
 الوجودات لتفعل لا يحل التميز بعلم انما لا يحل التميز لعدم تباينها للمفولة ناسبا
 او حاصلا بل لعدم حتمية كونها ولتة تحت واعلمت التميز فامل وان تفعل
 الى اى وعلم ان الوجودات او جامع اى ناسبا فقد الحرف من التباين لانه الاول
 والفرق ان الصلابة الى انما ناسبا هذه الفرقين الاصل كغيرها في الصور
 حتمية لا يطل مع نسيانها لانه في الصلابة فانه يطلها فانه عبارة غير
 فاصرها اى بعد الرحمن وبدل له ساق الفضة بحيث الملكة اى علم قوله
 لا لك غير مشهور من مذهبه رضي الله تعالى عنه والكفاية لا تستفظ



المسألة الأولى في بيان ما هو المجهول عليه عند حجب المستقطب الكفار في هذه العدة
التي هي من المجهول عليه لا يضر في إذا اضطررنا للحجب فقد انجست منسوخة
أي صورة المجهول عليه لا يضر في ما ذكرناه لأن من لم يذكر له ماله فلو وجد
المسوخة فمن نام به عند نيقية الموت له مسوخة أي وسع وطافر
وما نقله في هذا المسألة والحجاب يضي على غير المشهور من مذهب مالك
والأقوال المشهورة من أنه لا يعلق به حكم لا في الاعتقاد ولا في الحجة الأولى صفة
الحجة نحو ما نقلناه في أن لا يعلق به حكم على عدم الفعل حجة كذا
بها مشيئة بغير العلم قليلا جاع لأنها أي الشهوة عند مظاهمة أسبابها
فهي بغير العلم أو ربطت فزيها الظاهر أن عكسه إذا كان مظهر
وعلى عليه وان له الدنيا أي لا يحيدان يثبت في قلبه ولو ثبت أنه
له الدنيا في مخالفة فقالوا ذلك أي فهو هنا وأطلقنا بغير علم التوبة
الفرج منقولنا أنه فلما قالوا ربنا لا تأخذنا من شئنا وأخطانا أي ومن
الخطا حديثنا النفس لا يرفعها عن قصد وبهذا ظهر كون الأداة تابعة لقوله
أو يحقوه ثم ظهر أن الناسخ هو قوله بالاطاعة لما جاز فبقية أي حيا والظاهر
في غير محل النزاع أي في غير ما بعد على الحديث **الأربعون قوله**

باعتذار أي أنه إذا فعل المجهول عليه عند حجب ولا يستقطب الكفار في هذه العدة
التي هي من المجهول عليه لا يضر في إذا اضطررنا للحجب فقد انجست منسوخة
أي صورة المجهول عليه لا يضر في ما ذكرناه لأن من لم يذكر له ماله فلو وجد
المسوخة فمن نام به عند نيقية الموت له مسوخة أي وسع وطافر
وما نقله في هذا المسألة والحجاب يضي على غير المشهور من مذهب مالك
والأقوال المشهورة من أنه لا يعلق به حكم لا في الاعتقاد ولا في الحجة الأولى صفة
الحجة نحو ما نقلناه في أن لا يعلق به حكم على عدم الفعل حجة كذا
بها مشيئة بغير العلم قليلا جاع لأنها أي الشهوة عند مظاهمة أسبابها
فهي بغير العلم أو ربطت فزيها الظاهر أن عكسه إذا كان مظهر
وعلى عليه وان له الدنيا أي لا يحيدان يثبت في قلبه ولو ثبت أنه
له الدنيا في مخالفة فقالوا ذلك أي فهو هنا وأطلقنا بغير علم التوبة
الفرج منقولنا أنه فلما قالوا ربنا لا تأخذنا من شئنا وأخطانا أي ومن
الخطا حديثنا النفس لا يرفعها عن قصد وبهذا ظهر كون الأداة تابعة لقوله
أو يحقوه ثم ظهر أن الناسخ هو قوله بالاطاعة لما جاز فبقية أي حيا والظاهر
في غير محل النزاع أي في غير ما بعد على الحديث **الأربعون قوله**

عندنا الفقه والوعظ لغو وشمر تب وحكمة أعمى هذا المشرق بعينها قال الربيعون
بعد الحساب في كاحد ذكره التمس ما نقله بعد أي مع هذه النقلة لا يخفى
أنها منقولنا نفسى على حجة صلى الله عليه وسلم لها أي لا يضر و ما ورد مسعود
كن في الدنيا على حذق متماثلين أي في مدة أقامتكم في الدنيا وفرد كان في
غريب في أصل نصيب خير من أي عن منسبها الغريب وقوله أو عابديل يعطونه
على غيبة عطف خاص على عام وأو قد ليست للشرك بل للتجسب والامتحان
والاخر كما قاله الطيبي أن تكون يقين بل وفيها معنى الترجي لان الغريب
أي الذي قد قام قد يستعد في بلد الغريب خلاف ما يفسر لنا من شأنه
فقد في الدنيا على حذق متماثلين أي في مدة أقامتكم في الدنيا وفرد كان في
غريب في أصل نصيب خير من أي عن منسبها الغريب وقوله أو عابديل يعطونه
على غيبة عطف خاص على عام وأو قد ليست للشرك بل للتجسب والامتحان
والاخر كما قاله الطيبي أن تكون يقين بل وفيها معنى الترجي لان الغريب
أي الذي قد قام قد يستعد في بلد الغريب خلاف ما يفسر لنا من شأنه

أنا لا ينم عطية ولا سكر لحة واشتر بعضه
أما من له في باطن الأرض حفرة ، أنا نسر بالونا وانت عزيز
وما الدهر منك يوم ولا ليلة ، وما الموت الأنازل وقريب

وقال آخر
تبقى من الدنيا الكثير وإنما ، بصفك منها مثل زاد الركب
لا تحبب بها ندي فكأنه ، قد زال عنك زوال أسير الركب
وحرص صلي الله عليه وسلم على أصل الخبر عبارة غير علم أبا الخير لا نسر
أو ينزل مسائر عطية على قوله من غير غريب خصا هو البيت من
النصب كما في الصحاح ، ما أرى الأمر الأقر من ذلك وبعضه
خليل وإن العريضا ولو نسي ، وتوى نعال الصالحين ولكنا
مخبرتي تعني مقصرا من ، وإعمارنا ما بقدر وما نسا
وخذ من مخبرتي أي وخذ من العمل في زمن مخبرتي لمن مرضه وأخذ من
العمل في زمن حياتك لموتك ، فضع الأماكن أي بوفرة الأماكن وما
أحسن ما نقل

الحديث المأدب والأربعون قوله أبو العاصم بأنتان السما
وأكثر المحربين حيز فورا واتاهم ببيتا ناك التوريح والصواب جواز
الوجهين قال يفتضوه وأنتا تقابل على أي من القصيان وجدتها بدلة على أنه
من الضرور وهو مخبرتي الشبه شجرتي وهو أي أبوة أمير المؤمنين
أي سمعته في ذلك ما أتدري نقل حتى تزني أي أبوة بالنقص ويجمع
على فهو وأما المدود فهو المخبر الذي يسير بين السماء والأرض ويعلمه أهوته وما أحت

شيخ الألوكة
www.alukah.net

توال
أنا نسر بالناسر له قوله قبل الناس
عامه فليكون في العلم الذي جاز
شده في منزلة من الكافر
نالمجران أن اتقى من الله في حجة
منه وهو مراء في قوله أفاضه
أي لا يفلح في قوله وفعله قال
بعض ملاءمة العمل الشعر
والفقه حتى تحيا الناس أبا
لشتم الكافر قوله أفاض
عابديل هو عيسى بن يوسف
من أرى الأمر الأقر من ذلك
من أرى الأمر الأقر من ذلك
من أرى الأمر الأقر من ذلك

ماتال بعضهم
 جمع الهوامع الهوي في هجتي ، فتكلمت في اضلي ناران ،
 فنصرت بالمهرو عن قبل المنى ، ومددت بالمقصود في الكنان ،
 ثم العروف في استعمال الهوي عند الاطلاق انه الميل الى خلاف الحفة
 التي قلنا تلامن اطلاق ان الميل الى خلاف الحز وهو الغالبه وبطلت الميل التاميل
 للميل الى الحفة وغيره والميل الى الحفة خاصة ومن قال ان قوله انه دريد وانه
 القتل الهوي فمن علم على هوانه عقله فتدحا وتولك هشتام من عند الملوك
 اذا انتحله نقص الصوي تادى الهوي اليه بما قبله عليه مقال وتول اخر
 ان الهوان هو الهوي فتصا سمه فاذا هويت فقد لقيت هوانا وتول اخر
 نون الهوان من الهوي مسروقة ، وصوبع كل هوي صديق هوانه ،
 في اتباع الحفة اي الشريعة او بالقرى اي اوسر بالهوي
 ولا تلتعن عطف مراد اي ولا يوقف او قول اخر اي اوسر بالهوي
 فتل عن من كهرض الح في ما يتعلق بتخا صم الحديث الثاني
والاربعون قول يا ابن آدم هذا المرديد واجر يقين عدل البير ليعرف
 كل من يتباني بزاوية الاضافة تبيد للتشريف والتكريم على حوا عبادي ووجه
 عموم انه مقدر متوافق كما في الجحد الذين يجالون عن امره اي عن كل امر له
 صلى الله عليه وسلم فالله هنا لا يتصوره مناديه دونه اخر هو اي
 ادرا ابو البشر وهو غير مضر في العالمين ووزن الفعل اي تا على انه عربي
 فقد اختلفوا فيه فترهب ابو القاسم وغيره الى انه عربي وان منع صرفه
 للعامة ووزن الفعل وذهب القائل الى انه اعجمي فان منع صرفه للعامة والعجم
 وعلى الاوله فهو مشتق من الامة او الادمي وعلى الثاني لا اشتقاق له كما ذكره
 الشر ابدلته نارة الفا ناصله ادر هي من الادمي من كفة والتابع
 ملكته فابدلته الثانية وهي نارة الفا على القاعدة المذكورة في قولك

الخالصة

الخلاصة

ومدا ابدلته ثانية الهويين من ، كلمة ان سبكت لا تروا همتي ،
 وعلة هذا الابدال التفتيق لا استقنا اجتماع الهويين مشتقة
 من ادبر الارض وهو ظاهر وجهها لانها مخلوقة من نور الجنة خالصة
 ادر من ادبر الارض ملكها فحجته ذر بيتي على نحو ذلك مستفاد من الابدان السوداء
 والاصفر والسهر والحزن والطيب والنجس وقولك من ادبر الارض
 اي من انواع ادبر الارض كذات ذر بيتي انواع الابدان بوع والاصفر
 نوع الخ او مشتق من الادمي فبهم الهوي وسكون الادمي هي صفة من قبل الج
 السوداء كما قاله الشر وانظر صور الشوريك بان مقتضى قوله وزن ادرا فعل
 زيادة الهزة لان الحرف الاصل هي التي يقال يا حذر من نقل والتراب ما عدلها
 وقوله مشتق من الادمي من الادمي يقتضي اصلها الاصل في مبدأ الاستقنا
 وما كان كذلك غير زائد واجيب بان الزائد بها هو الهزة الاولى وما في
 مبدأ الاستقنا انها هو الهزة الثانية التي تليها التا فلما استقال وتولك
 مشتق اي ما حوز فالمراد بالاستقنا هنا مختلف الاحرف لا المصطلح عليه فلما
 بعد ان الاستقنا انما يكون من المصداق على الصيغ والادبر والاد من لسان
 مصدرين واعترض احد من الادمي مع تفسيرها كمنه من الادمي بان تولد
 ادر عليه الى الامكان بين الباطن والظاهر فكيف يكون مشتقا اي ما حوز من
 الادمي التوهيم من قبل الادمي واجيب بان ما ذكره المشهور في الادمي
 في الاصل ثم اشتقنا منها القطعة او بالنظر الى بعض مدلولها وهو الحز من الابدان
 المذكور فيكون من باب خبريد اللفظ عن بعض مدلوله وعبارتها الحز من الابدان
 هذا ما ورد من مدرا على جملة وان يعرف عليه الامكان التامة من حانه لانها
 لا تاتي في السموات وخرق بين الباطن والظاهر لا على حلالا كمن عمل
 الخ يعني ان ادر ليس على وزن فاعل بفتح العين كما يدرا على ذلك منع صرفه



اذ لو كانت وزنه كذلك لصرّف كفا لم وخافه وطابع لان العالم يحددها
 لا تفرق في منع الصوف وفي الحديث خلت ادم الموقال بعضهم خلق
 الله ادم من سبعة نواع من انواع الارض قطبها فجاء اولاده مختلفين الالوان
 والطباع قبل ولهذا المعنى ارضه في الكفاة اطعام سبعة سبعة
 انواع حتى ادم لم يجمع بالصدقة وكان طول سبعة ايام والذراع ثمانية اشبار
 لهذا السبب هو ذكره في الاستار اربعاً وثمانون شهراً وعاش الف سنة
 شبر حتى وما احسن ما قبله الناس في الارض ومنها هو من حجر قاسم ومن لبن
 في ادم من سبعة اجل **٦** وان شدة جعل في الاعين **٦**
 وفي الصحاح الخبز ما غلظ من الارض **٦** بقوة في قوسك اي مغلظا
 اي مغلظ دوام دعاءك ففي مصدر يغلظ يغلظ اي ان مصدره يغلظ والفاعل
 فيها غلظت اي غلظت لينة دوام دعائك اي غلظت في الغلظ
 حرفا من الموصولات البرقة الخمسة المذكورة في قوله غلظت
٦ وهما حصر وانما كصدا والنته وذكرها في احكامها **٦**
٦ وهما هي ان بالفتح ان مشددا **٦** وزيد عليها في فذها او اوله
 لانه ينسج البشر ان يبقا لفظه دوام وان معنى كونه ما صدره ان يبول من جوفها
 لصدور وهو هذا الذي اوصى كونه في البطن ان تغد بالماء ولفظ الدوام هنا الا
 يدخل البصل يعني عند قوله مة قابل **٦** وغلظ من جعلها شريطة والمعنى ان
 دعوتك لك قال شبرا السحاب ابن القتيبة ووجد العلم غلظا هو ولفظ
 الغلظ اذا كانت شريطة كانت اسما فتحتاج الى عامر وليس هو في العلم فيكون
 صدره او الاصل عدم الخذف او انها اذا كانت شريطة لم يكن فيه خبر يرفع
 المقدره جلا وفيها اذا كانت مصدرية ظهر حرفا في اهل **٦** والحال ان يفرق
 شريطة انها جعل الواد والحال ولم يجعلها عاطفة لان واو العطف لم تطف
 الجمع فيقتضى جعلها العطف ان المقدره اارة ترتب على الدعاء وارة ترتب
 وينصرفه ووجد في بعض خطان **٦**
 المقدره الايات **٦** وانما يصنع الدعاء وقد
 انفقوا الدعاء وتزويده وانما الدعاء لا يتقضى وقد
 سهاوا الدعاء والخط والخط لها الدعاء لا يتقضى وقد
 الدعاء لا يتقضى قد لا يكون عند الدعاء

كان امره من بني اسرائيل
 كانها دار حجار الملك وقصره
 وكانت تشبه القصر وكان
 الملك منها ان تسبج الدار
 ان تسبج من فحيت المراتبة
 سقفا للملوك مندها
 فلما جات المرأة بالسفينة
 من هدمه وارويك لها الملك
 فرقت طرها الى المير وقالته
 الكور يري رمواي غيبانا
 وانت حاضر للصغير بعين
 وللظلمة ناصر فخلت
 شرح الملك في قوله الما نظر
 البها قال لها ما تنظرين
 قالته انتظر خراب قصرك
 فخرى يتولها ويحك منها
 فلما جرت عليها بالاحسنة
 وينصرفه ووجد في بعض خطان
 المقدره الايات **٦** وانما يصنع الدعاء وقد
 انفقوا الدعاء وتزويده وانما الدعاء لا يتقضى وقد
 سهاوا الدعاء والخط والخط لها الدعاء لا يتقضى وقد
 الدعاء لا يتقضى قد لا يكون عند الدعاء

علي

على الرحا وليس كذلك المقدره ترتب على الدعاء بقدر العلم جلا جعلها
 للحال لان الحال اقل في عالمها والمعنى انك تحققت لك ملك دعائك في حال
 جارك وانما كان الدعاء قد ادى العتقان لتقديس حسن الطرب به من
 والاعتماد عليه **٦** اذ الرحا ناميل الى اليمين وقربه وقربه عبارة الشريعة
 الرحا باليد افرغ الاموال واصطلاحا فانها المقدمه من عود في حصولها في المستقبل
 مع الاحتمال اسباب الحصول فان امر احد في الاستان فهو طاع وكذا قال ابن الجوزي
 ان مثل الدراج مع الاموال على العصبية كمثل من ربي تحلوا **٦** وانما اوله
 هو انك تاتي عبدا معاينة المالك ما بالدينك تعرف ان تفسده وتتركه اليه
 معسوقا من الدينس **٦** ثم جوا الجارة ولو تسلطت بها فان السفينة اخبرك
 على اليسر **٦** والرحا على اليمين ومنه قوله تعالى وارزوا البيوت الاخرى كما لا
 ترجون منه وقار اي لا تخافون عطية اسم وقال في سورة النساء انهم لا يربون
 حسا اي لا يخافون ويخرج ارضها وقد يشغل يعني الرحا التي قولهم والذراع
 ان يغفر لخطيئتي وانما الرحا بالتحصيص الناحية ومنه رحا السراي حاجتها
 الافضل للتحصيص الرحا للمالك يسمي له والياس من جوف الدعوى وحل
 او الخوف الما يقبل عليه الامن من مكر الله تعالى **٦** ان كان عاصيا والخوف افضل
 او ان كان صالحا والخوف وان كان صافيا الرحا وهو الخنا عندنا القول على الله
 عليه وسلامه لا يورث احدكم الا وهو يحسن الظن به **٦** والارح عنك الشافية
 ان يكون رحا وهو خوفه من سويين ومن مغلوبات سقر عبد التاهدين طاهر
٦ بافتحا الى طيات **٦** موحج **٦** اي لغوم منك في موحج **٦**
٦ فاستغ على بها في سعادته **٦** وسعادته طوعا ميمنا **٦**
 حاله الوميري وفي مروج الذهب عن فقير من مسكين قال دعيت على
 ان في اعمدة في مروج الذهب فقالت له كذا سميت بالاعمد الله قال اصحبت
 من الدنيا رحلا ولاخواني فارقوا وكاس النبي تنزل اولاده الى الجنة تفسير

انا عند ظن عبدي اي اياك
 على حسبه طمعه وافعل بما
 يتوقره من فاحسبت
 رحا او انما فان علي
 اعلم بالظن انما يظن
 يدق المراء الحث في قلبه
 الرحا على الخوف والظن
 على ان يظن ان السعادي
 قاله ويظن تفسيره
 والمغنى انا عند من
 في قوله بان مسيره الى
 وحاشه على وجوهه
 المتأخرين فينا في خيالهم
 فان كان في مرفق فعل من
 وان طمعه شوقا فعله



السما التي فيها العرش وسيد الارضين التي خزها لهما وها هنا قوايد الاول
 مذهب اهل السنة والافتاء كما كانت عليه الاحاديث ان السحاب من
 شجر ممتدة في الجنة والمطر من حركات العرش خلافا للحكماء والعنقل
 في ان منشأ المطر الحجر المسمى بصدرة البرج مفيد الثانية قال الحكماء
 الارض طين واحد ومذهب الاشاعرة ان الارضين طبقات متفصلة بالزلازل
 على ارضين مستوية جميعا في عام كل ردين من الاحبار وعليها اجتمع السما واقرن
 الارض في بعض الآيات لان السموات تحتها الاحناس بخلاف الارضين المتحد جسمها
 وهو التراب وقد كلفهم ان الحكمة في ايراد الارض تفرجها لظن وهو
 ارضون الثالثة الارض العليا افضل منها استقار ذرية ادم عليها والاسفل
 بها وهي مذهب الوجوه وغيره من الملائكة قاله في كشف الاسرار شيخنا
 اي ثبت في انشائها ان المراد بالاستقار التثبيت والجملة الجوع عن التي
 تنافس ارباب الملائكة ايضا يعني جمع وشوع الرجوع عما اثير فيها من
 نقالة الى ما يريد مما هو محمود مشرعوا انشائها بقوله ان اقلعت الى اركانها
 الاربعه وتثبت عليها اي حركت وتوقفت على فعلها او تثبتت كونها
 لم تنقل الا بعد تولد كند من حيث كونها مفسدة بخلاف الدم
 عليها المحرقة او سر وما لا يغيب بده او يكون مقنونه وله او عدم علمه
 المخرجه عن من الصواع والاخلال بالمال والعدس فان ذلك لا يتقدم وعرضت
 على ان لا تقود اليها اي ما عشت كما لا يعود اللبن الى الضرع المتعود انما
 انشأ ذكره بعد الزنا وردتها في اي الامكان وهذا هو الشرط
 الرابع وزاد بعضهم ونوع التوبة في وقتها وهو ما قبل الفرغ من مارواه التوبة
 وحسنه عند صلواته عليه وسلم ان الله يقبل توبته العبد ما لم يقربه
 تلغ روحه من غير ذلك في حالة الضرع لو ان الفرغ من ان جعل المشروب
 في الارض فبده في الجاهن ولا يصل اليه ولا يند على بعد هذا عند الاشاعرة

والحدب حولها يعني نال
 حركتها في العود من الارض
 حركتها في العود من الارض
 وهذا خلافا للحكماء والعنقل
 من الحكماء والعنقل
 في ان منشأ المطر الحجر المسمى بصدرة البرج مفيد الثانية قال الحكماء

واما ما تريد فانما يستطرد عدم الفرغ في الكافرون المومنين القاصي على
 الاستصحاب في المومنين وقبل طلوع الشمس من غربها ولا يشترط اللطف
 الاستقار المارواه للحاكم محمد لكن فيه ما حفظ ما علمه الله تعالى من
 علمه من العلم على ذلك الاعتقوله قبل ان يستفهم من خلاف اللبني القائل
 انه لا بد ان يتوقف استقار الله من ذبي او من اعظم ذبي او نحو ذلك وكذا
 لا يشترط طهارته في مكان العصبية خلافا للشيخ في ولا يتجدد التوبة
 كلما ذكر العصبية خلافا للفقهاء واما التوبة النصوح فانها اخبر
 من ذلك لانها تكفر السيئات وتبدلها بحسانات وقد اخبر فيها فقال
 بعضهم التوبة النصوح بجمعها اربعة اشياء الاستغفار باللسان والايدي بالادب
 وانما ترك العود بالجان وبما حرك في الحلال وهو قريب من قول بعضهم
 هي توبة اربعة اشياء التوب بالقلب والاستغفار باللسان وانما ان لا يعود
 ويجانيه خطا السوء وقال ابو بكر الوراق هو ان تضيف عليك الارض
 بما حركت وتضيف عليك نفسك كاللثة الذين ظفروا وقال بعضهم ان يكون
 لومها مع مسفوح وقال عن العاصي جمع وقال ذوالنور عن علامتها
 قلقة الطعام وقلة الكلام وقلة المنام وقال في المصلي علامتها ثلاثة
 مخالفة الهوى وكثرة البكاء ومدامعة البوع والنظا وقال عمر وابو يعقوب
 التوبة النصوح ان يتوب ثم لا يعود الى الذنب كما لا يعود اللبن الى الضرع
 وقال الحلبي ان يستغفر باللسان ويندم بالقلب ويسبك باليد
 وان تكرر الذنب والتوبة من كل مرة الا ان يقع معاه في الذنب
 يتطل التوبة ومن ثم ورد عنه الرواخرج الاصح ان الله صلى الله عليه
 وسلم قال اذا تاب العبد من ذنبه استغفر الله الحفظه ذنوبه واستغفره
 مع الله من الارض حتى ياتي الله يوم القيامة وليس عليه شاهد من الله
 في ذنبه ونوع التوبة من ذنبه ولو كان نصدا على اخره خالفه العنقل



وفيه ان كان نوبة الكافر كفره منقطع بقوله او ما سواها من انواع التوبة هل يتقبل
 قطعي او ظاهري خلافاً لربيع اهل السنة والجماعة كما اخبره امام الحسين ان ظني وكان
 سبب توبة القليل بن عباس انه عشت جارية فوعدته بلية فبينا هو يركب
 في الجدران اليها اذ سمع قاراً يقول ايمان للذين امنوا ان خشع قلوبهم لم يدر
 الله قلوبهم الا الله يعلم ما في قلوبهم فاذن الله على المؤمنين ان يخطوا وما كان
 جماعته من السائلة وبعضهم يقول بعضهم ان لا يقطع الطريق فقال القليل
 اراي بالليل اسعي في بعض بيوتهم وقدمان المؤمنين يجافون في الله ان يفتلح
 وجعلت توفيقي اليك خوار بينك المكارم وانا هذا المثال يعني قوله
 لو لمقت ذنوبي في غنائه السما من لا شئني اى بعدة اذ لو لمقت ذنوبي
 العذر الزمعة لا تقبل الاستغفار المعقولة وهو انه استغفرت من غير ان يتقبل
 العثرات الزمعة عنزة وهو الترتيب الصالح ويبقى ان يحمل على
 ذلك اى على التوبة ايضا بما في ان لا يتقبل بتبديد منها سبب
 الاستغفار وهو اللوم ان تطلبه لا اله الا انت فاعفني وانا عبدك واوليا على
 عهدي ووعيدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابولحيد بن
 علي وابو يزيد بنى فاعفني فانه لا يغفر الذنوب الا انت وفسرناه اى
 القراء بالقران كان حقيقته في قريب الملل اليعني فيكون اطلاق القران
 الذي هو في الاصل قريب الملل في الملل مجازاً هو لسان محمد الكور وهو الملل
 باسم الجز وهو القراء الذي هو حقيقته قريب الملل لان قريب الملل جز
 خطا باجمع خطيبه واصلح خطاي يا معسورة وهي
 باخطية وهرة يعيها لا ماها ثم ادلت بالهزة على حد الهوال في صحاف
 فصار خطاي في معنى تارة انك التانية بالاث العثرة بالنظر في عهدة فمدل
 باوان لم تكن بعد معسورة فما طنت بها بعد المعسورة ثم تحت الاول حقيقاً
 ثم قلبت اليها الفخر كما اوضحنا ما قبلها فصار خطا بالثابت بينا هزة والهزة

شبه

شبيه الالة فاجتمع في ثلاث الفات فابوات الهزة بافصار خطا بعد
 خمسة اعمال الهاتوني لا تشرك في اي بزان وصنافة واقف على
 اى مت حال كونك مستغفراً على الايات لا تغفرك الله هو
 خطا ما تميز كرها من لا الارض فدهما الا تخلفه التوسر
 بعد حملت اليمين تخليلاً وخطه اى ابر رخصا يريد الاقر ما بعد الله
 تسعد فيه وهو قوله عز وجل وان منكم الا واردها فاذا امر بها وطرزها
 وقد ابوسعد وقيل ليس في قوله وان منكم الا واردها قسم فتكون له
 حلة ولعن هذاه الا التحريم الذي لا يصيب من ذكره من قوله العرب
 حريمه تخليلاً وصريحه كخبر اذ المراد بالجمع في صريحه والاول اى وموضع القسم
 مددود الي قوله تور كحشر وهو وقيل القسم في شهره فانه ان منكم
 وانه الا واردها والله تعالى اعلم وهذا الخبر ما سير الله حسبه على حسب
 الامكان والمجهره الكبر المئات وسبب اسمه وحلم على سيدنا محمد

سبب ولله عداوات وعلم الله واصحابه والتابعين
 لهم باحسنة الي يوم الدين وكان الفراغ من
 كتاب هذه التسخير المائة السبتم
 الف والاولى في ربيع سنة ثمان
 واربعين ومائة والف على يد
 الفقير احمد بن محمد بن عبد
 الله بن عبد الله بن النافع
 الاعرج بن السجيني
 والمجرب بن علي
 ذموا لله

قال ابن ابي عمير في الامور احد
 من الملك الا انك لو لم تسمع
 من الاعلى التمسك احد الامور
 قال الدهر كانه يبرهن الاله
 وان منكم الا واردها فانه
 اود او الطائفة في السنة
 وحقيقة السبتم في السنة
 الماسد الا انها تتغير في
 وسبب اعاد الدين في حشر
 خطا ما تميز

قوله
 ارجعوا الي الله المراء الايات
 هذاه على العاشي كما وجد
 من تفسر الخطيب في قوله
 اذا سلمت بالسنه فانه
 قال انك كثير بتبشير الهزة
 من التي البر احسانا اذا
 فعله ومنه قوله فقال انه
 كان وعد ما تاي يقول
 وقد الما فونة بالمرداه تانبه



ما الراعي الفوقين الذي
السور ان السور ان السور
لمنة تخطا بينة الصور على جلا واحلا
وانسوخ انترام الصور بلانة على جلا غير اجابة
وذلك الالان اليونانية التي تسمى الفوق
سررا او كسده ليدن على ان السور ان السور
احدها صورة الاخرى

الانان المشية بعد الالان

وله بلورة على الالان
ان السور ان السور ان السور
ان السور ان السور ان السور
ان السور ان السور ان السور

ملو
٤٤
تمام



٤٤
٤٤
٤٤
٤٤